



مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية

تصدرها

كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية

مجلة علمية فصلية محكمة

العدد الثاني ٢٠٠٠



مجلة الحقوق

للبحوث القانونية والاقتصادية

تصدرها

كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية

مجلة علمية فصلية محكمة

العدد الثاني 2000



مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية مجلة فصلية محكمة

توجه جميع المراسلات إلى رئيس تحرير المجلة على العنوان التالي :

كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية شارع مصطفى مشرفه سوتير الشاطبى -
الإسكندرية جمهورية مصر العربية
تليفون : 4846616 - 4863964
فاكس : 4876611

البريد الإلكتروني : journal.law@alexu.edu.eg

رقم التصنيف الدولي 1687-1901

رقم الإيداع 301/75

تأسست عام 1943

قواعد النشر

مجلة كلية الحقوق مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية منذ عام 1943 ، يقبل النشر فيها باللغة العربية و الفرنسية و الإنجليزية، وهى تعنى بنشر كل ما يتصل بمتخصصين العلم القانوني و الاقتصادي ومن ذلك:

- البحوث والدراسات.
- التعليق على احكام قضائية.
- ملخصات الرسائل العلمية - التقارير عن الندوات والمؤتمرات.

وذلك وفق القواعد التالية:

- 1- التعهد من الباحث بان البحث او الدراسة لم يسبق نشرها .
- 2- ان يتسم البحث بالعمق والاصالة و الإضافة الجديدة الى المعرفة .
- 3- الالتزام باصول البحث العلمى و قواعده العامة ، و مراعاة التوثيق العلمى الدقيق لمواد البحث .
- 4- الآراء الواردة بالأبحاث العلمية المنشورة بالمجلة تعبر عن آراء أصحابها ولا تعبر بالضرورة عن رأى الكلية والجامعة .
- 5- ألا يكون البحث او الدراسة جزء من رسالة الدكتوراه الماجستير التي تقدم بها الباحث او جزء من كتاب سبق نشره .
- 6- ألا يزيد عدد صفحات البحث أو الدراسة عن 100 صفحة ويجوز في بعض الحالات التغاضي عن هذا الشرط إذا كان يؤدي إلى الاخلاص بوحدة البحث .
- 7- لن ينشر البحث الا بعد قبول نشره من لجنة تحكيمية محايده تتبع إدارة المجلة بتشكيلها و عرض البحث عليها.
- 8- لا يجوز نشر البحث في مجلة علمية أخرى بعد إقرار نشره في مجلة الحقوق الا بعد الحصول على اذن كتابي بذلك من رئيس التحرير .
- 9- أصول البحث التي تصل إلى إدارة المجلة لا ترد سواء نشرت او لم تنشر
- 10- ان يرفق الباحث نبذة تعريفية عنه.
- 11- ان يرفق الباحث ملخصا عن بحثه في حدود الصفحة الواحدة باللغة العربية و الإنجليزية .

- 12- يجب ان يقد البحث مطبوعا على ان يرفق به القرص المدمج CD المحتوى على البحث على ان يكتب على هيئة كتاب (بنط 14 - الهاشم 12 - طول الكتابة بالصفحة 21سم- عرض الكتابة بالصفحة 12.5)
- 13- يرفق بالبحث بيانات عم البحث الاسم/ العنوان/ التلفون/ E-mail / السيرة الذاتية.
- 14- يمنح كل باحث نسخة من العدد مع خمس مستلا من بحثه.
- 15- ترسل البحوث بعنوان رئيس التحرير مجلة الحقوق شارع مصطفى مشرفه سوتير الشاطبى - الإسكندرية - جمهوريه مصر العربية.

المحتويات

نموذج قياسي للعوامل المحددة للأستثمار الخاص في مصر خلال الفترة من

١٩٧٤-١٩٩٩

د. السيد محمد أحمد السريتي

٧٦-٥٥

مستقبل منظمة التجارة العالمية

أ.د. مصطفى سلامة عميد كلية الحقوق جامعة الإسكندرية

٩٤-٧٧

العلمة بين التهويل والتهوين . إطلالة قانونية

أ.د. مصطفى سلامة عميد كلية الحقوق جامعة الإسكندرية

١٣٥-٩٥

مؤتمر تجارب التكامل الاقتصادي في أوروبا والعالم العربي – المتوسطية

الأوروبية

إعداد فاروق حسنين مخلوف

١٣٧-١٧٠

مؤتمر تجارب التكامل الاقتصادي في أوروبا والعالم العربي دراسة مراجع

لتجربة التكامل الاقتصادي في العالم العربي

د. حسن إبراهيم الأمين العام لمجلس الوحدة الاقتصادية العربية

نموذج قياسي للعوامل المحددة للاستثمار
الخاص في مصر خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٩

د. السيد محمد أحمد السريتي (*)

(*) المدرس بقسم الاقتصاد - كلية التجارة - جامعة الإسكندرية.

نموذج قياسي للعوامل المحددة للاستثمار الخاص في مصر خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٩

مقدمة:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الأهمية النسبية لمحددات الاستثمار الخاص في مصر، وذلك من خلال صياغة نموذج قياسي للعوامل المحددة للاستثمار الخاص المصري، بما يساعد واصعي السياسات الاقتصادية على اختيار السياسات الأكثر فاعلية في تحفيز الاستثمار الخاص المصري، الأمر الذي ينعكس في زيادة دور القطاع الخاص المصري في دفع عملية التنمية الاقتصادية.

وترجع أهمية هذه الدراسة إلى الدور المتزايد الملقى على عائق القطاع الخاص المصري في عملية التنمية الاقتصادية، فضلاً عن اتجاه الحكومة المصرية في ظل برنامج الإصلاح الاقتصادي إلى تحويل العديد من المشروعات العامة إلى مشروعات خاصة، في إطار عملية الخصخصة، والتي بدأ تتفيزها في مصر منذ عام ١٩٩١ من خلال برنامج الإصلاح الاقتصادي. وتعد هذه الدراسة محاولة متواضعة لصياغة نموذج قياسي للاستثمار الخاص في مصر ، للتعرف على أهم العوامل المحددة له.

وتتضمن هذه الدراسة ثمانية أقسام أساسية: أولها: الأسس النظرية للاستثمار، ثانيها: دراسات قياس الاستثمار الخاص في الدول النامية، ثالثها: دراسات قياس الاستثمار الخاص في مصر، رابعها: العوامل المؤثرة في الاستثمار الخاص، خامسها: صياغة النموذج القياسي، سادسها: تدريب النموذج، سابعها: تفسير نتائج النموذج المقرر، آخر نتائج البحث.

١ - الأسس النظرية للاستثمار:

يذخر الأدب الاقتصادي بالعديد من النظريات المفسرة لسلوك الاستثمار، ومن أوائل الذين قاموا بتحليل العوامل المؤثرة في الاستثمار كينز (Keynes, 1936)، حيث لاحظ أن الاستثمار يعتمد على الكفاية الحدية لرأس المال بالنسبة لسعر الفائدة التي تعكس تكلفة الفرصة البديلة للأموال المستثمرة. كما أشار كينز إلى أن توقعات المستثمر الخاص سوف تكون الأساس الأول في اتخاذ قرارات الاستثمار (Serven and Solimano, 1994). وجاء بعد ذلك نموذج المعجل Accelerator Model (Caballero, 1997) والذي يقوم على أساس أن الحافز الذي يدفع رجال الأعمال إلى زيادة استثماراتهم هو الزيادة في حجم الناتج، ومن ثم فإن الاستثمار يتوقف على التغيرات في مستوى الناتج. وسرعان ما تحول هذا النموذج إلى نموذج المعجل المرن Flexible Accelerator Model.

$$I = \sum_{T=0}^N \beta_T \Delta K_{t-T}^* \longrightarrow (1)$$

حيث I تشير إلى الاستثمار، β معلمات للتغيرات ذات فترات الإبطاء، K^* رصيد رأس المال المرغوب، وفي حالة ثبات عناصر الإنتاج، فإن Y من الممكن كتابتها كدالة خطية في مستوى الناتج:

$$K^* = \alpha Y \longrightarrow (2)$$

وفي إطار نظرية المعجل فإن التوقعات والربحية وتكلفة رأس المال ليس لها أي تأثير في الاستثمار (Serven and Solimano, 1994). ونظرًا لعدم وجود الأسعار في الجانب الأمين لمعادلة المعجل المرن لم تحظ باهتمام كبير. لذلك حاول (Jorgenson, 1963) معالجة هذا الوضع في نظريته

النيوكلاسيكية للاستثمار، وتحول إلى النموذج النيوكلاسيكي المرن (Hall and Jorgenson, 1967)

$$K^* = \alpha Y / C_K \longrightarrow (3)$$

حيث K هو رأس المال ، C_K تكلفته ، α نسبة رأس المال/الإنتاج. وكل النظريات والنماذج السابقة ركزت على العلاقة بين الناتج والاستثمار. وتقرر نظرية (Tobin, 1969) أن الاستثمار يتوقف على نسبة القيمة السوقية للأصل الرأسمالي إلى تكلفة الإحلال وهي النسبة التي أسمتها Tobin

نسبة q

$$q = \frac{MV}{RC} \longrightarrow (4)$$

حيث MV تمثل القيمة السوقية للأصل الرأسمالي ، Rc تعبّر عن تكلفة الإحلال ، وأشار Tobin إلى أن المنشآت يجب أن تستثمر عندما تكون $(q > 1)$ وقد تم استخدام هذه النظرية بنجاح في اتخاذ قرارات الاستثمار. وينظر الكينزيين التقليديين إلى الاستثمار كدالة في كل من الربحية والطلب على الإنتاج (Stiglitz and Weiss, 1981) . ويقرر (Seneesens, 1987) أن المنشآت المالية ربما تواجه عوائق مالية في الأسواق المحلية نتيجة للتحكم في أسعار الفائدة أو بسبب ترشيد الاستثمار المحلي. كذلك يعتبر عدم الاستقرار الاقتصادي والسياسي عامل مهم بالنسبة للاستثمار . (Serven and Solimano, 1994)

ويلاحظ من استعراض الأسس النظرية للاستثمار أنها معتمدة على الأساس الكينزي والنيوكلاسيكي، غير أننا نرى أن هذه النظريات تعد نظريات للنمو الاقتصادي أكثر من أنها نظريات تفسّر العوامل المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص. ويرى الباحث أن تصميم النموذج يتطلب الأخذ في الاعتبار المحددات الأخرى للاستثمار، والتي يمكن أن تكون هدفًّا للسياسات الاقتصادية في الدول المختلفة. لذلك سوف نعرض في القسم التالي الدراسات

التي حاولت قياس دالة الاستثمار الخاص في الدول النامية كخطوة ضرورية لتصميم نموذج قياسي للعوامل المحددة للاستثمار الخاص في مصر.

٢- دراسات قياس الاستثمار الخاص في الدول النامية:

تركز اهتمام النظريات والنماذج بتحليل محددات الاستثمار في الدول المتقدمة، إلا أنه من الصعب تطبيقها كما هي على أوضاع الدول النامية لعدة أسباب: أولها: اختلاف الهياكل الاقتصادية والمؤسسية للدول النامية عن نظيرتها في الدول المتقدمة على نحو يستحيل معه أن تتوافق الفروض الأساسية للنماذج النظرية مثل كمال أسواق رأس المال. ثانيةها: قصور القواعد الإحصائية في الدول النامية عن توفير بيانات دقيقة ومفصلة عن العديد من المتغيرات الاقتصادية الهامة، مثل أرصدة رأس المال، والأسعار النسبية للعمل ورأس المال والتي تعتبر ضرورية لاستخدام النماذج القياسية في عملية التقدير. ثالثها: إن برامج الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلية المطبقة في العديد من الدول النامية تتضمن مجموعة متنوعة من السياسات والإجراءات التي لم تأخذها النظريات والنماذج المعروفة في الاعتبار ، والتي من شأنها أن تؤثر في قرارات الاستثمار الخاص في الدول النامية (الخواجة، ١٩٩٥ : ١٢٧). ونظرًا لهذا القصور؛ قام العديد من الاقتصاديين بإجراء دراسات تطبيقية مختلفة منذ بداية الثمانينيات بهدف تحديد العوامل التي من المتوقع أن تؤثر في الاستثمار الخاص في الدول النامية، ومن أهم هذه الدراسات:

دراسة (Fry, 1980) وتوصل إلى أن كل من الائتمان المحلي ومعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، والقوة الشرائية لل الصادرات، والاستثمار الخاص في الفترات السابقة له تأثير معنوي على الاستثمار الخاص. واعتمد في تحليله على نموذج المعجل مع إضافة بعض المتغيرات الأخرى مثل الطلب والأسعار النسبية للسلع الرأسمالية، وسعر الصرف والمتأخر من الائتمان

المحلبي، وذلك بهدف تقدير دوال الاستثمار الخاص في واحد وستين دولة نامية.

دراسة (Sundarajan and Thakur, 1982) حيث توصلت إلى نفس نتائج دراسة Fry، وكانت كل المتغيرات السابقة ذات أثر معنوي على الأثر الاستثماري في كل من الهند وكوريا. واستخدما نموذج المعجل والنماذج النيوكلاسيكي مع إضافة بعض المتغيرات الأخرى مثل الرصيد الرأسمالي للقطاع العام والمتاح من الأدخار الحقيقي للقطاع الخاص، حيث أثبتت أن لهما أثر معنوي على الاستثمار الخاص في كل من الهند وكوريا.

دراسة (Blejer and Khan, 1984)؛ وخلصت هذه الدراسة إلى أهمية نموذج المعجل، والذي يسمح للسياسات الحكومية بالتأثير على سرعة التعديل بالنسبة للرصيد الرأسمالي المرغوب فيه من خلال ميكانيكية التعديل الجزئي. وفرقـت الـدرـاسـة بـيـن الإـسـتـثـمـارـ العـامـ فـيـ الـبـنـيـةـ الـأـسـاسـيـةـ وـالـمـتـوـقـعـ أنـ يـحـفـزـ الإـسـتـثـمـارـ الـخـاصـ C~rowding~in~Effectـ وـالـإـسـتـثـمـارـ العـامـ فـيـ السـلـعـ الـإـنـتـاجـيـةـ وـالـمـتـوـقـعـ أـنـ يـزـاحـمـ الإـسـتـثـمـارـ الـخـاصـ C~rowding~out~Effectـ. واستخدما نموذج الأمثلية Optimization Blejer and Khan بهدف اشتقاق دالة الاستثمار الخاص لأربعة وعشرين دولة وذلك لتقدير آثار السياسات الحكومية على الاستثمارات الخاصة في تلك الدول. وافتـرضـتـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ أـنـ الـعـاـصـرـ الـتـيـ تـؤـثـرـ عـلـىـ سـرـعـةـ التـعـدـيلـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـسـتـوـيـ المـرـغـوبـ فـيـهـ مـنـ رـأـسـ الـمـالـ هـيـ مـراـحـلـ دـورـةـ الـأـعـمـالـ ،ـ وـالـمـتـاـحـ مـنـ التـموـيلـ ،ـ وـمـسـتـوـيـ اـسـتـثـمـارـ الـقـطـاعـ العـامـ.

دراسة (Musalem, 1989)؛ وتوصل إلى أن الاستثمار الخاص في المكسيك شديد الاستجابة لسعر الفائدة الحقيقي ولمستوى الطاقات الإنتاجية المستغلة في المنشآت الصناعية، وهي دراسة ضمن دراسات البنك الدولي

عام ١٩٨٩ عن الاستثمار الخاص في دول أمريكا اللاتينية. وقام Musalem بإجراء تحليل تطبيقي للاستثمار الخاص في المكسيك.

دراسة (Occampo, 1990) : وتوصلت إلى أهمية الطلب المحلي كمحدد أساسي للاستثمار الخاص في البلد النامي، وإلى استجابة الاستثمار الخاص لكل من الأسعار النسبية للسلع الرأسمالية، والقيود على الاستيراد، ومدى توافر الائتمان المحلي طويلاً الأجل اللازم للتمويل الصناعي. وقد اعتمد Occampo على بحث محدّدات الاستثمار والتمويل في كولومبيا، وهي دراسة ضمن دراسات البنك الدولي عام ١٩٩٠ عن الاستثمار الخاص في دول أمريكا اللاتينية.

دراسة (Cardoso, 1993): توصلت هذه الدراسة إلى تأثير كل من معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي والاستثمار الحكومي والمديونية الخارجية على الاستثمار الخاص في دول أمريكا اللاتينية (الأرجنتين والبرازيل وشيلي وكولومبيا والمكسيك وفنزويلا). واعتمد Cardoso على مجموعة بيانات Panal data عن هذه الدول لاثبات تأثير سعر الصرف الحقيقي ومعدلات التبادل التجاري في الاستثمار الخاص، ولكن النتائج الإحصائية المتعلقة بهذين المتغيرين كانت غير معنوية.

دراسة (Serven, 1996): وأكد على ما توصلت إليه كل من Beljer and Khan بشأن تأثير الاستثمار العام على الاستثمار الخاص. واعتمد Serven في تحليله على نموذج تجريبي للهند، والتي تعطي مثلاً جيداً للدور المزدوج للاستثمار العام. واعتمد في تحليله على افتراضين أساسيين، الأول: أنه لا يوجد فرق بين أسعار السلع الرأسمالية وأسعار السلع النهائية، والثاني: أن معظم الاستثمارات تتم بواسطة القطاع غير الرسمي الذي لا يدخل سوق الأوراق المالية، مما أدى إلى ضعف أثر سعر الفائدة في سوق الائتمان المصرفي.

دراسة (البدري ، ١٩٩٧) : وخلصت هذه الدراسة إلى أن معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، والاستثمار الحكومي وال الصادرات والانتمان المحلي و سعر الفائدة الحقيقي كان لها تأثير جوهري في الاستثمار الخاص الأردني. واعتمدت هذه الدراسة على نموذج قياسي يحدد كافة العوامل المحددة للاستثمار الخاص الأردني خلال الفترة ١٩٦٨ - ١٩٩٤.

ومن الملاحظ أن الدراسات السابقة ركزت على قياس الاستثمار الخاص في الدول النامية التي تتشابه في ظروفها الاقتصادية وخصائصها مع مصر ، بما يعكس أهمية بعض العوامل المؤثرة في الاستثمار الخاص في الدول النامية ومنها مصر. ورغم تماثل الاقتصاد المصري مع الدول النامية في بعض الخصائص إلا أنه يختلف عنها في عدد آخر من الخصائص ، ولذلك توجد عوامل أخرى تؤثر في الاستثمار الخاص المصري، الأمر الذي يستدعي منا عرضاً لدراسات قياس الاستثمار الخاص في مصر، وهذا ما يتناوله القسم الثالث من الدراسة.

٣- دراسات قياس الاستثمار الخاص في مصر:

على الرغم من كثرة وتعدد الدراسات المتعلقة بدور القطاع الخاص المصري، إلا أن دراسات قياس الاستثمار الخاص لم تلق العناية الكافية إلا في عدد محدود من الدراسات منها:

دراسة (Shafik, 1992) : توصلت هذه الدراسة إلى أن كل من الناتج المحلي الإجمالي، والانتمان الخاص، والاستثمار الحكومي في البنية الأساسية، و سعر الفائدة الحقيقي منسوب إلى الأجر الحقيقي يؤثر في الاستثمار الخاص. وقام Shafik بإجراء دراسة ميدانية على خمسين شركة تابعة للقطاع الخاص المصري بهدف تحديد العوامل المؤثرة في اتخاذ قرار الاستثمار في القطاع الخاص خلال الفترة ١٩٦٠ - ١٩٨٦. وأوضحت الدراسة أن الاستثمار الخاص يعتمد على كل من الناتج المحلي الإجمالي،

وسعر الفائدة الحقيقي منسوب إلى الأجر الحقيقي، وهامش الربح، والانتمان الخاص، والاستثمار الحكومي والأسعار النسبية للسلع الرأسمالية.

دراسة (Ghars-El Din, 1990): وتوصل إلى أن الزيادة الكبيرة في نصيب الحكومة من التمويل المحلي كان لها أثر مزاحم بدرجة كبيرة على أنشطة القطاع الخاص. كما توصل إلى أن لكل من الناتج المحلي الإجمالي، والمتحاد من الانتمان بالأسعار الثابتة، والعوامل الدورية تأثير في الاستثمار الخاص. وركزت هذه الدراسة على أثر السياسات الحكومية في الاستثمار الخاص المصري خلال الفترة ١٩٥٢ - ١٩٩٠. وفرقت بين الاستثمار العام في البنية الأساسية الذي كان له دور تكاملي للاستثمار الخاص، والاستثمار العام في السلع الإنتاجية الذي كان يزاحم الاستثمار الخاص نتيجة لتشابه منتجاتهما.

دراسة (الخواجة، ١٩٩٥): وخلصت هذه الدراسة إلى أن أهم المتغيرات التي أثرت في الاستثمار الخاص المصري هي: الانتمان المتاح للقطاع الخاص، الاستثمار العام في البنية الأساسية، وسعر الصرف الحقيقي، ومدفوعات خدمة الدين الخارجي إلى إجمالي قيمة الصادرات. وقامت هذه الدراسة بتحديد العلاقة بين الاستثمار الخاص والنمو الاقتصادي في الدول النامية، وتحديد المتغيرات الاقتصادية الكلية المؤثرة في قرارات الاستثمار الخاص في الدول النامية، وخاصة التي تطبق برامج الإصلاح الاقتصادي ، وأخيراً تم دراسة الحالة المصرية بهدف استخلاص المتغيرات الاقتصادية الكلية التي تؤثر في الاستثمار الخاص وقياس أثرها بشكل كمي خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٢.

دراسة (أبو السعود، ١٩٩٦) : وتوصل إلى تأثر الاستثمار الخاص في مصر طردياً بكل من سعر الصرف الحقيقي ، ونسبة الانتمان الممنوح للقطاع الخاص إلى الناتج المحلي الحقيقي، ونسبة الاستثمار العام إلى الناتج

المحلّي الحقيقى، وعكّسياً بسعر الفائدة الحقيقى وعجز الموازنة العامة للدولة وإجمالى الديون الخارجية. كما أوضح الأثر الإيجابي لتطبيق سياسة الإصلاح الاقتصادي ككل على الاستثمار الخاص، وأعتمد في دراسته على صياغة معادلتين الأولى: قامت باختبار أثر أهم المتغيرات الاقتصادية الكلية على الاستثمار الخاص في مصر، والثانية: قامت باختبار أثر تطبيق سياسة الإصلاح الاقتصادي إجمالاً على الاستثمار الخاص في مصر.

ومن الملاحظ أن الدراسات السابقة لقياس الاستثمار الخاص المصرى لم تغط الفترة الأخيرة، وهي فترة الإصلاح الاقتصادي (١٩٩١ - ١٩٩٩)، كما أنها لم تشمل كل المتغيرات المؤثرة في الاستثمار الخاص. ولذلك سنتعرض في القسم التالي للعوامل المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص المصري خلال العقود الثلاثة الماضية.

٤ - العوامل المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص المصري:

بناء على ما تم استعراضه في نظرية الاستثمار ودراسات قياس الاستثمار الخاص في الدول النامية ومصر، ووفقاً للظروف التي مر بها الاقتصاد المصرى في العقود الثلاثة الماضية، فإن أهم العوامل التي يحتمل أنها أثرت في سلوك الاستثمار الخاص المصري تتمثل في: العادات الاستثمارية، التغيرات في كل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقى، الاستثمار العام الحقيقى، القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية، سعر الصرف، الاستثمار المحلي الخاص الحقيقى. بالإضافة إلى سعر الفائدة الحقيقى، ومعدل التضخم، السياسات الاقتصادية الكلية، الحالة السياسية. وفيما يلى توضيح تأثير هذه العوامل في سلوك الاستثمار الخاص.

العادات الاستثمارية: أن تأثير العادات الاستثمارية في سلوك الاستثمار الخاص المصري غير محدد الاتجاه ، وتنبع هذه العادات بالميل للاستثمار وبمدى الرغبة في المخاطرة والتوجه إلى أنماط حديثة في الاستثمار أم إلى نفس الأنماط التقليدية. وسوف نركز في هذا البحث على الميل إلى الاستثمار

والتعرف على ما إذا كان قد ازداد أم ظل كما هو. ويتم توضيح أثر العادات الاستثمارية من خلال اختبار أثر الاستثمار في فترات سابقة Time lag على الاستثمار في الفترة الحالية.

التغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي: وفقاً لنظرية معجل الاستثمار الكينزية فإنه توجد علاقة طردية بين مقدار الاستثمار الخاص ومعدل التغير في الناتج المحلي الإجمالي، حيث يتأثر سلوك الاستثمار الخاص بمعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، والذي يمثل في أحد جوانبه الطلب على المنتجات التي يقام من أجلها الاستثمار. ويؤكد (Gordon, 1993) أن المنشآت الصناعية تسعى للمحافظة على علاقة ثابتة بين مقدار رأس المال المستثمر والمبيعات المتوقعة؛ أي أن التغير في الاستثمار يعتمد على التغير في حجم الناتج المحلي الإجمالي. ويمكن تفسير هذه العلاقة الطردية بإمكانية قيام الدول النامية التي تتميز بارتفاع متوسط نصيب الفرد من الدخل فيها بتوجيه جزء متزايد من مواردتها للادخار المحلي بما يسهم في التمويل اللازم للاستثمار الخاص (Greene and Villanueva, 1991:41).

ولكن الواقع المشاهد في الدول النامية ومنها مصر يشير إلى أن برامج التكيف الهيكلي كان لها آثار انكماسية وارتبط هذا بقرارات الاستثمار الخاص في الأجل القصير من ناحية ، وبتراجع معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي من ناحية أخرى، خاصة في أواخر الثمانينيات. ويزيد من قوة هذا التأثير السلبي على الاستثمار الخاص أثر التوقعات، حيث تؤدي إلى حالة الركود الاقتصادي العام، ويتربّط على هذا السلوك تأجيل خروج الاقتصاد من حالة ركوده واستمراره عند مستوى توازنٍ يتصف بانخفاض معدلات الاستثمار بسبب سيادة حالة التشاؤم العام (الخواجة ، ١٩٩٥ : ١٣٠).

وبالنسبة لحالة مصر سوف نختبر اتجاه العلاقة بين الاستثمار الخاص الحقيقي والتغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي.

التغير في الاستثمار العام الحقيقي: إن العلاقة بين الاستثمار العام والاستثمار الخاص تتوقف على مرحلة التنمية الاقتصادية التي يصل إليها اقتصاد الدولة ؛ ففي الدول الصناعية المتقدمة التي استكملت بنيتها الأساسية ويتوافر فيها شبكة واسعة من المرافق العامة، فإنه من المتوقع أن توجد علاقة عكسية بين الاستثمار العام والاستثمار الخاص، حيث يزاحم الاستثمار العام الاستثمار الخاص في استخدام الموارد *Crowding out Effect* نتيجة لاستئثاره بجزء من الموارد المحلية المتاحة، وما يترتب على ذلك من رفع سعر الفائدة بالنسبة لمستثمري القطاع الخاص. أما في الدول النامية ومنها مصر التي ما زالت في طور بناء وتحديث البنية الأساسية لها ، فمن المتوقع أن توجد علاقة طردية بين الاستثمار العام والاستثمار الخاص، حيث يمارس الاستثمار العام أثراً تكاملياً على الاستثمار الخاص *Crowding in Effect* ، وهذا يؤكد على ضرورة المزج بين هذين النوعين من الاستثمارات لرفع الطاقة الإنتاجية لل الاقتصاد القومي (Aschauer, 1989: 171-188). وذلك على أساس أن الاستثمار العام يخفض من النفقات التي تواجه القطاع الخاص نظراً لما يوفره من وفورات خارجية ملموسة تحفزه على زيادة حجم استثماراته. وبالنسبة لحالة مصر فمن المتوقع أن توجد علاقة تكاملاً (طردية) بين الاستثمار العام والاستثمار الخاص، وسوف يتم اختبار مدى صحة هذه العلاقة في النموذج.

التغيرات في القيمة الحقيقة للصادرات السلعية والخدمية: تعد الصادرات منذ الفائض منذ المدرسة الكلاسيكية ، ولذلك فإن زيادة الصادرات تؤدي إلى اتساع نطاق السوق ، ومن ثم زيادة الطلب الكلي ، الأمر الذي يمكن من استيعاب مزيد من المنتجات الجديدة ، ويشجع على الاستثمارات الخاصة في الدول النامية التي تعاني من قصور في الطلب المحلي. هذا بالإضافة إلى الدور الإيجابي لحصيلة الصادرات في تمويل الواردات الرأسمالية اللازمة للاستثمار الخاص، بما يسهم في زيادة حجم

الاستثمارات المنفذة من قبل القطاع الخاص. وبالنسبة لوضع الاقتصاد المصري فإنه من المتوقع أن تؤثر التغيرات في القيمة الحقيقة للصادرات السلعية والخدمية طردياً في الاستثمار الخاص الحقيقي، وسوف يتم اختبار مدى صحة هذه العلاقة في النموذج.

التغير في سعر الصرف: إن تأثير تخفيض قيمة العملة الوطنية (ارتفاع سعر الصرف) غير محدد بشكل قاطع؛ فمن ناحية قد يجعل أسعار الصادرات أرخص نسبياً مقومة بالعملة الأجنبية ، ومن ثم زيادة كمية وقيمة الصادرات، بافتراض أن مرونة الطلب الأجنبي على الصادرات أكبر من الوحدة ، وينعكس ذلك في زيادة أنشطة واستثمارات القطاعات المنتجة للسلع التصديرية ، ومن ثم زيادة الاستثمار الخاص. ولكن من ناحية أخرى ، فإن الدول النامية تعتمد بدرجة كبيرة على استيراد السلع الرأسمالية ولذلك فإن تخفيض قيمة العملة الوطنية (ارتفاع سعر الصرف) يجعل أسعار الواردات أغلى نسبياً من خلال الارتفاع في التكلفة الحقيقة للسلع المستوردة ويقلل من هامش الربح المتحقق ، ولذلك يؤثر ارتفاع سعر الصرف سلبياً على الاستثمار الخاص. وقد أوضح (Serven and Salimano, 1994) ثلاثة أسباب لهذه العلاقة؛ أولها: أن ارتفاع سعر الصرف يؤثر سلبياً في الدخل الحقيقي ، ومن ثم يخفض الطاقات الإنتاجية المرغوبة للمشروعات ويقلل من استثماراتها ، وبالتالي يقل الاستثمار الخاص. ثانية: أن ارتفاع سعر الصرف يرتبط بارتفاع سعر الفائدة الحقيقي، مما يؤدي بدوره إلى تخفيض الاستثمار الخاص. ثالثها أن ارتفاع سعر الصرف يرفع التكلفة الحقيقة للسلع المستوردة ويقلل هامش الربح، ومن ثم يقل الاستثمار الخاص. ونظراً لأن الاستثمار الخاص في مصر يعتمد بدرجة كبيرة نسبياً على مستلزمات الإنتاج المستوردة ، وفي نفس الوقت يوجه معظم إنتاجه للسوق المحلي وليس

للتوصير . وبالنسبة لوضع الاقتصاد المصري فمن المتوقع وجود علاقة عكسية بين الاستثمار الخاص والتغير في سعر الصرف، وسوف يتم اختبار مدى صحة هذه العلاقة في النموذج.

سعر الفائدة الحقيقي: وفقاً للنظريات الكينزية والنيوكلاسيكية يؤثر سعر الفائدة عكسياً في الاستثمار الخاص، لذلك فإن تخفيف سعر الفائدة يشجع على زيادة الاستثمار الخاص ، لأن أسعار الفائدة المنخفضة تقلل من التكلفة الحقيقة للاستثمار، مما ينعكس في زيادة معدلات الربحية ويزداد الإنتاج ويحدث توسيع في الاقتصاد (Sachs, 1993:106). وارتفاع سعر الفائدة الحقيقي يؤثر عكسياً في الاستثمار الخاص من خلال آليتين، تتمثل الأولى: في رفع التكلفة الحقيقة للأقراض من البنوك من ثم يقل الاستثمار الخاص. الثانية: رفع تكلفة الفرصة البديلة لاحتفاظ بالأرباح المحتجزة في شكل ودائع بنكية بدلاً من استخدامها في توسيع القاعدة الإنتاجية لهذه المشروعات، ومن ثم يقل الاستثمار الخاص.

وفي مصر خلال فترتي السبعينيات والثمانينيات نظراً لارتفاع معدلات التضخم وتحديد أسعار الفائدة الأسمية أصبح سعر الفائدة الحقيقي سالباً ، ولذلك تم تحريف أسعار الفائدة الأسمية في بداية التسعينيات للوصول إلى أسعار فائدة حقيقة موجبة تمشياً مع وجهاً نظر صندوق النقد الدولي، لأن ذلك يشجع على الادخار من ناحية، ومن ناحية أخرى يوجه المدخرات إلى توظيفها الكفاء في الاستثمارات المثلثي . وعليه، فسوف يتم اختبار اتجاه العلاقة بين مستويات أسعار الفائدة الحقيقة والاستثمار الخاص الحقيقي في مصر، ومن المتوقع أن تكون هذه العلاقة أكثر وضوحاً لاعتماد القطاع

* وفقاً لتقديرات البنك الدولي لم تزد نسبة صادرات القطاع الخاص المصري عن ٥% في المتوسط من جملة إنتاجه من السلع الزراعية والصناعية خلال الفترة ١٩٨٢-١٩٩٢ ، (world Bank Report, 1994.)

الخاص المصريٌ على تمويل ٦٨٥٪ من استثماراته من خلال الاقتراض من الجهاز المصرفي خلال الفترة ١٩٨٢-١٩٩٢ (World Bank, 1994).

التغير في الائتمان المحلي الخاص الحقيقي: وبعد من المصادر الأساسية لتمويل الاستثمار الخاص، يؤثر طردياً في سلوك الاستثمار الخاص بافتراض ثبات تكلفة الائتمان أو ثبات سعر الفائدة. ويتوقف تأثير الائتمان المحلي الخاص في الاستثمار الخاص على طبيعة السياسة النقدية (البدرى ، ١٩٩٨)، فإذا كانت السياسة النقدية متشددة ومقيدة للائتمان بتحديد شروط للائتمان حسب الأنشطة الاقتصادية فيقل حجم الائتمان ويقل الاستثمار الخاص. أما إذا كانت السياسة النقدية غير متشددة (سهلة) ولا تتضع شروطًا للائتمان المصرفي وتتركه يتحدد وفقاً لأسعار الفائدة، وبالتالي يزيد حجم الائتمان ويزيد الاستثمار الخاص. وبالنسبة لوضع مصر فمن المتوقع أن يؤثر التغير في الائتمان المحلي الخاص الحقيقي طردياً في الاستثمار الخاص الحقيقي، وسنقوم باختبار مدى صحة هذه العلاقة في النموذج.

معدل التضخم: يؤثر معدل التضخم في الأجل القصير تأثيراً طردياً في الاستثمار الخاص؛ لأن معدل التضخم إذا كان معتدلاً فإنه يسهم في استقرار الأعمال، وانتعاشها طالما أن مستوى الإنفاق الاستثماري يستجيب لمستوى الأرباح ، ولذلك فمن المتوقع أن يزيد الاستثمار الخاص مع ارتفاع المستوى العام للأسعار. أما في الأجل الطويل إذا ارتفع معدل التضخم بصورة تراكمية يؤدي إلى حدوث زيادات متتالية في معدلات الأجور تتعكس في زيادة تكاليف الإنتاج ، وبالتالي ارتفاع التكلفة الحقيقة للاستثمار، فإن هذا سوف يخفض حجم الاستثمارات المنفذة من قبل القطاع الخاص. وفي مصر من الضروري اختبار تأثير التضخم على الاستثمار الخاص لتفوق الأثر التراكمي للتضخم في الأجل الطويل على أثره في الأجل القصير .

* حيث تعتمد المشروعات الإنتاجية الخاصة كبيرة الحجم نسبياً على التمويل بالاقتراض.

السياسات الاقتصادية الكلية: تعد من المتغيرات الهامة التي كانت لها أثر واضح في سلوك الاستثمار الخاص المصري خلال فترات مختلفة. ففي السبعينات تم اتباع سياسة الانفتاح الاقتصادي والتي ساهمت في زيادة الاستثمار الخاص، وفي التسعينات تم تطبيق سياسة الإصلاح الاقتصادي.

سياسة الانفتاح الاقتصادي: تم تطبيقها عام ١٩٧٤، وهي من أوائل السياسات الاقتصادية التي اتبعها الاقتصاد المصري بهدف تحفيز الاستثمار الخاص بصدور قانون ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن استثمار رأس المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة ، وكان ذلك بهدف تعزيز الموارد المالية الخاصة سواء الوطنية أو الأجنبية لتسهم مع القطاع العام في تغطية فجواتي الموارد والتكنولوجيا، وزيادة دور القطاع الخاص في عملية التنمية الاقتصادية (عطية وأخرون ، ١٩٩١ : ٣٢٢-٣٢٤). **سياسة الإصلاح الاقتصادي:** بدأت الحكومة المصرية تطبيقها عام ١٩٩١، عندما أسرعت نحو التحرر الاقتصادي الشامل في نطاق برنامج الإصلاح الاقتصادي ، وقد ساعدت هذه السياسة على زيادة نصيب القطاع الخاص في عملية التنمية الاقتصادية. واختبار أثر السياسات الاقتصادية الكلية سوف يتم في هذه الدراسة بأسلوبين ، الأول باستخدام Dummy Variables ، والثاني من خلال التقسيم الزمني لفترة الدراسة بأكملها إلى ثلاثة فترات ، بحيث يتم التعرف على أثر هذه السياسات خلال هذه الفترات.

الحالة السياسية: من الملاحظ عندما يكون الوضع السياسي للدولة مستقراً، فإن ذلك يعطي للمستثمرين ثقة في الاقتصاد، وبالتالي يقومون بزيادة استثماراتهم والعكس صحيح. وبالتالي يمكن القول بأنه من المتوقع أن توجد علاقة طردية بين الحالة السياسية للدولة ومعدلات نمو الاستثمار الخاص (مختار، ١٩٨٧: ١٦١).

وبناء على ما تقدم من تحديد للعوامل المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص المصري ، سيتم صياغة نموذج قياسي يشمل جميع العوامل التي أثرت في الاستثمار الخاص المصري. وهذا ما يتناوله القسم التالي.

٥- صياغة النموذج القياسي:

ووفقاً للعوامل التي أثرت في الاستثمار الخاص المصري ، وتم تحديدها في القسم السابق سنقوم بصياغة نموذج قياسي للاستثمار الخاص المصري خلال الفترة ١٩٧٤-١٩٩٩. وفقاً للنظرية والدراسات السابقة فإن هناك سنة متغيرات أساسية لها تأثيرها في الاستثمار الخاص المصري ، وهي التغيرات في كل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي، والاستثمار العام الحقيقي ، القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية ، والانتمان المحلي الخاص الحقيقي، وسعر صرف الدولار بالجنيه، بالإضافة إلى سعر الفائدة الحقيقية. ولكن الفيتأمل في الواقع المصري يجد أن هناك عوامل أخرى بالإضافة إلى العوامل السابقة أثرت في الاستثمار الخاص المصري ، كان من أبرز هذه العوامل العادات الاستثمارية ومعدل التضخم، والسياسات الاقتصادية المطبقة في الاقتصاد المصري. ومن هذا المنطلق فإن نموذج الاستثمار الخاص المصري سوف يتضمن أحد عشر متغيراً. منها الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي في السنة الحالية (IAY_1) كمتغير تابع، والرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي لأربع فترات سابقة (IAY_{-4}) ، والرقم القياسي لمتوسط الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي (IAX_1) ، والرقم القياسي لمتوسط الاستثمار العام الحقيقي (IAX_2) ، والرقم القياسي لمتوسط القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية (IAX_3) ، والرقم القياسي لمتوسط سعر صرف الدولار بالجنيه (IAX_4) ، ومتوسط سعر الفائدة الحقيقي (AX_5) ، والرقم القياسي لمتوسط الانتمان المحلي الخاص الحقيقي (IAX_7) ، ومعدل التضخم (IN) ، وسياسة الانفتاح

الاقتصادي (Dum_1) وسياسة الإصلاح الاقتصادي (Dum_2) كمتغيرات مستقلة.

ويحتوي النموذج على معادلة وحيدة ، ويتضمن متغيراً تابعاً، عشرة متغيرات مستقلة منها متغيران صوريان Dummy variables يعكسان أهم السياسات الاقتصادية التي طبقها الاقتصاد المصري خلال فترة الدراسة. ويصاغ النموذج في المعادلة التالية:

$$IAY_1 = A_0 + A_1 IAY_1(-4) + A_2 IAX_1 + A_3 IAX_2 + A_4 IAX_3 + A_5 IAX_4 + A_6 AX_5 + A_7 IAX_7 + A_8 IN + A_9 Dum_1 + A_{10} Dum_2 + Ut$$

ويعرض جدول (١) التالي المتغيرات التي يتضمنها النموذج.

جدول (١)

قائمة متغيرات نموذج الاستثمار الخاص المصري

	* المتغير التابع: الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي في السنة الحالية.
IAY ₁	* المتغيرات المستقلة: الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي لأربع فترات سابقة.
IAY ₁ (-4)	الرقم القياسي لمتوسط الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي
IAX ₁	الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار العام الحقيقي
IAX ₂	الرقم القياسي لمتوسط القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية.
IAX ₃	الرقم القياسي لمتوسط سعر صرف الدولار بالجنيه
IAX ₄	متوسط سعر الفائدة الحقيقية
AX ₅	الرقم القياسي لمتوسط الائتمان المحلي الخاص الحقيقي
IAX ₇	معدل التضخم
IN	سياسة الانفتاح الاقتصادي
Dum ₁	سياسة الإصلاح الاقتصادي
Dum ₂	

ومن المتوقع وجود علاقة طردية بين الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي في السنة الحالية كمتغير تابع وكل من الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي لأربع فترات سابقة، والرقم القياسي لمتوسط الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي، والرقم القياسي لمتوسط القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية ، والرقم القياسي لمتوسط الائتمان

المحلّي الخاص الحقيقى ، وسياسة الانفتاح الاقتصادي وسياسة الإصلاح الاقتصادي كمتغيرات مستقلة. كما أنه من المتوقع وجود علاقة عكسيّة بين الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقى في السنة الحالى كمتغير تابع وكل من الرقم القياسي لمتوسط سعر صرف الدولار بالجنيه، ومتوسط سعر الفائدة الحقيقى ومعدل التضخم كمتغيرات مستقلة .

ووفقاً لصياغة النموذج القياسي للاستثمار الخاص المصري التي تم التوصل إليها في هذا القسم، سنقوم في القسم التالي من هذه الدراسة بتقدير هذا النموذج .

٦- تقدير النموذج :

ينطلب تقدير أي نموذج قياسي تجميع البيانات عن المتغيرات التي يحتويها النموذج ، وتوضيح الأساسي الذي يتم وفقاً له قياس متغيرات النموذج ، و اختيار النموذج الملائم للتقدير ، وأخيراً نتائج التقدير .

أولاً: تجميع البيانات :

أ- مصادر البيانات : تم الاعتماد على البيانات السنوية المنشورة من قبل جهات رسمية مثل وزارة التخطيط وصندوق النقد الدولي (IMF)، وذلك بهدف الحصول على سلسلة زمنية من البيانات تغطي فترة الدراسة من ١٩٧٤-١٩٩٩. وبالنسبة لبيانات الاستثمار الخاص والاستثمار العام تم الحصول عليها من بيانات وزارة التخطيط ، نظراً لعدم توافرها في بيانات صندوق النقد الدولي ، أمام باقى بيانات المتغيرات المستخدمة في النموذج تم الحصول عليها من بيانات IMF . فضلاً عن قيام الباحث بإجراء معالجات إحصائية لتوحيد سنة الأساس في البيانات المتاحة للحصول على الصورة الملائمة كلما دعت الضرورة لذلك.

ب- قياس المتغيرات : تم قياس متغيرات النموذج على النحو التالي :

الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقى (IAY₁) :
 يشير إلى مقدار الاستثمار الخاص الحقيقى المنفذ بواسطة القطاع الخاص المصرى، وتم حسابه عن طريق الحصول على مقدار الاستثمارات المنفذة من قبل القطاع الخاص بالأسعار الجارية، وبقسمتها على الرقم القياسي لأسعار الجملة ، حصلنا على الاستثمار الخاص الحقيقى (Y₁) ومنه تم حساب متوسط الاستثمار الخاص الحقيقى (AY₁) عن طريق الأوساط المتحركة باستخدام المعادلة التالية: $[Y_1 - X_1] / 3 + X_1(-1) - 2(-2)$ AY₁ وأخيراً حصلنا على الرقم القياسي للاستثمار الخاص الحقيقى باعتبار سنة ١٩٧٤ تمثل سنة الأساس .

الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقى لأربع فترات سابقة (IAY₁(-4)) : ويشير إلى عادات مستثمرى القطاع الخاص بالنسبة لميلهم للاستثمار ومدى رغبتهم في المخاطرة ومدى توجههم إلى أنماط حديثة في الاستثمار. وتم قياسه على أساس الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقى لأربع فترات سابقة.

الرقم القياسي لمتوسط الناتج المحلي الإجمالي الحقيقى (IAX₁) : ويدل على التغير في قيمة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقى ، وتم حسابه من خلال الحصول على قيمة الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية، وبقسمته على الرقم القياسي لأسعار الجملة ، توصلنا إلى قيمة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقى (X₁) ومنه تم حساب متوسط الناتج المحلي الإجمالي الحقيقى (AX₁) عن طريق الأوساط المتحركة باستخدام المعادلة التالية: $[X_1 - X_1] / 3 + X_1(-1) - 2(-2)$ AX₁ ، وأخيراً حصلنا على الرقم القياسي لمتوسط الناتج المحلي الإجمالي الحقيقى باعتبار سنة ١٩٧٤ هي سنة الأساس .

الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار العام الحقيقي (IAX_2) : ويشير إلى التغير في الاستثمار العام الحقيقي المنفذ بواسطة القطاع العام المصري ، وتم حسابه عن طريق الحصول على مقدار الاستثمارات المنفذة من قبل القطاع العام بالأسعار الجارية ، وبقسمتها على الرقم القياسي لأسعار الجملة، حصلنا على الاستثمار العام الحقيقي (X_2) ومنه تم حساب متوسط الاستثمار العام الحقيقي (AX_2) عن طريق الأوساط المتحركة باستخدام المعادلة التالية : $(- X_2 + X_2 - 1) / 2 = AX_2 = 1/3$ ، وأخيراً حصلنا على الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار العام الحقيقي باعتبار سنة ١٩٧٤ تمثل سنة الأساس .

الرقم القياسي لمتوسط القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية (IAX_3) : ويعبر عن التغيرات في القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية ، وتم حسابه بالحصول على قيمة الصادرات السلعية والخدمية بالأسعار الجارية، وبقسمتها على الرقم القياسي لأسعار الجملة حصلنا على القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية (X_3) ومنها تم حساب متوسط القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية (AX_3) عن طريق الأوساط المتحركة باستخدام المعادلة التالية : $(- X_3 + X_3 - 1) / 2 = AX_3 = 1/3$ ومنها تم الحصول على الرقم القياسي لمتوسط القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية باعتبار سنة ١٩٧٤ تمثل سنة الأساس .

الرقم القياسي لمتوسط سعر صرف الدولار بالجنيه (IAX_4) : ويدل على التغير في سعر صرف الدولار الأمريكي بالجنيه المصري في السوق الموازية أو الحرية وليس السوق الرسمية ، وقد تم حسابه على أساس قيمة الدولار الأمريكي مقومة بالجنيه المصري (X_4) ومنه تم حساب متوسط سعر صرف الدولار بالجنيه (AX_4) عن طريق الأوساط المتحركة باستخدام المعادلة التالية : $(- X_4 + X_4 - 1) / 2 = AX_4 = 1/3$

وأخيراً حصلنا على الرقم القياسي لمتوسط سعر صرف الدولار بالجنيه (IAX₄) باعتبار سنة ١٩٧٤ هي سنة الأساس.

متوسط سعر الفائدة الحقيقي (AX5): ويعبر عن سعر الفائدة الحقيقي، أو عن التكلفة الحقيقة للاقتراض ، وقد تم حسابه من سعر الفائدة الأسمى (I) ومعدل التضخم (IN) وفقاً لمعادلة فيشر التالية: (سعر الفائدة الحقيقي (X₅) = سعر الفائدة الأسمى (I) - معدل التضخم (IN)) ، ومن سعر الفائدة الحقيقي تم حساب متوسط سعر الفائدة الحقيقي (AX5) عن طريق الأوساط المتحركة باستخدام المعادلة التالية:

$$AX_5 = \frac{1}{3} (X_5 + X_5 (-1) + X_5 (-2))$$

الرقم القياسي لمتوسط الائتمان المحلي الخاص الحقيقي (IAX₇): ويشير إلى التغير في الائتمان المحلي الخاص الذي حصل عليه القطاع الخاص من الجهاز المركزي بالأسعار الحقيقة، وقد تم حسابه من خلال الحصول على الائتمان المحلي الذي حصل عليه القطاع الخاص بالأسعار الجارية، وبقسمته على الرقم القياسي للأسعار الجملة، توصلنا إلى الائتمان المحلي الخاص الحقيقي (X₇) ومنه تم حساب متوسط الائتمان المحلي الخاص الحقيقي (AX₇) عن طريق الأوساط المتحركة باستخدام المعادلة التالية: ((-2) X₇ + (-1) X₇ + X₇) / 3 AX₇ = ، وأخيراً حصلنا على الرقم القياسي لمتوسط الائتمان المحلي الخاص (IAX₇) الحقيقي باعتبار سنة ١٩٧٤ هي سنة الأساس .

معدل التضخم (IN) : ويفقس الارتفاع في المستوى العام للأسعار، وقد تم حسابه من الرقم القياسي لأسعار المستهلك CIP، معدل التضخم (IN) يساوي (100 * [CIP - CIP(-1)]) / CIP(-1).

سياسة الانفتاح الاقتصادي (DUM₁) : وتعد من قبيل المتغيرات النوعية أو الصورية ، وتم معالجتها عن طريق

استخدام Dummy Variable وسيتم إدخالها في النموذج على أساس أن قيمتها خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٨١ تساوي الواحد وقيمتها خلال الفترة ١٩٨٢ - ١٩٩٩ تساوي صفر .

سياسة الإصلاح الاقتصادي (DUM_2) : وهي الأخرى من قبيل المتغيرات النوعية أو الصورية، ويتم معالجتها عن طريق Dummy Variable ، وسوف يتم إدخالها في النموذج على أساس أن قيمتها خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٠ تساوي صفر ، وقيمتها خلال الفترة ١٩٩١ - ١٩٩٩ تساوي الواحد .

ثانياً: اختيار النموذج الملائم للتقدير :

تم استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS) ordinary least squares method وهي الطريقة الأفضل من وجهة نظر المعايير الاقتصادية والإحصائية والقياسية، كما تم تجريب أربعة أنواع من الصيغ الرياضية لمعادلة النموذج هي : (الصيغة الخطية - Linear Model ، الصيغة اللوغاريتمية المزدوجة - Double log model ، الصيغة اللوغاريتمية - الخطية - Log - Lin Model ، الصيغة الخطية - اللوغاريتمية - Log - Log Model) . وقد اتضح أن الصيغة اللوغاريتمية - الخطية هي أكثر الصيغ ملائمة من وجهة نظر المعايير الاقتصادية والإحصائية والقياسية. كذلك تم تجريب القيم الكلية Average values والقيم المتوسطة Aggregate values في علمية القياس ، واتضح أن المتوسطات المتحركة لقيم الكلية أكثر ملائمة من وجهة نظر المعايير الثلاثة السابقة. وبناء على ذلك تم استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية OLS ذات المرحلة الواحدة في تقدير نموذج الاستثمار

الخاص المصري ذو المعادلة الواحدة اللوغاريتمية - الخطبة باستخدام
المتوسطات المتحركة لقيم الكلية.

ثالثاً: نتائج التقدير :

لقد مرت عملية تقدير النموذج بمرحلتين، المرحلة الأولى تم فيها تقدير علاقات النموذج بصورتها الكاملة المحددة سابقاً. وبفحص النتائج تبين أن هناك بعض المتغيرات المستقلة ذات التأثير غير المعنوي على المتغير التابع ، ولذا ، تم استبعاد بعض هذه المتغيرات في المرحلة الثانية لتقدير النموذج.

نتائج تقدير المرحلة الأولى: يعرض الجدول (٢) نتائج تقدير النموذج في هذه المرحلة .

جدول (٢) نتائج تقدير المرحلة الأولى

LS // Dependent Variable is LIAY1					
Date: 7-29-2000 / Time: 19:56					
SMPL range: 1976 - 1999					
Number of observations: 24					
VARIABLE	COEFFICIENT	STD. ERROR	T-STAT.	*2-TAIL SIG.	
C	4.2126595	0.3303278	12.752967	0.0000	
IAY1(-4)	0.0001344	5.207E-05	2.5806045	0.0228	
IAX1	0.0041454	0.0040893	1.0137239	0.3292	
IAX2	-9.135E-05	0.0010604	-0.0861480	0.9327	
IAX3	0.0060568	0.0009137	6.6289213	0.0000	
IAX4	-0.0017698	0.0005532	-3.1992854	0.0070	
AX5	-0.1075490	0.0219388	-4.9022223	0.0003	
IAX7	0.0011678	0.0006016	1.9410710	0.0742	
IN	-0.0046138	0.0074138	-0.6223160	0.5445	
DUM1	-0.0177044	0.1192651	-0.1484461	0.8843	
DUM2	0.1006736	0.2067579	0.4869152	0.6344	
R-squared	0.989930	Mean of dependent var	7.614006		
Adjusted R-squared	0.982184	S.D. of dependent var	0.737417		
S.E. of regression	0.098427	Sum of squared resid	0.125944		
Log likelihood	28.94517	F-statistic	127.7985		
Durbin-Watson stat	2.432811	Prob(F-statistic)	0.000000		

قد تم تجرب أكثر من ٤٠ نموذجاً تختلف فيما بينها في طريقة التقدير والصيغة المستخدمة ، كما تم إسقاط وإدخال متغيرات كثيرة حتى تم التوصل إلى النموذج المدرج في المرحلة الثانية لعملية التقدير.

وبفحص المعلمات المقدرة في جدول (٢) تبين وجود بعض المعلمات المقدرة غير المعنوية إحصائياً ولا تأخذ إشارتها الصحيحة المتوقعة اقتصادياً في النموذج: وهي معلمة الرقم القياسي لمتوسط الائتمان المحلي الخاص الحقيقي (IAX₇) ، ومعلمة معدل التضخم (IN) ، ومعلمة سياسة الانفتاح الاقتصادي (DUM₁) ومعلمة سياسة الإصلاح الاقتصادي (DUM₂). ولما تم استبعاد هذه المعلمات من النموذج عند إعادة تقديره في المرحلة الثانية حصلنا على نتائج معنوية اقتصادياً وإحصائياً .

نتائج تقدير المرحلة الثانية : عندما تم استبعاد المعلمات غير المعنوية اقتصادياً وإحصائياً وتم إعادة تقدير النموذج فكانت نتائج التقدير على النحو الموضح في جدول (٣).

جدول (٣) نتائج تقدير المرحلة الثانية

LS // Dependent Variable is LIAY1					
Date: 7-29-2000 / Time: 19:59					
SMPL range: 1976 - 1999					
Number of observations: 24					
VARIABLE	COEFFICIENT	STD. ERROR	T-STAT.	2-TAIL SIG.	
C	3.9059903	0.1788884	21.834790	0.0000	
IAY1(-4)	0.0001127	4.422E-05	2.5485767	0.0288	
IAX1	0.0117515	0.0008675	13.545588	0.0000	
IAX2	-0.0015056	0.0008232	-1.8288989	0.0850	
IAX3	0.0052781	0.0007658	6.8924902	0.0000	
IAX4	-0.0021601	0.0003198	-6.7543325	0.0000	
IAX5	-0.0884477	0.0192183	-4.6022534	0.0003	
R-squared	0.986004	Mean of dependent var	7.614006		
Adjusted R-squared	0.981064	S.D. of dependent var	0.737417		
S.E. of regression	0.101474	Sum of squared resid	0.175048		
Log likelihood	24.99447	F-statistic	199.6059		
Durbin-Watson stat	2.001576	Prob(F-statistic)	0.000000		

وبناء على ما سبق يمكن تلخيص نتائج تقدير نموذج الاستثمار الخاص المصري خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٩ في المعادلة التالية :

$$\begin{aligned}
 L I A Y_1 = & 3.9059 + 0.0001 I A Y_1(-4) + 0.012 I A X_1 - 0.0015 I A X_2 \\
 (0.18) & (0.00004) \quad (0.0009) \quad (0.0008) \\
 + & 0.0053 I A X_3 - 0.002 I A X_4 - 0.088 A X_5 \\
 (0.0008) & (0.0003) \quad (0.019)
 \end{aligned}$$

$$R^2 = 0.986$$

$$D.W = 2.002$$

ونظرًا لعدم معنوية معلمات سياسة الانفتاح الاقتصادي وسياسة الإصلاح الاقتصادي ، فإن هذه السياسات ليس لها تأثير في الاستثمار الخاص المصري خلال فترة الدراسة بأكملها. ولذلك سيتم تقسيم فترة الدراسة إلى ثلاثة فترات تعكس بعض الأوضاع المختلفة التي مر بها الاقتصاد المصري ، وهي السبعينات والثمانينات والتسعينات ، وإعادة تقييم النموذج في كل فترة على حدة لتحديد الأهمية النسبية للمتغيرات التي أثرت في سلوك الاستثمار الخاص خلال كل فترة. وتعرض الجداول (٤) ، (٥) ، (٦) نتائج هذا التقدير .

جدول (٤) نتائج تقييم نموذج الاستثمار الخاص الحقيقي المصري خلال الفترة الأولى

LS // Dependent Variable is LIA Y1				
Date: 7-29-2000 / Time: 20:22				
SMPL range: 1974 - 1981				
Number of observations: 8				
VARIABLE	COEFFICIENT	STD. ERROR	T-STAT.	2-TAIL SIG.
C	4.4734166	0.1578514	28.339418	0.0000
IAX2	0.0116936	0.0008010	14.599486	0.0000
IAX4	-0.0094958	0.0024183	-3.9266717	0.0111
R-squared	0.990674	Mean of dependent var	6.120567	
Adjusted R-squared	0.986944	S.D. of dependent var	0.905172	
S.E. of regression	0.103427	Sum of squared resid	0.053485	
Log likelihood	8.679649	F-statistic	265.5805	
Durbin-Watson stat	1.310700	Prob(F-statistic)	0.000008	

جدول (٥) نتائج تقدير نموذج

الاستثمار الخاص الحقيقي المصري خلال الفترة الثانية

LS // Dependent Variable is LIAY1				
Date: 7-29-2000 / Time: 20:25				
SMPL range: 1982 - 1990				
Number of observations: 9				
VARIABLE	COEFFICIENT	STD. ERROR	T-STAT.	2-TAIL SIG.
C	5.9467692	0.6185887	9.6134467	0.0002
IAY1(-4)	0.0005015	0.0001160	4.3246273	0.0075
IAX3	0.0048502	0.0017733	2.7350845	0.0410
IAX4	-0.0019721	0.0007472	-2.6394114	0.0460
R-squared	0.947536	Mean of dependent var	7.955823	
Adjusted R-squared	0.916058	S.D. of dependent var	0.177561	
S.E. of regression	0.051444	Sum of squared resid	0.013233	
Log likelihood	16.57990	F-statistic	30.10138	
Durbin-Watson stat	1.775053	Prob(F-statistic)	0.001260	

جدول (٦) نتائج تقدير نموذج

الاستثمار الخاص الحقيقي المصري خلال الفترة الثالثة

LS // Dependent Variable is LIAY1				
Date: 7-29-2000 / Time: 20:27				
SMPL range: 1991 - 1999				
Number of observations: 9				
VARIABLE	COEFFICIENT	STD. ERROR	T-STAT.	2-TAIL SIG.
C	9.7924948	0.9069966	10.802130	0.0004
IAY1(-4)	-0.0001732	4.609E-05	-3.7580928	0.0198
IAX1	0.0042215	0.0010330	4.0865999	0.0150
IAX2	-0.0054015	0.0018235	-2.9622215	0.0415
IAX4	-0.0009691	0.0002270	-4.2694984	0.0130
R-squared	0.995535	Mean of dependent var	7.997505	
Adjusted R-squared	0.991078	S.D. of dependent var	0.381805	
S.E. of regression	0.036080	Sum of squared resid	0.005207	
Log likelihood	20.77696	F-statistic	222.9681	
Durbin-Watson stat	3.047528	Prob(F-statistic)	0.000060	

وطبقاً لنتائج تدبير النموذج التي تم التوصيل إليها في القسم الحالي من الدراسة ، فإن القسم السابع من هذه الدراسة يختص بتفسير هذه النتائج .

٧- تفسير نتائج النموذج المقدر :

اعتماداً على ما تم التوصل إليه من نتائج لتقدير النموذج في القسم السابق ، سنركز في هذا القسم على **أولاً**: تفسير المعلمات المقدرة لنموذج الاستثمار الخاص الحقيقي المصري باستخدام كل من المعايير الاقتصادية والإحصائية. **ثانياً**: تحديد الأهمية النسبية للمتغيرات التي أثرت في سلوك الاستثمار الخاص المصري خلال كل فترة على حدة من فترات الدراسة وذلك باستخدام تحليل ديناميكي .

أولاً: تفسير المعلمات المقدرة لنموذج الاستثمار الخاص المصري: يمكن الحكم على مصداقية المعلمات المقدرة التي حصلنا عليها من تدبير النموذج وتقسيرها اعتماداً على كل من المعايير الاقتصادية والإحصائية، ومن نتائج تدبير النموذج في المرحلة الثانية خلال فترة الدراسة بأكملها وخلال كل فترة على حدة يتضح ما يلي :

١- إن العادات الاستثمارية ((IAY)) تؤثر تأثيراً طردياً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة الدراسة بأكملها وهذا يتمشى مع منطق النظرية الاقتصادية. وطبقاً لمرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للعادات الاستثمارية (جدول (٧)) كلما تغيرت العادات الاستثمارية بنسبة ١٠% يتغير الاستثمار الخاص الحقيقي بنسبة ٢%. ويؤكد هذه النتيجة أن نمط الاستثمار الذي كان سائداً في القطاع الخاص المصري في السبعينيات كان نمطاً تقليدياً وجامداً وتم تعديله واتجاهه نحو النمط الأمثل مما انعكس في زيادة حجم الاستثمارات الحقيقة المنفذة من قبل القطاع الخاص .

وخلال فترة السبعينيات لم تكن العادات الاستثمارية من المتغيرات المؤثرة في الاستثمار الخاص الحقيقي حيث لم يحدث أي تغير في هذه

المادات. أما في فترة الثمانينات حدث بداية تغير العادات الاستثمارية واتجهت نحو النمط الأمثل للاستثمار الخاص الحقيقي. وفي فترة التسعينات أصبح تأثير العادات الاستثمارية عكسياً بسبب أن هذه الفترة غالب عليها طابع الشخصية، وتمثلت الاستثمارات التي تمت في هذه الفترة في نقل ملكية الأصول العامة إلى الملكية الخاصة.

جدول (٧)

متوسط مرؤونات الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة الدراسة

مرؤونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لـ القيادة الحقيقية	مرؤونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لـ الصرف	مرؤونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للمصادرات الحقيقة	مرؤونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لـ العام الحقيقي	مرؤونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي ال حقيقي	مرؤونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للعادات الإدارية	متوسط فترة الدراسة
٩,٨٩-	٠,٩٦-	١,٨٢	٠,٥٦-	٣,١	٠,٢٠	-١٩٧٤ ١٩٩٩

-٢ يوضح النموذج المقدر - أيضاً - أن التغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي (IAX_1) يؤثر تأثيراً طردياً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة الدراسة بأكملها وهو ما يتمشى مع منطق نظرية معجل الاستثمار. وطبقاً لمرؤونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي الموضحة في جدول (٧) يتضح أنه كلما زاد الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بنسبة ١٠% يزيد الاستثمار الخاص الحقيقي بنسبة ٣١% مع بقاء العوامل الأخرى على حالها ، وهذا يدل على ارتفاع قيمة المرؤونة ومن ثم يعد التغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي أهم العوامل المؤثرة في الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة الدراسة بأكملها. وكما يتضح من نتائج التقدير خلال فترتي السبعينات والثمانينات أن الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي لم يكن من أهم العوامل المؤثرة في الاستثمار الخاص الحقيقي ، ذلك لأن

معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي كانت سالبة في أواخر الثمانينات. أما في فترة الإصلاح الاقتصادي (١٩٩١-١٩٩٩) أصبح تأثير التغيير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي في الاستثمار الخاص الحقيقي تأثيراً طردياً وهذا يتمشى مع منطق النظرية الاقتصادية يعني أن سياسات الإصلاح انعكست في زيادة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ومن ثم الاستثمار الخاص الحقيقي.

٣- ويلاحظ أن متوسط الاستثمار العام الحقيقي (IAX_2) يؤثر تأثيراً عكسيّاً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة الدراسة بأكملها وهذا يتمشى مع ما توصلت إليه بعض الدراسات السابقة والتي أكدت على أن الاستثمار العام يزاحم الاستثمار الخاص (Crowding out Effect). وطبقاً لمرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للاستثمار العام الحقيقي (جدول (٧)) يتضح أنه كلما زاد الاستثمار العام الحقيقي بنسبة ١٠% يقل الاستثمار الخاص الحقيقي بنسبة ٥٦٪ مع بقاء العوامل الأخرى على حالها، وهذا الأثر يعني أن الاستثمار العام في الاقتصاد المصري كان الجزء الأكبر منه يوجه إلى المشروعات الإنذاجية وليس لمشروعات البنية الأساسية.

ومن نتائج تقدير دالة الاستثمار الخاص الحقيقي في السبعينيات يتضح أن الاستثمار العام الحقيقي كان له تأثيراً تكاملياً في الاستثمار الخاص الحقيقي. وفي الثمانينات لم يكن الاستثمار العام الحقيقي من العوامل المؤثرة في الاستثمار الخاص. وفي فترة التسعينيات كان الاستثمار الخاص يزاحم الاستثمار العام بسبب عملية الخصخصة.

٤- ويشير النموذج المقدر سابقاً خلال فترة الدراسة بأكملها إلى أن التغيرات في القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية (IAX_3) تؤثر تأثيراً طردياً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي ، وهذا يتمشى مع ما توصلت إليه بعض الدراسات السابقة. ووفقاً لمرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة

* وذلك عند مستوى معنوية .٪٨

القيمة الحقيقة للصادرات (جدول (٧)) كلما زادت القيمة الحقيقة للصادرات بنسبة ١٠% زاد الاستثمار الخاص الحقيقي بنسبة ١٨,٢% مع بقاء العوامل الأخرى على حالها. وهذا يعني أن الصادرات المصرية ساهمت في توفير موارد النقد الأجنبي من أجل استيراد السلع الرأسمالية اللازمة لإقامة المشروعات الاستثمارية الخاصة ، ومن ثم زيادة حجم الاستثمار الخاص الحقيقي .

ولكن يتضح من نتائج إعادة تقدير النموذج خلال السبعينات والثمانينات إن الصادرات لم تكن من المتغيرات المؤثرة في الاستثمار الخاص الحقيقي، وخلال فترة الثمانينات كانت الصادرات من المتغيرات التي أثرت في الاستثمار الخاص الحقيقي .

٥- يوضح النموذج المقدر سابقاً خلال الفترة ١٩٧٤-١٩٩٩ أن متوسط سعر الصرف (IAX_4) يؤثر تأثيراً عكسيّاً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي ، وهذا يتمشى مع التوقعات القبلية. وطبقاً لمرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الصرف (جدول (٧)) كلما ارتفع سعر الصرف بنسبة ١٠% ينخفض الاستثمار الخاص الحقيقي بنسبة ٩,٦% مع بقاء العوامل الأخرى على حالها. كما يتضح أنه خلال جميع فترات الدراسة كان تأثير سعر الصرف تأثيراً عكسيّاً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي ، ولكن كان التأثير أكثر قوّة في فترة الانفتاح الاقتصادي ثم فترة الإصلاح الاقتصادي ثم فترة الثمانينات.

٦- يلاحظ أن متوسط سعر الفائدة الحقيقي (AX_5) يؤثر تأثيراً عكسيّاً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة الدراسة بأكملها ، وهذا يتمشى مع منطق النظرية الكينزية ، وطبقاً لمرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الفائدة الحقيقي (جدول (٧)) كلما ارتفع سعر الفائدة الحقيقي بنسبة ١% ينخفض الاستثمار الخاص الحقيقي بنسبة ٩,٨% مع بقاء العوامل

الأخرى، ومن الواضح أن سعر الفائدة الحقيقي كان أقل المتغيرات أهمية في التأثير في الاستثمار الخاص الحقيقي .

ويلاحظ من إعادة تقدير النموذج خلال الفترات الثلاثة أن سعر الفائدة الحقيقي لم يكن من المتغيرات المؤثرة في الاستثمار الخاص الحقيقي .

٧- يشير النموذج المقدر - سابقاً خلال فترة الدراسة بأكملها - أن معامل التحديد للنموذج يساوي ٠,٩٨٦ ، ويعني أن التغير في الاستثمار الخاص الحقيقي في مصر يمكن تقديره بـ ٩٨,٦٪ منه بدلاً كل من العادات الاستثمارية والتغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، والتغير في الاستثمار العام الحقيقي ، والتغيرات في القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية، والتغير في متوسط سعر الصرف ، ومتوسط سعر الفائدة الحقيقي. أما النسبة الباقية ١,٤٪ فهي ترجع إلى المتغيرات الأخرى غير المدرجة في النموذج المقدر. وفي فترة السبعينيات كان معامل التحديد = ٠,٩٩ وهذا يعني التغير في الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة السبعينيات تم تقديره بـ ٩٩٪ منه بدلاً كل من التغير في الاستثمار العام الحقيقي، والتغير في متوسط سعر الصرف. في الثمانينيات تم تقديره بـ ٩٤,٨٪ من التغير في الاستثمار الخاص الحقيقي بكل من العادات الاستثمارية والتغيرات في الصادرات السلعية والخدمية والتغير في متوسط سعر الصرف. في التسعينيات تم تقديره بـ ٩٩,٥٪ من الاستثمار الخاص الحقيقي بدلاً كل من العادات الاستثمارية والتغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، والتغير في الاستثمار العام الحقيقي ، والتغير في متوسط سعر الصرف.

ثانياً : التحليل динاميكي للاستثمار الخاص الحقيقي المصري :

يهدف هذا التحليل إلى اختبار مدى فاعلية السياسات المختلفة في تأثيرها في الاستثمار الخاص الحقيقي. كما يهدف هذا التحليل إلى تحديد

* كما يهدف هذا التحليل إلى الإجابة على سؤال محدد ، وهو هل تتزايد فاعلية السياسات المختلفة في تأثيرها في الاستثمار الخاص الحقيقي ... الزمن ، أم تتناقص ، أم تظل ثابتة؟ وللإجابة على هذا

الأهمية النسبية للمتغيرات التي أثرت في الاستثمار الخاص الحقيقي. وقد تم حساب مرونات الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لكل من العادات الاستثمارية (MIY_1) ، الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي (MIX_1) ، والاستثمار العام الحقيقي (MIX_2) ، والقيمة الحقيقة لل الصادرات (MIX_3) ، وسعر الصرف (MIX_4) ، وسعر الفائدة الحقيقي (MIX_5) خلال فترة الدراسة بأكملها كما يتضح ذلك من جدول (٨)

جدول (٨) مرونات الاستثمار الخاص الحقيقي

obs	MIY_1	MIX_1	MIX_2	MIX_3	MIX_4	MIX_5
1974	NA	1.475150	-0.150560	0.527810	-0.216010	-9.844722
1975	NA	1.212056	-0.212191	0.599141	-0.213975	-26.04497
1976	0.009902	1.324146	-0.263496	0.671220	-0.203742	-32.55259
1977	0.009733	1.538838	-0.320260	0.741304	-0.203186	-36.52166
1978	0.011273	1.741612	-0.369718	0.870592	-0.210754	-33.08007
1979	0.020489	1.966818	-0.447922	1.164739	-0.279191	-24.72132
1980	0.035918	2.106538	-0.518631	1.438866	-0.340387	-32.78493
1981	0.052049	2.240646	-0.575353	1.744255	-0.384956	-21.18053
1982	0.063000	2.430247	-0.612094	1.886514	-0.363012	-24.25269
1983	0.084777	2.516080	-0.626466	1.910649	-0.339605	-8.511332
1984	0.124947	2.867962	-0.637639	1.823541	-0.320765	-22.60235
1985	0.166262	3.009321	-0.668518	1.671948	-0.320282	-15.87170
1986	0.231155	3.141427	-0.693538	1.475082	-0.338331	-34.54605
1987	0.270977	3.218399	-0.796767	1.290022	-0.383272	-41.32214
1988	0.309401	3.193699	-0.759264	1.271103	-0.400612	-55.40924
1989	0.309625	3.145358	-0.732041	1.372217	-0.494893	-46.19558
1990	0.313928	3.140007	-0.590930	1.610874	-0.766032	-37.02516
1991	0.332816	3.169453	-0.543735	1.932555	-1.325891	-24.14948
1992	0.388633	3.344564	-0.535020	2.380962	-1.786281	5.778034
1993	0.403944	3.496618	-0.539849	2.707817	-2.047743	23.53792
1994	0.372182	3.748169	-0.565127	2.719970	-2.074664	37.26754
1995	0.296785	4.012518	-0.549439	2.648129	-2.140334	20.04838
1996	0.245338	4.266424	-0.551181	2.5572106	-2.125525	23.43448
1997	0.222908	4.558372	-0.518538	2.639740	-2.120029	28.56762
1998	0.230032	4.839323	-0.499318	2.565000	-2.080681	53.55366
1999	0.273315	5.201818	-0.470575	2.511277	-2.051769	61.30658

السؤال يتم قياس مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي عبر سلسلة زمنية. ومرونة المتغير التابع بالنسبة للمتغير المستقل في حالة الصيغة اللوغاريتمية - الخطية يتم حسابها باستخدام الصيغة التالية:
 مرونة المتغير التابع بالنسبة للمتغير المستقل = قيمة المعلمة المقيدة للمتغير المستقل × قيمة المتغير المستقل. (عطيه ، ١٩٩٠: ١٩٩٤-١٩٩٩)

ويشير جدول (٨) إلى تزايد مرونة الاستثمار الخاص بالنسبة للعادات الاستثمارية (MIY) عبر الزمن ، فقد زادت المرونة كمتوسط من ٠,٠٢ خلال الفترة ١٩٧٤-١٩٨١ إلى ٠,٢١ خلال الفترة ١٩٨٢-١٩٩٠، ثم زادت ٠,٣١ خلال الفترة ١٩٩١-١٩٩٩ (جدول (٩)) . كما زادت مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي (MIX₁) عبر الزمن من ١,٨٢ إلى ٢,٩٧ إلى ٤,٠٧ كمتوسط خلال نفس الفترات الثلاثة السابقة (جدول (٩)). وكذلك زادت مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لقيمة الحقيقة لل الصادرات (MIX₃) عبر الزمن من ١,٥٩ إلى ٢,٥٢ كمتوسط خلال نفس الفترات السابقة (جدول (٩)) . وزادت مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الصرف (MIX₄) عبر الزمن من ٠,٢٧-٠,٤١ إلى ١,٩٨ كمتوسط خلال نفس الفترات الثلاثة السابقة. بينما تقلبت مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للاستثمار العام الحقيقي (MIX₂) من -٠,٤٢-٠,٦٨ إلى -٠,٥٣ كمتوسط خلال نفس الفترات الثلاثة السابقة ، كما تقلبت مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الفائدة الحقيقي (MIX₅) بين القيم الموجبة والسلبية من ٣٠,١٥-٣١,٧٥ إلى ٢٥,٤٨ خلال نفس الفترات السابقة (جدول (٩)).

جدول (٩) متوسط مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٩

مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالسنة لعام MIX ₅	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالسنة لسعر الصرف MIX ₄	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالسنة للصادرات MIX ₃	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالسنة لاستثمار العام الحقيقي MIX ₂	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالسنة لاستثمار المخالفي للمحل للإعمال الحقيقي MIX ₁	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالسنة للعادات الاستثمارية MIY ₁	متوسط فترة الدراسة
٣٠,١٥-	-٠,٢٧-	١,١١	-٠,٤٢-	١,٨٢	-٠,٠٢	١٩٨١-١٩٧٤
٣١,٧٥-	-٠,٤١-	١,٥٩	-٠,٦٨-	٢,٩٧	-٠,٢١	١٩٩٠-١٩٨٢
٢٥,٤٨	١,٩٨-	٢,٥٢	-٠,٥٣-	٤,٠٧	-٠,٣١	١٩٩٩-١٩٩١




ويشير جدول (١٠) إلى تقدير المسار الزمني لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي، ويتبين منه أن معدلات النمو السنوية لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لكل من العادات الاستثمارية، وسعر الصرف، والصادرات الحقيقة، والناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، والاستثمار العام الحقيقي ، سعر الفائدة الحقيقي بلغت ١٤,٧٪ ، ١١,٣٪ ، ٥,٦٪ ، ٥,٢٪ ، ٢,٨٪ على التوالي خلال الفترة ١٩٧٤-١٩٩٩.

(١٠) جدول




تقدير المسار الزمني لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي

المتغير التابع	الدالة المقترنة خلال الفترة ١٩٩٩-١٩٧٤	مستوى المعنوية	R^2
LMI Y ₁	$LMIY_1 = -4.23 + 0.147T$ (0.32) (0.02)	0.00	0.71
LMIX ₁	$LMIX_1 = 0.30 + 0.052T$ (0.05) (0.003)	0.00	0.92
LMIX ₂	$LMIX_2 = -1.07 + 0.028T$ (0.13) (0.008)	0.00	0.29
LMIX ₃	$LMIX_3 = -0.31 + 0.056T$ (0.11) (0.007)	0.00	0.75
LMPX ₄	$LMIX_4 = -2.04 + 0.113T$ (0.13) (0.01)	0.00	0.88
LMPX ₅	$LMIX_5 = 3.03 + 0.018T$ (0.22) (0.015)	0.05	0.24

ويشير شكل (١) إلى المسار الزمني لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي المصري خلال فترة الدراسة.



شكل (١-أ) مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للعادات الاستثمارية وللنتائج المحلي الإجمالي الحقيقي وللاستثمار العام الحقيقي



شكل (١-ب) مرونات الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لل الصادرات
الحقيقية ولسعر الصرف ولسعر الفائدة الحقيقية

يتضح من شكل (١) السابق، أن المسار الزمني لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لكل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، وال الصادرات الحقيقة و سعر الصرف كان متزايداً عبر الزمن، ولكن معدل نمو مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الصرف أكبر من معدل نمو مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للصادرات الحقيقة وكلاهما أكبر من معدل نمو مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي ومن ثم فإن فاعلية سياسات الصرف الأجنبي أكبر من فاعلية السياسات الاستثمارية التصديرية أكبر من فاعلية السياسات الإنذاجية، بينما كان المسار الزمني لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لكل من العادات الاستثمارية والاستثمار العام الحقيقي و سعر الفائدة الحقيقي كان متقلباً ما يدل على انخفاض فاعلية السياسات الإنذاجية و فاعلية السياسات النقدية في تأثيرها على الاستثمار الخاص في الاقتصاد المصري خلال فترة الدراسة .

تحديد الأهمية النسبية للمتغيرات المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترات الدراسة: لتحديد الأهمية النسبية للمتغيرات المستقلة المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص الحقيقي تم حساب متوسط لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لكل متغير مستقل ، وذلك لكل فترة زمنية على حدة باستخدام النموذج المقدر لكل فترة على حدة فكانت النتائج التي تم التوصيل إليها الموضحة بجدول (١٠) .

جدول (١٠) متوسط مرونة

الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترات الدراسة المختلفة

مرونة الاستثمار المخاص الحقيقي بالنسبة لسر العائد الحقيقي MIX₅	مرونة الاستثمار المخاص الحقيقي بالنسبة لسر الصرف MIX₄	مرونة الاستثمار المخاص الحقيقي بالنسبة للنسبة للتغيير ال حقيقي للصادرات MIX₃	مرونة الاستثمار المخاص الحقيقي بالنسبة لعام العام MIX₂	مرونة الاستثمار المخاص الحقيقي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي MIX₁	مرونة الاستثمار المخاص الحقيقي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي MIY₁	متوسط فترة الدراسة
٩,٨٩-	٠,٩٦-	١,٨٢	٠,٥٥-	٣,١٠	٠,٢٠	١٩٩٩-١٩٧٤
—	١,١٣-	—	٢,٧٧	—	—	١٩٨١-١٩٧٤
—	٠,٣٨-	١,٤٦	—	—	٠,٩٣	١٩٩١-١٩٨٢
—	٠,٨٩-	—	١,٩-	١,٤٦	٠,٤٧-	١٩٩٩-١٩٩١

ويلاحظ من جدول (١٠) أنه خلال فترة ١٩٩٩ - ١٩٧٤ كان التغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي أكثر المتغيرات أهمية في التأثير على الاستثمار الخاص الحقيقي وبلغه في الأهمية التغيرات في الصادرات الحقيقية. بينما خلال فترة الانفتاح الاقتصادي (١٩٨١ - ١٩٧٤) كان التغير في الاستثمار العام الحقيقي هو أكثر المتغيرات أهمية في التأثير على الاستثمار الخاص الحقيقي بليه في الأهمية التغير في سعر الصرف. وخلال فترة الثمانينات (١٩٨٠ - ١٩٩٠) كانت التغيرات في الصادرات الحقيقة هو أكثر المتغيرات أهمية في التأثير على الاستثمار الخاص الحقيقي بليه في الأهمية العادات الاستثمارية وفي فترة السبعينيات (١٩٩٩ - ١٩٩١) فترة الإصلاح الاقتصادي كان التغير في الاستثمار العام الحقيقي هو أكثر المتغيرات أهمية في التأثير على الاستثمار الخاص الحقيقي بليه في الأهمية التغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي.

٨ - نتائج البحث

تناولت هذه الدراسة العوامل المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص وفقاً للنظرية الاقتصادية ، وللدراستين السابقتين اقياس الاستثمار الخاص في الدول النامية وفي مصر ، واعتمداً على ذلك تم صياغة نموذج فياسي للاستثمار الخاص الحقيقي المصري ، وتم تقدير هذا النموذج وتفسير معلماته المقدرة خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٩ ، ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة ما يلي :

١- أن أهم المتغيرات التي أثرت في سلوك الاستثمار الخاص الحقيقي المصري هي : العادات الاستثمارية، التغيرات في كل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، الاستثمار العام الحقيقي ، القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية ، متوسط سعر صرف الدولار بالجنيه، الائتمان المحلي الخاص الحقيقي . بالإضافة إلى متوسط سعر الفائدة الحقيقي ، ومعدل التضخم ، والسياسات الاقتصادية الكلية مثل سياسة الانفتاح الاقتصادي وسياسة الإصلاح الاقتصادي .

٢- تحدد الاستثمار الخاص الحقيقي المصري خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٩ بستة متغيرات وهي : العادات الاستثمارية، التغيرات في كل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، الاستثمار العام الحقيقي ، القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية ، متوسط سعر صرف الدولار بالجنيه. بالإضافة إلى متوسط سعر الفائدة الحقيقي. وقد اتضح أن هذه المتغيرات تقدر ٦٪٩٨ من التغير في الاستثمار الخاص الحقيقي ، وكان التغير في الناتج المحلي الإجمالي أكثر المتغيرات أهمية في التأثير في الاستثمار الخاص الحقيقي، وبليه في الأهمية التغيرات في القيمة الحقيقة لل الصادرات.

٣- في فترة الانفتاح الاقتصادي (١٩٧٤ - ١٩٨١) تحدد الاستثمار الخاص الحقيقي بمتغيرين فقط وهو التغير في الاستثمار العام الحقيقي ، والتغير في متوسط سعر صرف الدولار بالجنيه ، وقد اتضح أن هذين المتغيرين يفسران

٩٩٪ من التغير في الاستثمار الخاص الحقيقي وكان التغير في الاستثمار العام الحقيقي أكثر المتغيرات أهمية في التأثير في الاستثمار الخاص الحقيقي.

٤- تم تحديد الاستثمار الخاص الحقيقي خلال الفترة ١٩٨٢-١٩٩٠ بثلاثة متغيرات ، وهي العادات الاستثمارية ، التغيرات في القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية، والتغير في متوسط سعر صرف الدولار بالجنيه، وقد فسرت هذه المتغيرات ٦٪ من التغير في الاستثمار الخاص الحقيقي وكانت التغيرات في القيمة الحقيقة لل الصادرات السلعية والخدمية أكثر المتغيرات أهمية في التأثير في الاستثمار الخاص الحقيقي يليها في الأهمية العادات الاستثمارية.

٥- في فترة الإصلاح الاقتصادي (١٩٩١-١٩٩٩) تحدد الاستثمار الخاص الحقيقي بأربعة متغيرات، هي العادات الاستثمارية والتغيرات في كل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، الاستثمار العام الحقيقي ، ومتوسط سعر صرف الدولار بالجنيه. وقد فسرت هذه المتغيرات ٥٪ من التغير في الاستثمار الخاص الحقيقي، وكان التغير في الاستثمار العام الحقيقي أكثر المتغيرات أهمية في التأثير في الاستثمار الخاص الحقيقي يليه في الأهمية التغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي.

٦- في السبعينيات ظهرت العلاقة الطردية بين الاستثمار العام الحقيقي والاستثمار الخاص الحقيقي ، حيث كان يمارس الاستثمار العام أثراً تكاملاً على الاستثمار الخاص Crowding in Effect لأن الاقتصاد المصري مازال في طور بناء وتحديث البنية الأساسية ، لذلك فإن معظم الاستثمارات العامة توجد إلى مشروعات البنية الأساسية ، بينما في التسعينيات وخلال الفترة كلها كان الاستثمار العام يزاحم الاستثمار الخاص.

٧- أن تأثير سعر الفائدة الحقيقي في الاستثمار الخاص الحقيقي كان متقلباً بسبب نقلب مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الفائدة بين القيم الموجبة والسلبية ، ولم يكن هناك تأثير واضح له في كل فترة على حدة.

٨- بدل المسار الزمني لمرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لكل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، والاستثمار العام الحقيقي ، والقيمة الحقيقة لل الصادرات ، وسعر الفائدة وسعر الصرف ، أن أكثر السياسات الاستثمارية فاعلية وكان لها تأثير واضح في الاستثمار الخاص الحقيقي ، هي سياسات الصرف الأجنبي فالسياسات التصديرية ، فالسياسات الإنذاجية ، بينما كان تأثير السياسات الإنفاقية والسياسات النقدية متقلباً وغير مستقرأ.

المراجع

المراجع الأجنبية

- 1- Ackley, G., "Macroeconomic Theory", 4th edition, Macmillan company, New York, 1963.
- 2- Aschauer, D., "Does Public Capital Crowd out private capital?" Journal of Monetary Economics, Vol. 24, 1989, PP 171-188.
- 3- Blejer, M.I. & Khan, M.S, "Private Investment in Developing Countries," Finance & Development, I.M.F. and W.B. Washington, Vol. 21, June 1984, PP. 26-29.
- 4- Caballero, R.J, "Aggregate Investment," National Bureau of Economic Research, INC. Working Paper 6264, November 1997.
- 5-Cardoso, E., " Private Investment in Latin America", Economic Developing and Cultural Change, Vol. 41, No.4, 1993, PP. 833-848.
- 6- Fry, M.J., " Saving , Investment, Growth and the Cost Financial Repression," Working Paper. Vol. 8, World Development, the World Bank, 1980.
- 7- Ghars El-Din, M., " Government Policy and private Investment Egypt (1952-1990), Helwan University, Cairo, 1990.
- 8- Gordon, R.J., " Macroeconomics", 6th. edition, Harper. Collins College Publishers, New York, 1993.
- 9- Greene, J. & Villanueva, D., "Private Investment in Developing Countries: An Empirical Analysis", I.M.F. Staff Paper 38, 1991, PP. 33-58.
- 10- Hall, R.E. & Jorenson, D.W, "Tax Policy and Investment Behavior, American Economic Review 57, No.3 , 1967.
- 11- International Monetary Fund, International Financial statistics yearbook, 2000.

- 12- Jorgenson, D.W, "Capital Theory and Investment Behavior, American Economic Review 53, No.2, 1963
- 13- Keynes, J.M., "**The General Theory Of Employment Interest and Money**", San Diego: Harcourt Brace Jovanovich, 1936.
- 14- Koyck, L.M., "**Distributed Lags and Investment Analysis**", Amesterdam, North Holland, 1954.
- 15- Musalem, A., "Private investment in Mexico: An Empirical Analysis," The World Bank, Working Paper 183, 1989.
- 16- Occampo, J.A, "Investment Determinants and Financing in Colombia," A paper presented at the world Bank Conference on Latin American, Caracas, 1990.
- 17- Sachs, L., "**Macroeconomic in The Global Economy**" Mc Grow-Hill, New York, 1993.
- 18- Seneenens, H.R., "Investment and Inflation Unemployment Trade- off in a Macroeconomic Rationing Model with Monopolistic Competition," European Economic Review 31, No.3, 1987.
- 19- Serven, L., "Does Public Capital crowded out private capital: Evidence From India," Working paper No. 1613, The world Bank, May 1996.
- 20- Serven, L. & Solimano, A., "**Private Investment and Macroeconomic Adjustment: A Survey, in Striving For Growth After Adjustment: The Role of Capital Formation**", Edit by Serven, L & Solimano, World. Bank, 1994.
- 21- Shafik, N.. "Modeling Investment Behavior In Developing Countries: An Application to Egypt, World Bank, Working paper, No. 39, June 1992, PP. 263-277.
- 22- Stiglitz, J.E. & Weiss, A., "Credit Rationing in Markets with Imperfect Information", American Economic Review 71, No.3,1981.

- 23- Sundarajan, V. & Thakur, S., "Public Investment, Crowding out and Growth: A Gdynamic Model Applied to India and Kereea," I.M.F staff papers, Vol. 27,1982.
- 24- Tobin, J., "A General Equilibrium Approach to Monetary Theory," Journal of Money, Credit and Banking, No.1, 1969.
- 25- World Bank, "Private Sector Development in Egypt: The Status and the Challenges, world Bank Report, Cairo, October 1994.

المراجع العربية

- ١- إبراهيم مختار : بنوك الاستثمار ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، ١٩٨٧ .
- ٢- صباح السدرى : الاستثمار الخاص والعوامل المؤثرة فيه في الأردن ، مجلة آفاق اقتصادية ، المجلد ١٩ ، العدد ٧٤ ، ١٩٩٨ .
- ٣- عبد القادر عطية وآخرون: التطور الاقتصادي: الأسس والمراحل ، قسم الاقتصاد، كلية التجارة - جامعة الإسكندرية، ١٩٩١ .
- ٤- عبد القادر عطية: طرق قياس العلاقات الاقتصادية مع تطبيقات الحاسوب الإلكتروني، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، ١٩٩٠ .
- ٥- ليلي الخواجة: المحددات الاقتصادية الكلية للاستثمار الخاص: دراسة تطبيقية على الاقتصاد المصري (١٩٧٤ - ١٩٩٢) ، مجلة مصر المعاصرة ، العددان ٣٤٩ / ٣٤٠ ، يوليولو/أكتوبر ١٩٩٥ .
- ٦- محمدى أبو السعود: تقييم فاعلية برنامج الإصلاح الاقتصادي في تشجيع الاستثمار الخاص في مصر، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية ، العدد الأول ، ١٩٩٦ .
- ٧- وزارة التخطيط: وثيقة مرئية عن أهم متغيرات الاقتصاد القومي عن الفترة ١٩٦٠/٥٩ إلى عام ١٩٩٩ .

مستقبل منظمة

التجارة العالمية

أ.د. مصطفى سلامة

عميد كلية حقوق الاسكندرية

مستقبل منظمة التجارة العالمية

=====

منذ انتهاء دورة أورووجوای للمفاوضات الدولية التجارية متعددة الاطراف ، وما تمخض عنها من ابرام اتفاقيات التجارة متعددة القطاعات (السلع - الخدمات - حقوق الملكية الفكرية) ، انهماك الباحثون في دراسة آثار هذه الاتفاقيات على كل من مجمل ومفردات التجارة العالمية لكل دولة أو مجموعة من الدول . أن مثل هذا التوجه لابد منه ليس من اجل تحقيق اغراض اكاديمية فقط ، ولكن ايضا من اجل العمل على مواجهة آثار اتفاقيات ١٩٩٤ المختلفة بتعظيم ايجابياتها وتحجيم سلبياتها .

وبعد مرور ما يقرب من سبع سنوات على التوقيع على اتفاقية مراكش لانشاء منظمة التجارة العالمية ، فإنه لابد من تجاوز هذا الانهماك في دراسة آثار اتفاقيات التجارة العالمية بمواجهة سريانها من خلال التصدى لبحث مدى امكانية المنظمة المذكورة في الادارة والاشراف على تنفيذ هذه الاتفاقيات . أن مثل هذا البحث يصبح ضروريا في ضوء تعثر منظمة التجارة العالمية بعد أزمة مفاوضات سياتل في اواخر عام ١٩٩٩ . إن هذه المنظمة تواجه نوعين من التحديات احدهما ذات طبيعة تنظيمية تتعلق بالمنظمة ذاتها ، والآخر ذات طبيعة واقعية تتصل بواقع كل من المسائل محل التنظيم والدول ذاتها . وايا كانت هذه التحديات ، فإنه يظل للمنظمة من عناصر القوة تكفل لها المقدرة في اداء دورها المنتظر في ادارة العلاقات الدولية .

ويحسن قبل التعرض للمسائل السابقة البدء بالقاء نظرة على معالم

المنظمة المذكورة .

اولا - نظرة على منظمة التجارة العالمية

في الخامس عشر من ابريل (نيسان) عام ١٩٩٤ تم التوقيع على اتفاقية مراكش لانشاء منظمة التجارة العالمية . إن لهذه المنظمة هدفا محددا ترتبط به مجموعة من المبادئ ، تتحقق جميعها من خلال اجهزة متعددة .

١- الهدف - المبادئ :

أن الهدف الاساسي من انشاء منظمة التجارة العالمية تحقيق حرية التجارة الدولية . ويتم بلوغ ذلك من خلال الالتزام بالمبادئ التالية :

- أ- مبدأ (شرط) الدولة الاكثر رعاية .
- ب- مبدأ (شرط) المعاملة الوطنية .
- ج- مبدأ الخفض العام والمتوالى للرسوم الجمركية .
- د - مبدأ الغاء القيود الجمركية .
- هـ- مبدأ الشفافية .

إن هذا الهدف وتلك المبادئ تفضي وفقا لما ورد في اتفاقية مراكش إلى تحرير التجارة الدولية من الحواجز ، والعقبات . وبذلك يمكن انتقال السلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية عبر الدول استنادا إلى ما تتمتع به كل دولة من مزايا نسبية (تنافسية) في حلبة التجارة الدولية . منظورا إلى ذلك ، تم تحديد مهام منظمة التجارة العالمية على

النحو التالي : -

- ١- تسهيل تنفيذ وادارة واعمال اتفاقية مراكش والاتفاقيات الدولية متعددة الاطراف والعمل على تحقيق اهدافها ، بتوفير اطار مناسب لتنفيذ ادارة اعمال هذه الاتفاقيات .
- ٢- توفير محفل للتفاوض فيما بين اعضائها بشأن علاقاتها التجارية

متعددة الاطراف في المسائل التي تتناولها الاتفاques الواردة في هذه الاتفاقيات .

٣- الاشراف على سير وثيقة التفاهم المتعلقة بالقواعد والاجراءات التي تنظم تسوية المنازعات .

٤- ادارة آلية مراجعة السياسة التجارية .

٥- التنسيق في وضع السياسة الاقتصادية العالمية بتعاون منظمة التجارة العالمية على نحو مناسب مع صندوق النقد الدولي والبنك العالمي والوكالات التابعة له .

٢- الأجهزة :

تنوع اجهزة منظمة التجارة العالمية . فهناك اجهزة ذات اختصاص عام تمارس اختصاصها بالنسبة لمجمل الاتفاques (السلع - الخدمات - حقوق الملكية الفكرية) واجهزة اخرى ذات اختصاص محدود تباشر اختصاصاتها لقطاع معين من قطاعات التجارة الدولية .

أ- الاجهزة ذات الاختصاص العام : وتشمل :

١- المؤتمر الوزاري

٢- المجلس العام

٣- الأمانة

٤- جهاز تسوية المنازعات

٥- آلية استعراض السياسة التجارية

ب- الأجهزة المتخصصة : وتشمل :

١- المجالس (مجلس تجارة السلع - مجلس تجارة الخدمات - مجلس تجارة حقوق الملكية الفكرية) .

٢- اللجان (لجنة التجارة والتنمية - لجنة قيود ميزان المدفوعات - لجنة الميزانية والمالية) .

ثانياً - التحديات التنظيمية

الغرض الأساسي من إنشاء منظمة التجارة العالمية العمل على تأسيس إطار تنظيمي لإدارة العلاقات الدولية التجارية . ومع أن واطعى اتفاقية مراكش لعام ١٩٩٤ قد انتهوا إلى مجموعة من القواعد التي تكفل تحقيق هذا الغرض من خلال إنشاء جهاز تم إسناد اختصاصات محددة لها ، فإن المنظمة تبقى مع ذلك معرضة لمواجهة مجموعة من التحديات التي تؤثر على مبادرتها لعملها . وتمثل هذه التحديات في كل من أساس ، واطار عملها .

١- أساس العمل :

نظرة فاحصة على منظمة التجارة العالمية تبين أنها لم تنشأ من فراغ ، بل هي امتداد للإطار التنظيمي الذي كان قائماً من قبل : جات ١٩٤٧ . إن هذه الحقيقة ليست مجالاً لأى تشكيك . وهكذا ، فإن الفقرة الأولى من المادة السادسة عشرة من اتفاقية مراكش قد نصت على أنه "باستثناء ما ورد خلاف ذلك بموجب هذه الاتفاقية أو الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف" ، تسترشد المنظمة بالقرارات والإجراءات والممارسات المعتادة التي كانت تتبعها الأطراف المتعاقدة في اتفاقية جات ١٩٤٧ والجهاز التي أنشئت في إطار جات ١٩٤٧ "ومع إبراد هذا الحكم العام لمجمل المسائل محل اختصاص المنظمة ، تعددت النصوص التي تؤكد هذا الامتداد . فأمانة اتفاقية جات ١٩٤٧ ، تصبح في الحدود الممكنة" أمانة للمنظمة ، ويصبح المدير العام للأطراف المتعاقدة في اتفاقية جات ١٩٤٧ هو المدير العام للمنظمة إلى أن يعين المؤتمر الوزاري مديرًا عاماً (المادة ٢/٦ من اتفاقية مراكش) . هذا إلى أنه بالنسبة لآلية فض المنازعات تنص المادة ١/١٣ من الملحق رقم (٢) لاتفاقية مراكش بشأن

التفاهم المتعلق بهذه المسألة على تأكيد "الاعضاء تقيدوا بمبادئ ادارة المنازعات المطبقة حتى تاريخه بموجب المادتين الثانية والعشرين والثالثة والعشرين من اتفاقية جات ١٩٤٧ ، وبالقواعد والاجراءات الموسعة المعدهلة له فيه" .

أن هذا الامتداد ولو أنه يعد ارتباطاً بمارسات هامة لاطار تنظيمي سابق عبر نصف قرن لا يمكن اسقاطها ، أو اغفالها ، فإنه يمثل في نفس الوقت تحدياً تنظيمياً لا يمكن اغفاله .

فمن ناحية ، فإن جات ١٩٤٧ كانت تقتصر على مجموعة من المسائل المحدودة التي كانت تتصلب على ما يتعلق بقطاع تجارة السلع بالنسبة لبعضها وليس كلها . مثل هذا الوضع لابد أن يصبح معرضاً للتغيير أو اعادة النظر مع امتداد اختصاص منظمة التجارة العالمية ، وشموله اضافة إلى تجارة معظم السلع ، قطاعات أخرى كالخدمات والملكية الفكرية . إن هذه القطاعات لم تكن هناك من ممارسات بشأنها ، وهي إن كانت قد باتت خاضعة للمبادئ العامة للتجارة الدولية ، فإن التصدى لادارتها من جانب المنظمة سيكون مصدراً لمشاكل مستجدة لم تكن موجودة من قبل في ظل جات ١٩٤٧ .

ومن ناحية أخرى ، فإن اتساع نطاق عضوية المنظمة بالنسبة لكل من الدول . والأقاليم الجمركية لابد أن يثير حتماً هو الآخر مشاكل لم تكن في يوم من الايام محل للتعامل معها في اطار جات ١٩٤٧ .

وترتيباً على ما تقدم ، فإن ممارسات جات ١٩٤٧ تعد غير كافية مما سيجعل منظمة التجارة العالمية معرضة لمواجهة تعامل مكاف وجديد في علاقتها مع اعضائها . يضاف إلى كل ما تقدم أن ممارسات جات ١٩٤٧ كانت بدورها غير ثابتة ، أن عدم الثبات المقترب بهذه الممارسات وان كان يبرر بضرورة مواجهة الاعتبارات العملية والمستجدة ^(١) ،

وهي أمور مرتبطة بالمسائل الاقتصادية لا يمكن التغاضى عنها ، فإنها لا تؤلف في مجموعها ما من شأنه أن يجعل منظمة التجارة العالمية تعول عليها تعويلاً أساسياً في إطار تعاملها مع كل من اعضائها واحتضاناتها. لذلك ، فإن المنظمة ستواجه بشبكة معقدة من العلاقات ، والمسائل تتطلب عملاً مكثفاً لمواجهة مقتضيات أداء دورها المنتظر .

٢- إطار العمل :

لا شك أن منظمة التجارة العالمية باطارها المعتمد في اتفاقية مراكش لعام ١٩٩٤ قد وضعت أسس التنظيم الدولي التجارى سواء بالنسبة لمجمل أو مفردات التجارة الدولية . وينهض دليلاً على ذلك مجموعة الاجهزة التي تم النص عليها في الاتفاقية سواء الاجهزة العامة أو المتخصصة أو الفرعية . دون استباق لما سيتم في إطار هذه المنظمة. فإنه لابد من ابداء الملاحظات التالية المتعلقة بمجموعة من المسائل أهمها :

الملاحظة الأولى : مع تعدد أجهزة المنظمة ، فإنه يصعب الربط فيما بينها . حقيقة لقد تكفلت اتفاقية مراكش وملحقها ببيان اختصاص كل جهاز ونطاق عمله . غير انه لا يمكن اغفال صعوبة احداث التمازن بين هذه الاجهزة سواء فيما يتعلق بالاتجاه العام الموجه لها ، أو فيما يتصل بأوضاع القطاع أو المسائل محل البحث . أو الدولة موضع التعامل . فمن المتوقع حدوث تضارب أو ازدواج في اداء عمل الاجهزة . إن مثل هذا الاحتمال لا يمكن استبعاده في ضوء ظاهرة عدم التنسيق بين الاجهزة التي واجهت منظمة الأمم المتحدة (٢) .

الملاحظة الأخرى : لقد كان من المتصور مراعاة لطبيعة المسائل الاقتصادية ، والتجارية منها تجيء في المقدمة أن يتم الاتجاه نحو التبسيط

بصدد مسألة حل المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية . ولكن من الواضح أن مثل هذا الاتجاه لم يتم اعتماده في اتفاقية مراكش .

ففقد تعددت ، وتعاقبت ، وتدخلت الوسائل بحيث سيتم خفض الأمور عن حدوث تعقيد لإجراءات فض المنازعات مما لا يتفق مع طبيعة المسائل التجارية التي تتطلب السرعة والمرونة في هذا الشأن . يضاف إلى ذلك أن محاولة الربط بين الاعتبارات الاقتصادية والاعتبارات القانونية ليس بالأمر السهل أو اليسير .

ولعل الاسترشاد بمعارضات جات ١٩٤٧ مفيد في هذا النطاق . إذ قد يسمح بالتخفيض من الوضع السابق ليس فيما يتعلق بالطبيعة المعقّدة لإجراءات حل المنازعات ، فمثلاً ذلك يعد مستبعداً في ضوء ما جاء في تفاصيم تأسيسي آلية فض المنازعات . ولكن من خلال استمرار سريان الطابع العام لحل المنازعات في إطار جات ١٩٤٧ : المرونة وتسهيل الحل للخلافات .

أن أى قراءة لاتفاقية مراكش لا بد ألا تبقى مقيدة في إطار وضع السكون ، وإنما لا بد أن تتعدادها إلى ما سيعتبرها في إطار وضع الحركة مناط عمل أجهزة المنظمة ، ومعيار الحكم على فاعليتها .

ثالثاً - التحديات الواقعية

تبغ هذه التحديات وتتمحور حول حقيقة واحدة وهي أن اتفاقيات التجارة لا تخرج عن كونها ائتلاف مصالح متباعدة جاء نتيجة مساومات طويلة ومتعددة حاولت فيها كل دولة بقدر ما تملك من عناصر قوة أن تحصل على وضع يحفظ وينمى من مقدرتها التنافسية في العلاقات الدولية التجارية محل إدارة منظمة التجارة العالمية . ويترتب على وجود هذه الحقيقة أن المنظمة المذكورة ستبقى معرضة رغم كل الترتيبات والاحكام الواردة في ميثاقها والاتفاقيات المقرنة به تدور في تلك مدى امكانياتها في

التوائم مع كل من طبيعة المسائل الاقتصادية ، وواقع تطبيق الاتفاقيات والدور المؤثر للدول الاعضاء في هذا الاطار التنظيمي لذاك ستواجه المنظمة بالتحديات التالية :

١ - طبيعة المسائل الاقتصادية :

تعترف مختلف فروع القانون بخصوصية القواعد القانونية المنظمة للعلاقات الاقتصادية . إن هذه القواعد تتأثر بصفة أساسية بالظروف والأحوال الاقتصادية . Conjoncture Economique

فهذه القواعد ترتبط في تكوينها ، ومضمونها ، وتطبيقاتها بمدى تغير الظروف الاقتصادية . وغنى عن البيان أن المسائل التجارية محل اختصاص منظمة التجارة العالمية تخضع لهذا التأثير . وإذا كان واضعو اتفاقيات التجارة ١٩٩٤ قد تمكنا بالمقارنة بجات ١٩٤٧ من القيام بسباغ الصفة الالزامية الكاملة على تكوين القواعد المتفق عليها ، وأوردوا تحديداً على مضمونها ، فإنهم - وهذا هو التحدي المرتبط بهذه القواعد - سيواجهون بمسألة صعوبة توقيع الجزاءات على الدول المخالفة لأحكام الاتفاقيات .

فالجزاء يجب إلا ينظر إليه ك مجرد اجراء منصوص عليه ، لابد من توقيعه لدى عدم احترام من يخاطبه النص . إن الجزاء ما هو إلا اسلوب يستلزم اتخاذ تدابير محددة ، ويطلب شروطاً لاقراره ، ووضعه موضع التنفيذ . وليس بخاف ما تتعرض له عملية تقرير الجزاءات من صعوبات :

فالالتجاء إلى توقيع الجزاء يتطلب توافر الوضائع المناسبة لتحقيق فاعليته . وأمام صعوبة الحصول على توافق الارادة السياسية للدول الاعضاء في المنظمات الدولية ، يصبح في حكم الاستثناء فرض

الجزاء ومن ثم تطبيقه . لذلك ليس بغرير أن ينتهي البعض لحقيقة عدم الالتجاء إلى توقيع الجزاءات إلا بصفة نادرة ، وانها - في حد ذاتها - ذات مدى محدود ^(٣) .

وهكذا ، فإن البنك العالمي لا يلجأ - بوجه عام إلى الجزاءات إلا نادرا . بل إنه في نطاق جات ١٩٤٧ ، فقد لوحظ أنه من بين اربع وعشرين حالة ^(٤) لم يتم الالتجاء إلى الجزاءات إلا مرة واحدة . كما أنه خلال ثلاثين عاما ، فإن مجموع ما تم اقراره من تدابير ضد الدول المخالفة لقيود التخلل يقتضي شرط الحماية المقرر في الجات طبقا للملادة ١٩ أربع حالات فقط من مجموع مائة حالة تم الالتجاء فيها إلى هذا الشرط ^(٥) .

ويمكن أن نفسر سلوك المنظمات الدولية الاقتصادية في عدم استخدام الجزاءات باتجاهها نحو تفادى حدوث مواجهة وقطيعة مع الدول الأعضاء : فهي تتمتع عن توجيه اللوم للحكومة المعنية رغبة في عدم اثارة غضبها ، والليل من كبرياتها ، ولكن تسهل في النهاية - عودة مثل هذه الدولة إلى الامتثال للسلوك الواجب . وكل منظمة تهدف إلى توسيع نطاق نشاطها ، وليس إلى وضع اعضائها في نطاق من العزلة فهي ترمى إلى حث الدول الأعضاء لتحقيق الاهداف التي من أجلها تم إنشاء المنظمة المعنية ، وليس منها العمل على استبعاد الدول الأعضاء من دائرة نشاطها .

إن الاتجاه نحو الاحتفاظ بعلاقات مع الدول المخالفة يعلو ، ويقدم على الاعتبارات الأخرى علىأمل حدوث تغيير للأوضاع المخالفة . هذا بالإضافة إلى روح التسامح Tolerance التي تسود في نطاق العلاقات الاقتصادية . لذلك يفضل - غالباً - التعبير عن عدم رضا المنظمة

المعنية عن السلوك المخالف للدولة العضو باتباع اجزاء اخرى للبحث
على حدوث احترام لاحق للنصوص .

٤- مقتضيات واقع تطبيق النصوص :

لم يفت واضعو اتفاقيات جات ١٩٩٤ ادراك حقيقة ما يقابله تطبيق نصوص هذه الاتفاقيات من صعوبات تتعلق بمدى قابليتها لسريان فور ابرامها من ناحية ، او بالنسبة لنشوء ظروف قد تلحق بعض الدول تمنع من تنفيذ بعضها من ناحية أخرى . لذا ، تم اقرار الاعفاءات او الاستثناءات التي تهدف إلى احداث نوع من المساواة الفعلية فيما بين الدول اعضاء منظمة التجارة العالمية .

وهكذا ، فقد تم منح الدول النامية فترة معينة لسريان بعض الاتفاقيات كتلك المتعلقة بالزراعة أو الملكية الفكرية ، كما تم السماح للدول المختلفة بفرض قيود كمية على واردتها لدى نشوب أزمات تلحق بميزان المدفوعات ، او بفرض الحماية عند حدوث ازمات تلحق بالانتاج الوطني .

إن هذه الاعفاءات الخاصة او العامة سواء من حيث المدة او النطاق في مواجهة نصوص اتفاقيات الجات تدور كلها حول فكرة محورية مقتضاها انه يجب مراعاة واقع تطبيق النصوص . ولكن ذلك لا يسقط حقيقة أن الاعفاءات اما انها مؤقتة او محدودة . هذه هي الفلسفة التي تحكم كل الاعفاءات الواردة في اتفاقيات جات ١٩٩٤ .

غير أن هذا التأكيد في المدة ، وذلك التحديد في النطاق مرشحان للاستمرار والامتداد معاً . فلقد اسفرت ، واثبتت ممارسات المنظمات الدولية الاقتصادية المختلفة أن الاعفاءات او الاستثناءات قابلة للاستمرار والامتداد مراعاة وتنزولاً على واقع الدول المختلفة ، بحيث اصبح هناك ما

يسمى بالتحلل المشروع من الالتزامات الدولية . إن هذا التحلل يتوافق لدى وجود معاهدات تتضمن شروطاً أو نصوصاً تستطيع الدول اسْتَناداً إلى بعضها أن تتحلل من بعض أو أغلبية أو كل الالتزامات الواردة في هذه المعاهدات^(٦) . فتفيد المعاهدات نتيجة لذلك لا يصبح عاماً أو مستمراً ، بل يعتريه الحد تجاه اثرها الالزامي . وهكذا ، فإنه بمقتضى التحلل المشروع من الالتزامات الدولية تصبح امام وضع يتم بمقتضاه من الدول امكانية عدم تطبيق النصوص الدولية سواء بالنسبة لبعضها أو معظمها أو حتى في مجملها بصورة دائمة أو لفترة مؤقتة بالنظر لوجود حالات أو مبررات مشروعة تسمح باتيان هذا السلوك . وبرغم النص على مجموعة من الضمانات التي تعد بمثابة قيود على ممارسة الاعفاءات أو التحلل المشروع من الالتزامات ، فإنه يلاحظ صعوبة تقييد الاتجاء إليها لأسباب متعددة أهمها :

غموض مبرر التحلل ، وصعوبة تحديده ، مع ضعف دور اجهزة الرقابة في القيام بمهامها تجاه هذه الاحوال . وهكذا ، "فإنه في اطار جات ١٩٤٧ ، فقد باتت قواعده تقرن بالاستثناءات (حالات التحلل) بحيث أصبح هناك من يرى أن منظمة الجات لم تعد تستطيع البقاء بدون اقرار هذه الحالات للتحلل المحدود . إن اثر مباشرة هذه الحالات من التحلل جعلت الالتزامات التي تم اقرارها في هذا الاتفاق عام ١٩٤٧ ، والتي كانت مثل أي اتفاق دولي تهدف إلى تحقيق التمايز والعمومية لمبادئه ، يحل محلها نظماً متعددة سواء بالنسبة لتطبيقها أو مستوى الالتزامات التي تتضمنها"^(٧) .

ويؤيد ذلك دراسة سابقة لنا - بصدق تطبيق المادة ٢٤ من الجات ، وهي لازالت باقية في اطار جات ١٩٩٤ ، المتعلقة بالتكامل الاقليمي ، فصور التكامل الاقليمي من مناطق حرة ، واتحادات جمركية تعد استثناء

طبقاً للمادة ٢٤ على المبدأ العام الوارد في المادة الأولى أي شرط الدولة الأكثر رعاية . وهكذا ، فإنه بصدق صورة التكامل الإقليمي فيما بين دول العالم الثالث " فإنه ينظر إلى التكامل الإقليمي - في مجمله - بخصوص دول العالم الثالث ، على أنه ليس وسيلة لتحرير التجارة الدولية ، وإنما كوسيلة لدفع عملية التنمية ، حيث يتم - بمقتضاه - توسيع نطاق الأسواق القائمة ، وتنمية مستوى الصناعة . لقد قبلت منظمة الجات بوجود أكثر من تعريفة مشتركة ، واستمرار بعض أوجه الحماية . والتآخر في التوصل إلى انجاز برنامج لتحقيق التكامل في فترة محدودة . وترتيباً على ما تقدم ، فإن المنظمة المذكورة قد أقرت بمشروعية صيغ التكامل بين دول العالم الثالث ، واقتضت توافق الشروط المنصوص عليها في الاتفاق العام . غير أن الصعوبات التي تواجه الدول المختلفة أدت إلى التسامح في تطبيق بعض الشروط ومضمونها ، بل أدى ذلك إلى تطوير النصوص لتصبح متوازنة مع ظروف دول العالم الثالث ^(٨) .

لقد كان واقع تطبيق النصوص أمراً ماثلاً أمام واضعى نظام صندوق النقد الدولي . فترتيباً على المادة الثامنة من هذا النظام يحظر على الدول الأعضاء اتيان أنماط معينة من السلوك الدولي الذي كفرض قيود على المدفوعات الجارية أو الالتجاء إلى ترتيبات نقدية ذات طبيعة تميزية أو استخدام أسعار متعددة للصرف ومع ذلك ، فإن المادة الرابعة عشرة من ذات النظام تسمح لدى توافق ظروف معينة - بالالتجاء إلى التدابير السابقة . وترتيباً على وجود هذا الاستثناءات قامت أكثر من مائة وثلاثين دولة باستخدام الاستثناء والاستمرار فيه ^(٩) .

وهكذا ، فإن الممارسات السابقة تثبت حقيقة صعوبة اغفال واقع تطبيق النصوص . وهذا وحده يشكل أهم التحديات التي ستواجه منظمة التجارة العالمية . إن هناك خطورة تتمثل في امكانية أن يصبح تنفيذ

الالتزامات المتولدة عن اتفاقية ١٩٩٤ اختيارياً^(١٠). هذا إلى جانب أن استمرارية الاعفاءات وقابليتها للامتداد يجعل من النظام العام الواجب السريان على كل الدول وعلى كل الأعضاء ، قابلاً لأن ينشأ بجواره نظم خاص مواز له ، مما يفض في النهاية إلى تعدد النظم القانونية في إطار منظمة التجارة العالمية . وهذا واقع لابد أن تخضع له المنظمة .

٣- الدور المؤثر للدول الأعضاء :

برغم إبرام اتفاقيات جات ١٩٩٤ وتحديد أهداف لها ، ومبادئ يجب على الدول أن تلتزم بها ، وإنشاء اجهزة تكفل بالادارة والاشراف على تنفيذ هذه الاتفاقيات ، فإن دور الدول الأعضاء المؤثر لا زال قائماً . فالمنظمات الدولية بوجه عام لم تتحقق إلا - بقدر - ضئيل - فكرة الاستقلالية عن الدول الأعضاء . فالتبغية لهذه الدول لا زالت أمراً واضحاً - ويقصد بالتبعية " أن مناط عمل المنظمة الدولية يعتمد اعتماداً كاملاً على ما ترتئيه الدول الأعضاء ، بحيث أن مجال العمل الذاتي أو الانفرادي لاجهة المنظمة ذو نطاق ضيق ومحدود . ويرجع ذلك إلى أن النصوص أو الأحكام الواضحة المحددة المعالم ، القابلة للتطبيق الفوري التلقائي دون آية عقبات أو قيود بما تتضمنه من الرجوع إلى الدول الأعضاء غير متواجدة في النظم القانونية الحالية للمنظمات الدولية "^(١١) . ويفيد ذلك نظرة عامة على نظام أو آلية فض المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية فهذا النظام يعد الطابع الارتضائي أمراً ملزماً له أي لابد من توافر رضا الدول من أجل مباشرة هذه الآلية لعملها .

بل أن هناك من الدول ما قد تحاول استناداً إلى وضعها المتميّز في العلاقات الدولية التجارية أن تقدم اعتبارات سياسية من أجل التحايل

على تفiedad التزاماتها التجارية . ويكفى الاشارة إلى القوانين التي اعتمدتها الولايات المتحدة الأمريكية في مواجهة رعایا الدول اعضاء منظمة التجارة العالمية بشأن اتخاذ تدابير الحكومة الأمريكية متعددة ذات طبيعة عقابية ضدhem إذا باشروا نشاطات أو اقاموا علاقات مع دول مثل كوبا وليبيا وايران .

إن مثل هذه القوانين هدفها سياسى محض كمقاومة الدول غير الديمقراطية أو التي تساعده على الإرهاب . ولكن ليس بخاف أنه لا يوجد فى اتفاقية مراكش أو ملحقها ، ما يؤيد الالتجاء إلى مثل هذه التدابير . ومع ذلك ، فإنه لا يمكن اغفال أن اتجاهها مثل الذى تتبعه الولايات المتحدة كفيل بالنظر إلى دورها المتميز فى العلاقات الدولية التجارية أن يؤثر على عمل منظمة التجارة العالمية ، وعلى النظام القانونى الذى تتكلله بادارته .

رابعا - عناصر القوة

برغم تعدد التحديات التي ستواجه منظمة التجارة العالمية ، فإن هناك من عناصر القوة ، ما قد يمكن هذه المنظمة من مواجهة هذه التحديات أو على الأقل التخفيف من حدتها . وتكون هذه العناصر فى مجموعة من المسائل تتصل بكل من النظام الذى تستند إليه هذه المنظمة ، والوسط الذى تتواجد فيه ، ومجال ووسائل عملها .

١- النظام :

بمقارنة اتفاق ٩٤ باتفاق ١٩٤٧ ، لابد من رصد تقدم واضح متعدد الجوانب ، فإذا كان جات ١٩٤٧ لا يخرج عن كونه مجرد ترتيبات ناجمة عن اعتماد قسم من ميثاق هافانا كان من المتوقع السير فى اعتماده

لولا معارضة الكونجرس الامريكي وبعض الدول له ، وكانت هذه الترتيبات فى اقصى تقدير مجرد اتفاق دولي فى صورته المبسطة أو اتفاق تطبيقى تم تطبيقه بمقتضى بروتوكول مؤقت بين الدول الموقعة عليه^(١٢) ، فان اتفاقية مراكش وملحقها البرممة عام ١٩٩٤ معايدة توافر لها بكل وضوح عناصر الالزامية .

و مع هذه الالتزامية المتوافرة لاتفاق ١٩٩٤ ، فإن نطاقه القانوني قد راعى إلى حد كبير التعايش بين مسأليتين : التماثل والتتوّع في التعامل مع الدول اعضاء منظمة التجارة العالمية . فالتماثل يبدو واضحا بسريان شرطى الدولة الأكثر رعاية ، والمعاملة الوطنية لرعايا الدول فى الدول الأخرى مع منح كل الدول ذات الحقوق القانونية فى إطار عضويتها للمنظمة . أما التتوّع فيبدو ظاهرا باقرار الاعفاءات من تطبيق احكام الاتفاقيات متعددة الاطراف .

أن التمايز والتتنوع صنوان متجاوزان غير متعارضين تم بمقتضاهما كفالة أسس النجاح لعمل منظمة التجارة العالمية . إن هذا المنهج الذى يشكل عنصر قوة لاتفاق ١٩٩٤ ينزع عن المنظمة الوقوع فى أحد محظوريـن : التعلق بأهداب نظام يسعى إلى احداث التمايز فيما بين الدول دون مراعاة اوضاعها الفعلية ، أو قيام نظام متعددة وفقا للأوضاع المختلفة للدول . لذا أحسن وأضعـو الاتفاقيـات صنعا بجعل التمايز في المعاملة هو القاعدة ، واقرار الاعفاءات في مجالات محددة مما يضمن وحدة النظام القانوني للعلاقات الدولية التجارية .

٢ - الوسط :

بعد الوسط الذى ستمارس فيه منظمة التجارة العالمية مواتيا
لنجاحها فى تحقيق اهدافها . فمن ناحية لم تعد هناك مواجهة أيدىولوجية

بين دول تنتهي إلى نظام اشتراكي وأخرى تنتهي إلى نظام رأسمالي .
فبعد انهيار النظام الاشتراكي ، بات نظام اقتصاد السوق بما يتضمنه من
تحرر من القيود الداخلية أو الخارجية وانحسار دور الدولة المسيطر في
العلاقات الدولية التجارية هو السائد في معظم الدول .

ومن ناحية أخرى ، فإن المواجهة بين العالم المتقدم ، والعالم
المختلف قد خفت أو تلاشت تقريريا حدتها . فعوامل المواجهة التي برزت
وتتصاعدت إنشاء نظام اقتصادي عالمي جديد تراعي فيه احتياجات دول
العالم الثالث ، قد خدمت ، وحل محلها الاتجاه نحو الحوار وليس
المواجهة . وإن هذا الحوار ، الذي لم يتحقق حتى الآن آية نتائج ملموسة ،
لابد أن يشكل وسطا جديدا ، على الأقل بقصد استمرار الاعفاءات أو من
نطاق سريانها . فدول العالم الثالث بانضمامها تحت راية نظام اقتصاد
السوق ، وانتهاء أزمة الطاقة ، والمستوى المتدنى في معدلات نموها أثر
فشل أو تعثر كثير من تجاربها التنموية ، قد باتت تقبل ما انتهى إليه
الامر بابرام اتفاقية مراكش وملحقها . أى ما ارتضته الدول المتقدمة ،
والذى لم تجد الدول المختلفة أمامها من سبيل إلا الرضوخ . فكما أن
السلام يصنعه الأقوياء عسكريا ، فإن الاقتصاد يفرضه الأقوياء اقتصاديا .
وأياً كان تقدير مثل هذه التطورات ، فإنه مما لا شك فيه أن
الوسط الذي ستمارس فيه منظمة التجارة العالمية بعد موتها لإنجاز
اهدافها .

٣- المجال :

بعد مجال منظمة التجارة العالمية عنصر قوة في أداء مهامها .
فশمولية اختصاصها لكل قطاعات التجارة الدولية ، وعالمية عضويتها
بانضواء معظم الدول إليها ، سيمكنها دون شك من ادارتها للتنظيم الدولي

التجارى . فالمنظمة من خلال الاتفاques التى ستشرف على تنفيذها ، والاجهزة المتعددة التى ستباشر عملها عن طريقها ستعجل منها المرجعية الدولية بالنسبة لما قد يثور من مشاكل تتعلق بالتجارة الدولية . وتبدو أهمية هذه المرجعية . ويعزز من هذا الاساس تناوله لمسائل ترتبط ارتباطا رئيسيا باحتياجات الدول والأفراد من الناحية التجارية . لذا ، فإن وجود اطار دولي للمعاملات الدولية التجارية لابد أن يجعل الدول تحاول أن يتطابق سلوكها مع أسس هذا الاطار . فالممارسات خارج نطاق هذا الاطار الشامل والعالمى ، سيعد خروجا على ما ارتضته الجماعة الدولية ، وهذا ما لن تحاول ألا ترتكبه معظم الدول .

٤ - الوسائل :

لم يكتف واضعو اتفاقية مراكش وملحقها بتحديد الاهداف ، وبيان السياسات ، ووضع التدابير اللازمة لأداء التنظيم الدولى التجارى لاهدافه من خلال منظمة التجارة العالمية ، بل أقاموا مجموعة من الاجهزة التى تملك الاختصاص للنهوض بالمهام المنوحة لها . فإذا كان الهيكل التنظيمى للمنظمة متعددة الجوانب ، متشعب النواحي ، مثار جدل حول فاعليته ، فإنه لا يمكن إغفال حقيقة أنه قام كل جهاز بأداء مهامه ، فإنه فى أعقاب الممارسة ، ستصبح القواعد الدولية التجارية محل لتعامل مستمر ، وتقويم متعدد ، يمكن فى النهاية من استخلاص الجوانب الإيجابية والجانب السلبية لفاعلية هذه القواعد .

أى أن دور الاجهزة لن يقتصر فقط على ممارسة الاختصاص ، بل سيسهل استنتاج مدى بلوغ التنظيم الدولى التجارى لأهدافه المتواخدة من انشاء منظمة التجارة العالمية .

يضاف إلى كل ما تقدم ، أن اسلوب التوافق فى اتخاذ العديد من

القرارات يتناسب مع طبيعة المسائل الاقتصادية التي تتطلب الوصول إلى حلول تصالحية للمسائل محل الخلاف .

ولكن تتبّعى المسألة المتعلقة بالدول النامية ومنها مصر تحتلّ موقع الاهتمام . إن هذه الدول ليس أمامها من مجال للخروج على قواعد الجات ، حتى لا تقع تحت طائلة المسؤولية الدولية وهكذا ، فيجب على هذه الدول ليس اغفال الواقع وإنما التعامل معه على النحو التالي :

١- محاولة مد نطاق الاعفاءات المقررة لها سواء بالنسبة للمدة ، أو القطاعات محل التنظيم . إن ذلك يفترض حتّى الدول المتقدمة على ضرورة مراعاة المشاكل المزمنة التي تقابل الدول المختلفة . ولعل في اقرار مبدأ الاعفاء ، ما يوحى بأنّ هذا الادراك كان ماثلاً أمام واضعي اتفاقية مراكش وملحقها ، وهو ما يؤكده ممارسات جات ١٩٤٧ من التسامح والمرؤنة في تطبيق قواعدها على الدول النامية . بل إنه ، وكما سبق أن أشرنا ، فإن الاستثناءات المؤقتة في ظل النظام القانوني لصندوق النقد الدولي لا زالت سارية المفعول برغم مرور نصف قرن على اقرارها . وفوق كل ذلك ، فإن نصيب الدول النامية من التجارة الدولية لا يشكل ما من شأنه أن يهدد مصالح الدول المتقدمة التي جاءت اتفاقات جات ١٩٩٤ لصيانتها وتنميتها .

هذا بالإضافة إلى الالتجاء إلى الاعفاء من خلال المادة التاسعة من اتفاقية مراكش ، والذى لا تخرج عن معاملة منفردة مع كل دولة من الدول اعضاء منظمة التجارة العالمية بشأن طلب الاعفاء من تطبيق نصوص الاتفاقية المذكورة .

٢- إن ما تقدم ليس إلا توجهاً دفاعياً ، قد يسنده توجّه هجومي متشعب الجوانب . فمن ناحية يجب على الدول النامية إعادة النظر في سياساتها التجارية لمواجهة استحقاقات اتفاقات الجات . فالاستحقاقات

المقدر لها عدة سنوات قد أخذ يقترب ميعاد أداؤها . فهذا واقع لا يمكن التفاس عن الاستعداد له . فسواء كانت اتفاقيات الجات مرغوبة أو مفروضة ، فلابد وبقدر الامكان من الاستعداد لمتطلباتها حتى يمكن مواجهة آثار المزايا النسبية التي تتمتع بها الدول في هذا الشأن ، ومن ناحية أخرى ، فلابد أن تكتفى الدول النامية في مواجهة الدول المتقدمة واستنادا لمبدأ حرية التجارة الدولية . فلا يمكن سريان المبدأ على قطاعات دون أخرى . وهكذا فإنه من الضروري مطالبة الدول النامية للدول المتقدمة بسريان مبدأ حرية التجارة الدولية على العمالة . ففي هذا القطاع للدول النامية مقدرة تنافسية واضحة وملموسة . غير ذلك معناه ازدواجية المعاملة في العلاقات الدولية التجارية ، بأن يتم تطبيق سريان مبدأ حرية التجارة الدولية على البعض دون البعض الآخر ، وفي ذلك ظلم بين تأبى مبادئ الحرية والعدالة تواجده أن المطالبة بالسريان العام لمبدأ الحرية على كل التجارة الدولية ، قد يضطر الدول المتقدمة إلى تقديم تنازلات لصالح الدول النامية فيما يتعلق بمد أجل ونطاق الدول المتقدمة إلى تقديم تنازلات لصالح الدول النامية فيما يتعلق بمد أجل ونطاق الاستثناءات المقررة لها . فإذاً ضرورة سريان مبدأ الحرية التجارية على العمالة ورفض الدول المتقدمة لذلك . سيجعلها تسمح للدول النامية كمقابل Contre Partie بالتساهل تجاهها في تطبيق اتفاقيات الجات .

وأخيرا ، فإنه في عصر التكتلات التجارية سيقى الانضواء تحت نطاق أحد صور التكامل الإقليمي من منطقة تجارة حرة أو اتحاد جمركي ، ما يكفل للدول النامية المقدرة على المنافسة مع الدول المتقدمة . والاعفاء من تطبيق نصوص اتفاقيات الجات على العلاقات فيما بينها طبقاً للمادة ٢٤ من الاتفاقية العامة للتجارة للتعريفات الجمركية .

المراجع

=====

١- انظر :

- Flory (Th), L.G.A.T.T. droit international et commerce mondial, L.G.D.I. Paris, 1968, p. 167 et sru.
- ٢- انظر الدكتور مصطفى سلامة : الامم المتحدة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٦٨ .
- ٣- الدكتور مصطفى سلامة : المنظمات الدولية ، دار المطبوعات الجامعية ، بيروت ١٩٩١ ، ص ٤٥ .
- ٤- الدكتور مصطفى سلامة ، الحد من تطبيق القانون الدولي العام ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٩٢ ، ص ١٦٥ .
- ٥- Jouanuau D. le G.A.T.T, P.U F, Paris, 198, p.74
- ٦- الدكتور مصطفى سلامة ، المرجع السابق ، ص ٤ وما بعدها .
- ٧- الدكتور مصطفى سلامة ، تطور القانون الدولي العام ، دار النهضة العمومية ، القاهرة ١٩٩١ ، ص ١٢٦ - ١٢٧ .
- ٨- انظر رسالتنا لنيل دكتوراه الدولة : الرقابة الدولية على سياسات الدول النامية ، باريس ١٩٨١ ، ص ٢٩٣ وما بعدها .
- ٩- انظر - لنا - الحد من تطبيق القانون الدولي العام ، المرجع السابق ص ١٨ .
- ١٠- المرجع السابق ص ١٧٧ وما بعدها .
- ١١- انظر - لنا - المنظمات الدولية ، المرجع السابق ص ٣٨ - ٣٩ .
- ١٢- Carreau, Flory, Juillard, Droit international économique, L.G.D.J, Paris, 1980, p 67-68.

العولمة بين التهويل والتهوين

اطلالة قانونية

أ.د. سلطفي سلامة

عميد كلية حقوق الاسكندرية

العولمة بين التهويل والتهويين :

اطلالة قانونية

اصبح مصطلح العولمة من اكثر المصطلحات استخداما وشيوعا على المستويين الوطنى والدولى ، حيث يتم استخدامه بالتجيد من اجل التحفيز للانطواء والخضوع لمقتضياته تارة ، وبالتحديد به من اجل التخويف والابتعاد عن نتائجه تارة اخرى .

ان العولمة تعنى بايجاز ان كلا من المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية تخضع لقواعد دولية محورها انحسار دور الحكومات فى تنظيمها ، وترك المجال للحرية للعمل فى اطار المجالات السابقة دون فرض قيود تعوق او تحد من ممارسة هذه الحرية .

ففى المجال الاقتصادى فان قطاعات التجارة والمال والنقد اصبحت تخرج من نطاق القواعد والتنظيمات الوطنية ليسرى عليها ويحكمها قواعد دولية هدفها تيسير انتقال كل ما يرتبط او يتصل بالقطاعات المذكورة من معاملات وتحركات المستندة الى تشجيع المنافسة والتبادل .

وفى المجال السياسى ، فان على الدول منح الانسان مجموعة من الحقوق سواء كانت سياسية ومدنية اقتصادية او اجتماعية . فلا يتم منع منح الحقوق او ممارستها من خلال تشريعات وتنظيمات وطنية حيث ان مصدرها اتفاقات ومعايير دولية . نفس الحرية تمتد لتشمل اخيرا المجال الثقافى : فالمعلومات والحق فى المعرفة عبر كل وسائل الاتصال من

كومبيوتر واقمار صناعية وشبكات الانترنت وغيرها من وسائل الاتصال امر ضروري ، والتقييد لها غير وارد ، بل غير ممكن القيام به . فانسياب المعرفة والمعلومات وانتقال الثقافات والقيم غير خاضع ايضا لفرض القيود . وهكذا ، فإنه وفقا للعولمة تدخل الدول منبوز وغير مطلوب ، والانخراط فيها حتمي ، والانكفاء عنها غير واقعي .

ومن خلال متابعة للمتزاولين لمصطلح وظاهرة العولمة ، فإن ثمة

توجهين رئيسين :

التوجه الاول : ويرى انه لا مناص امام الدول من القبول ومن ثم الرضوخ لمقتضيات العولمة . فالعولمة اردا ام لم نرد امر مطلق وحتمى فيه النفع في نهاية المطاف للبشرية .

اما التوجه الآخر ، فإنه مع تعامله مع العولمة يرى انها امرا مفروضا على الدول يجب العمل على التخلص من تداعياتها التي تؤثر على الخيارات الوطنية ، والهوية الذاتية لكل دولة من الدول . ان التوجهين المتقدم ذكرهما ماثلان ومتداولان ، ولا يمكن اغفالهما . ولكن يلاحظ ان هذين التوجهين في مجللهما ينظران للعولمة من خلال تحليل جزئي .

فالحقيقة وسط بين وجوب الخضوع للعولمة من ناحية ، وامكانية مواجهتها والحد من آثارها من ناحية اخرى . فالامر لا يخرج عن وجود تهويل لظاهرة العولمة لدى اصحاب التوجه الاول ، وتهوين لآثارها لدى اصحاب التوجه الآخر .

اولاً - التهويل

برغم وجود مظاهر متعددة للعولمة ، فإن ثمة تهويلاً في تقويم هذا الامر . صحيح انه لا يمكن لاحد أن ينكر أو يتغافل عن أن التجارة العالمية باتت تخضع لقواعد دولية محورها الحرية بحيث لا تفرض قيود على انساب السلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية عبر الدول ، وان الجميع يتعامل في علاقاته التجارية بدون تمييز حيث يخضع المواطنون والاجانب لذات القواعد التي تم اقرارها بمقتضى اتفاقات انشاء منظمة التجارة العالمية ^(١) . وصحيح أن المعاملات الدولية النقدية باتت تخضع للحرية بمقتضى نظام صندوق النقد الدولي : فلا تقييد لانتقالها عبر الدول ، ولا تمييز بين العملات المختلفة ، ولا تدخل حكومي بصفة تحكمية في اسعار الصرف ... الخ ^(٢) . وصحيح أن رؤوس الاموال والاستثمارات تتمتع هي الاخرى بحرية الحركة عبر الدول ، وحيث توجد الظروف مواتية لعملها ، وحيث تتمتع بضمادات متعددة من اجل تحفيزها على اداء دورها المنتظر ^(٣) . ان هذه المظاهر المتعددة للعولمة التي تجعل النشاط الدولي محكوما بقواعد دولية ، تفضي الى ان الصفة الوطنية للنشاط مصدرا ومحلا وتنظيميا لا تجد الفرصة للسريران . فالعولمة تلحق بالنشاط . وهكذا ، فالاندماج قائم بين الاسواق العالمية وفقا لقواعد ومعايير اقتصاد السوق السائد ، وحيث هناك التدوير لكل من التجارة والمال والنقد .

نفس الحقيقة تطبق في المجال السياسي . فحقوق الانسان هي الأخرى عالمية في مصدرها ومحلها وتنظيمها . فالمعايير الوطنية تتوارى وتتزوى لتنطبق المعايير الدولية المعتمدة ^(٤) . نفس الامر بالنسبة للمجال الثقافي حيث أصبحت المعرفة مجالا متاحا للجميع ، فلا تقييد

لأنسياب المعلومات ايا كان مصدرها او متنقها . فالعلومة تشمل كل المجالات المذكورة . ان المتمسken بالعلومة ذهبا فى توجههم الى الحد الذى جعلهم يعتبرون العولمة حقيقة مطلقة . ان هذه النتیجة تتطوى على تهويل كبير ومبالغ فيه فى ظل وجود الادلة التالية :

- ١- ان العولمة من حيث النطاق لا تشمل كل الدول وكل القطاعات :
 - أ) فالدول الاقل نموا او الاكثر فقرًا تم اعفاؤها على سبيل المثال من الخضوع للمبادئ الواردة في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية ^(٥).
 - ب) قطاع العمالة لم يتم منحه حتى الان حرية الانتقال ، وهو قطاع هام من قطاعات التجارة الدولية .
- ٢- تم اقرار مجموعة من الرخص يسمح للدول بمقتضاهما بحماية مصالحها الوطنية بينما تصبح مهددة : اي عدم تحقق العولمة : ولذلك فالبعد الوطنى لم يتم اسقاطه .
 - أ) ففي المجال الاقتصادي : تقرر اتفاقية انشاء منظمة التجارة العالمية حق الدول في تقييد تجاراتها الخارجية لدى حدوث حالات الاغراق ^(٦) او وجود ازمات تلحق بميزان مدفوئاتها ^(٧) ، وحماية منتجاتها لدى وجود ضرر خطير يلحق بالصناعة الوطنية ^(٨) الى جانب وجوب الحفاظ على الآداب العامة والنظام العام ^(٩) . هذا الى جانب اعفاءات من حرية التجارة الدولية تم اقرارها لصالح الدول النامية بالنسبة لبعض منتجاتها او لمدة سريان قواعد التجارة الدولية ^(١٠) . وفي صندوق النقد الدولي للدول اتخاذ تدابير تقيدية تستخدمنها الدول بصفة شبه دائمة بغرض حماية معاملاتها النقدية الدولية ^(١١) . هذا الى جانب اسقاط بعض ديون الدول الاكثر فقرًا .

ب) وفي المجال السياسي : فبرغم عالمية حقوق الانسان والزاميتها ، فانه قد تم الترخيص للدول في حالات الظروف الاستثنائية من حروب دولية ، وفتن داخلية ^(١٢) ومقاومة الارهاب من التحلل المشروع من احترام حقوق الانسان . وبالنظر لديمومة هذه الحالات ، فان سريان حقوق الانسان لا يصبح متحققا . اضافة الى ما تقدم ثمة انتهاج من جانب الدول لسياسة ازدواجية المعايير " الكيل بمكيالين " في التعامل مع حقوق الانسان ، مع عدم توقيع العقوبات على مخالفتها ^(١٣) .

٣- ولا تتحقق العولمة دائمًا في المجال الثقافي . إذ ان وسائل الاتصال المتعددة ليست دائمًا متاحة ، ولا في مقدور كل فرد حيازتها ولا توجد الرغبة دائمًا في الحصول عليها . ففي الدول المختلفة ، فإن الحاجة للغذاء تفوق اي اهتمام بمتتابعة احوال الآخرين . هذا الى وجود اتجاهات متصاعدة نحو التمسك المفرط بالثقافة والهوية الوطنية والعودة الى التراث.

٤- وتبقى حقيقة الحقائق وهي ان القول بان العولمة امر مطلق يتناقض مع منطق التاريخ . فالتاريخ حلقات متتالية من السياسات والمناهج . لا يمكن لسياسة او منهج معين ان يبقى خالدا . فهناك من العوامل والعناصر المتعددة والمتنوعة المعلومة وغير المعلومة ما من شأنها ان تؤثر على مفهوم معين او نظام محدد . ويكتفى الاشارة في هذا الصدد الى انه ما ان مرت الا خمس سنوات فقط على المناداة بان العولمة تفترض اطلاق الحرية كل الحرية لاقتصاد السوق حتى سرعان ما ظهرت توجهات جديدة بضرورة ضبط او انبساط السوق من خلال تدخل الدولة . الى جانب ظهور ما يطلق عليه الخيار او الطريق الثالث او مراعاة البعد الاجتماعي .

ان ما تقدم من ادلة يؤكّد ان ثمة تهويلاً في الادعاء بان العولمة
اصبحت امراً مطلقاً . فهـى شأنها وشأن غيرها من المفاهيم قابلة للتقييد
نطاقاً ومضموناً . غير ذلك معناه الجمود ، وهذا امر مناف للمفاهيم
الاجتماعية ولكن هل يعني ذلك التهويـن من شأن مفهوم العولمة ؟

ثانياً - التهويذ

يُستند التهويين من شأن العولمة الى امكانية الدول في فرض قيود على انسياب وحرية التجارة والمال والنقود والثقافة على المستوى الدولي. فالتوجه نحو فرض سياج من العزلة والانزواء داخل حدود الدولة يعد المحور الذى بمقتضاه يمكن تلافي آثار العولمة . ومع وجود مبررات متعددة لضرورة مواجهة العولمة فى ابعادها ، فإن امكانية التهويين من هذه الظاهرة تكمن فيما يتواافق للدول من رخص تسمح لها اما بالتحل من القواعد الدولية سواء بعدم الانضمام اليها او التحفظ على بعضها ، وتفسير مضمونها وفق لفكرة المصالح والمناداة بحتمية الاستقلال والانكفاء فى مواجهة الخارج بكل مخاطره . ان التهويين من العولمة لا يمكن القبول به ايضا بالنظر الى وجود الحقائق التالية :

- لا يمكن للدول في مجموعها انكار وجود ثوابت راسخة في العلاقات الدولية لا يمكن اسقاطها واغفالها . فاللصي نحو العزلة الاقتصادية امر لا تستطيع اية دولة في العالم القيام به ، لسبب بسيط ان العزلة تعنى الانقطاع الذى لا يمكن ان يضمن امام ضرورات الاعتماد المتبادل فيما بين الدول . فهل يمكن على سبيل المثال لدولة رفض الاستيراد من الخارج والمطالبة بالسماح لها بالتصدير ؟ وهل يمكن اغفال الارتباط بين اسواق المال والمصارف عبر العالم ؟ كذلك ، فانه لا توجد دولة تستطيع ان تعلن انها ضد حقوق الانسان .

فالملحوظ انه حتى الدول التي تحاول التملص من احترام هذه الحقوق تبحث عن ذرائع لتبرير هذا السلوك بوجود ظروف استثنائية مع وعدها بالاحترام العام والكامل لهذه الحقوق في فترة لاحقة . نفس الامر يسرى على الحصول على المعلومات والتكنولوجيا التي لا يمكن لدولة ان تتقاعس عن التزود بها على الاقل لحماية امنها ، وتلبية احتياجاتها . فالانكفاء والعزلة والابتعاد عن العولمة غير وارد.

٢- بالنظر الى ارتباط المسائل الاقتصادية بالمسائل السياسية ، يصبح من العسير على الدول تجزئة قبول العولمة: فقد بات من الملاحظ ان الدول تعامل وبالذات الغنية منها مع الدول الفقيرة وفقا لسياسة متكاملة قوامها الربط بين المبادرات الاقتصادية ومدى احترام حقوق الانسان ^(١٤) . لذا ، فمحاولة بعض الدول القبول بقواعد اقتصاد السوق واغفال حقوق الانسان لا يؤدي الى سهولة تعامل الآخرين معها في المجال الاقتصادي . فالتهوين او اغفال بعض عناصر العولمة امر غير قابل للتحقق .

٣- ان ما سبق بيانه بشأن وجود ادلة لدحض التهويل من العولمة لا يؤدي الى القول ان الرخص المقررة للدول في المجالين الاقتصادي والسياسي مطلقة وانه استنادا اليها يتم التهوين من العولمة . فالخروج على العولمة يتم وفقا لما تم اقراره بين الدول وبمقتضى قيود وضمانات محددة تخضع للرقابة الدولية ^(١٥) .

٤- هناك طبقات وفئات جديدة نشأت وترعرعت مع العولمة يطلق عليها: العولميون وهم وان تمتعوا بجنسية دولة معينة فإنه لا هم ولا شاغل لهم الا عالم السندات والبورصات والعملات والكمبيوتر والتوكيلاط التجارية . هذه الفئات وتلك الطبقات لا يمكن التهوين من شأنها وتأثيراتها والتي ترفض وتضغط ضد محاولات تقييد وافراغ العولمة

من مضمونها ونطاقها .

وهكذا ، فان التهويل من شأن العولمة ينصب على القول بأنها مطلقة المضمون ، شاملة النطاق ، اما التهويين فيتركز على امكانية مواجهة العولمة بتقييدها وصولا الى تفريغها من مضمونها ونطاقها . ولكن يتبقى التساؤل عن مصير العولمة : هل هي قابلة للصمود والازدهار والانتشار ؟

برغم تداخل وتشابك عوامل متعددة في اعداد اجابة عن هذا التساؤل ، فإنه يمكن الانتهاء إلى تسجيل الحقائق التالية :

- ١- ان بقاء العولمة مرتبط بمراعاة مصالح اطرافها المتعددة . بمعنى ان فرض مظاهر العولمة من جانب فئة من الدول (الدول الغنية) على الدول الأخرى (الدول الفقيرة) دون مراعاة مشاكلها ومصالحها فيه نوع من التهديد لقابلية العولمة للرسوخ ومن ثم الاستقرار . فالتوزن بين المصالح امر ضروري غير ذلك معناه بعث وتنمية اتجاهات لدى الدول الفقيرة غير القادرة على التنافس ومواجهة متطلبات العولمة بان الاخرية ظالمة لها وتفضي إلى تهديد استقرار هذه الدول .
- ٢- ان العولمة لا يجب الا يقتصر اهتمامها على المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية ، بل يجب ان تشمل المجال الاجتماعي . فالبعد الاجتماعي او مراعاة الجوانب الاجتماعية امر ضروري ، حيث يعد بمثابة صمام الامن لتلافي حدوث مظاهر متعددة لعدم الاستقرار . ان ثبات الاوضاع الاجتماعية في الدول هو الشرط الاساسى لنمو المبادرات الدولية واستقرارها .
- ٣- ان الحرية كمبدأ يوجه العولمة ، لا يمكن ان يسقط وجوب ضبط مسارها . فالتنظيم لا يتعارض مع الحرية . وعليه ، فترك الباب مفتوحا للحرية دون اي ضوابط من جانب الحكومات يفضي إلى

الاهمتاز والفووضى . ولعل فى تجربة دول جنوب شرق آسيا ما يؤكد ذلك . فدور الحكومات مطلوب .

٤- انه بمقدار ما تقوم به كل دولة بتدعم مقدرتها التافسية اقتصاديا ، وتدعم نظامها سياسيا ، وترسيخ ثقافتها بمقدار ما تستطيع مواجهة آثار العولمة الضارة بها .

٥- واخيرا ، فان على الدول النامية وفي مواجهة العولمة ان تتسلق جهودها ليس من اجل رفض العولمة ، ولكن من اجل التعايش معها بالعمل على تعظيم ايجابياتها وتحجيم سلبياتها وتحسين فرص وشروط التبادل الدولى . وحتى يمكن ان تصبح الدول النامية في وضع يتبع لها قوة تفاوضية ، فان عليها الانضواء في التكتلات الاقتصادية . فالكتل الاقتصادي ليس مجرد انتماء جغرافي او قومي (الدول العربية) بل يعد الوسيلة الفعالة لمواجهة عالم اليوم : عالم العولمة ..

...

ويلاحظ أنه منذ بداية السبعينات لم يعد لاى مراقب للعلاقات الدولية ان يغفل او يتغافل عن ظهور وبروز واستقرار مفهوم العولمة كمبر من ناحية وكذرعة من ناحية اخرى للقبول او الخضوع لمجموعة من القواعد والمعايير الدولية التي تنظم مجالات كانت تدخل في صميم سيادة كل دولة . فمن حقوق الانسان في المجال السياسي وصولا الى اقتصاد السوق في المجال الاقتصادي وما يتضمنه ذلك من رفع للقيود وللحواجز واطلاق حرية الانتقال للأفراد والسلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية بات الجميع يتعامل عن رغبة او رهبة مع العولمة ومتضيئاتها .

ولكن يبدو ان الاسابيع الاخيرة من القرن العشرين شهدت احداثا

مؤثرة ان دلت على شئ ، فانما تدخل على ان دعائم العولمة بالفعل وليس بالقول غدت تهتز بشدة مما يجعل المفهوم ذاته في محل التساؤل عن مصيره المرتقب . ويكفي للتدليل على ذلك الاشارة الى ممارستين واضحتين للكافة الاولى تتعلق بالمجال السياسي والاخرى تتعلق بالمجال الاقتصادي . ففى المجال السياسى ، فانه غنى عن البيان ان من دعائم العولمة الاساسية وجوب اقرار ومن ثم احترام حقوق الانسان باعتباره امرا يعلو على اي اعتبار اخر . وهكذا ، وخصوصا لعولمة حقوق الانسان ، فانه من اجل حماية الاكراط من اضطهاد حكومة بغداد تم انشاء منطقة آمنة للحماية فى شمال العراق ^(١٦) . وبالمثل فانه فى مواجهة ما ارتكبه قوات الصرب من فظائع فى مواجهة البان كوسوفو تم شن حملة عسكرية كثيفة من حلف الاطلنطي ضد يوغسلافيا ^(١٧) . واخيرا ، فان الحماية الدولية لحقوق الانسان امتدت لتشمل شعب تيمور الشرقيه فى مواجهة القوات المؤيدة لاندونيسيا . فى الحالات الثلاث المتقدم ذكرها ظهرت العولمة وتم اعمالها استنادا الى وجوب وضرورة حماية حقوق الانسان باعتبارها الداعمة السياسية لهذه العولمة . غير ان هذه العولمة سرعان ما بدأت تهتز وتترنح مؤخرا فى مواجهة الحملة العسكرية الروسية فى الشيشان . فلقد خفت بريق العولمة ، وتلاش ضجيجها ، واقتصرت على مجرد كلمات وتصريحات ودعوات بالاستكار ، حيث لم يتم اتخاذ اي تدبير او عمل فى مواجهة ما يعاني منه شعب الشيشان من جانب القوات الروسية ! فأى وجه يتبقى بعد ذلك للادعاء بأنه بمقتضى العولمة لابد من حماية حقوق الانسان !

واخذت العولمة تهتز مرة اخرى فى المجال الاقتصادي : فبعد المناداة بحرية التجارة الدولية كهدف لانشاء منظمة التجارة العالمية باتفاقاتها المتعددة ، وقواعدها المعروفة اذا بالجميع يشاهد كيف انه فى

سياتل^(١٨) تضارب المصالح بين جميع الاطراف ، وتساهم حرية التجارة العالمية امام هذا الوضع: فثمة تناقض بين الدول المتقدمة والدول المختلفة ، وأخر بين الدول المتقدمة . وايضا هناك اختلاف بين الدول المستوردة والدول المصدر للسلع ، وأخر حول مسائل المشتريات الحكومية والاستثمار والسلع الزراعية والخدمات .. الخ . هذه الاوجه المختلفة للتباين والتى شهدتها جميع شعوب الارض بالصوت والصورة افضت الى طرح تساؤل منطقي عن مدى التوافق على عولمة التجارة الدولية من اساسه .

ما معنى ما تقدم من ممارسات ؟

المعنى واضح لا ريب فيه ثمة تناقض قائم وراسخ في العلاقات الدولية لا يمكن اغفاله او اسقاطه . ويرجع هذا الموقف الى حقيقة ان ما تم من قواعد ومعايير للسلوك الدولي في اطار ما يطلق عليه العولمة ليس الا مجرد فرض نمط معين من السلوك من جانب دول معينة (الدول الغربية) على الدول الاخرى . هذه هي نقطة البداية الحقيقة للتعامل مع مفهوم العولمة . لذا ، فإنه في كل مرة يكشف النقاب عن خروج على قواعد ومعايير العولمة ، فإن الأمر يرجع إلى أن هناك خلافاً في هذه القواعد وتلك المعايير . مثل هذا الخلل قابل للاحتواء يوم أن تكون هناك مراعاة لمصالح الجميع وليس لمصالح مجموعة من الدول على الدول الأخرى .

ان هناك حاجة ضرورية لأن تتضمن الدول في مجموعها تحت مظلة قواعد ومعايير دولية . غير أن مثل هذا الانضواء يرتبط باعمال وملحوظة مجموعة من الاعتبارات اهمها :

١- ان العولمة ومن خلال تعريفها لا تقتصر فقط على سريانها على جميع الدول ، بلفترض مقدماً وقبل كل شيء مشاركة جميع الدول في

وضع قواعدها ومعاييرها فلا يمكن ان تقوم بعض الدول دون غيرها بوضع قواعد ومعايير العولمة وتطبيقها دون مشاركة من الدول الاخرى . فالتدخل من اجل حماية حقوق الانسان لا يمكن ان يبقى تحديده في يد الدول الغربية سواء بالنسبة لشروط او مضمونه ، بينما تقف الدول الاجنبية في وضع المتفرج لا تملك الا القبول المطلق بذلك. لذا ، فيجب ان تتم مشاركة كل الدول في تحديد معالم حماية حقوق الانسان وضمان احترامها . ايضا ، فان مفاوضات التجارة الدولية لا بد ان تشتراك في تحديدها ومحتوها كل الدول . لذا كان محزننا ان تفرد الدول المتقدمة بمحاولات وضع بيان لمفاوضات سياتل حيث استبعدت الدول النامية من المشاركة في هذا العمل . ان دمقرطة المفاوضات الدولية اي مشاركة جميع الدول امر لا مناص منه من اجل كفالة فاعلية اي مسعى لسريان قواعد معينة على العلاقات فيما بين الدول .

- ترتيبا على ما تقدم ، فان اي مسعى لوضع قواعد ومعايير العولمة لابد ان يراعي مصالح وتطلعات كل الاطراف . فلا يمكن ان يتم منح البان كوسوفو الحماية ، بينما يحرم منها شعب الشيشان لا لشيء الا لاختلاف المصالح الاستراتيجية للدول المتدخلة او القادره على التدخل (صفقة الشيشان مقابل العراق) . وبالمثل ايضا لا يعقل ان يتم مطالبة الدول النامية بفتح اسواقها لكل الواردات من الدول المتقدمة بينما الدول الاخرية تضع العقبات والعرقلات امام الفرص الضئيلة ل الصادرات الدول النامية اليها فالعولمة تقضي مراعاة مصالح جميع الاطراف وتطلعاتهم ، والا استمرت في التزعزع بل التهاوى لتكريسها عدم المساواة من خلال التمييز في المعاملة .

- بمراعاة الاعتبارين المتقدم ذكرهما ، فإنه وبالذات في نطاق مسائل

التجارة الدولية ، فلا بد من العمل على مراعاة التوصل الى قدر كبير من التعايش بين مسألتين : التمايز والتوع في التعامل مع الدول اعضاء منظمة التجارة العالمية . فالتمايز يبدو واضحا بالنسبة لسريان المبادئ العامة التي تفضي الى تحقيق هدف حرية التجارة الدولية كمبدأ الدول الاكثر رعاية ، والمعاملة الوطنية لرعايا الدول في الدول الأخرى . اما التنوع فيتجلى باقرار امتيازات في تطبيق احكام اتفاقات التجارة العالمية . ان هذا مطلب مشروع وعادل لصالح الدول النامية . فهذه الدول في حاجة الى منها - مراعاة لظروفها الصعبة - لمعاملة تفصيلية تشمل :

أ) تنفيذ الدول المتقدمة لتعهداتها بمساعدة الدول النامية وفقا لاتفاقية مراكش لعام ١٩٩٤ .

ب) استمرار سريان الاعفاءات المقررة للدول النامية ، ومدها الى قطاعات اخرى .

ج) التخلى عن ربط التجارة مع الدول النامية بشروط تعسفية بل تعجيزية كذلك المتعلقة بالعمل والبيئة فمثل هذه الشروط معناها بوضوح القضاء على ما تتمتع به الدول النامية من مزايا نسبية او تنافسية .

د) التساهل في تحرير تجارة الدول النامية وفقا لسياسة التحرير المتدرج مراعاة لوضعها .

هـ) تشجيع اقامة التكتلات الاقتصادية بين الدول دون اقتضاء فرض معايير متشددة كذلك المطبقة على الدول المتقدمة .

وهكذا ، فإنه في ظل الممارسات الحالية من جانب الدول الغربية تصبح العولمة قابلة للزعزعة طالما انطلقت واستندت الى اعتبارات مصلحية فقط ، وتفضي بدون اي شك الى التحلل من الغاية منها . حقيقة لا يمكن اغفال سعي كل طرف الى تحقيق مصالحه . غير ان الحفاظ

على هذه المصالح لا يمكن ان يغفل وجود مصالح للآخرين . ان الامر يقتضى التحلی بالمسؤولية وبالمسؤولية معا اذا كان هناك من نوایا صادقة لوجود مجتمع دولی الاستقرار منهجه والتعايش والتآلف غایته .
بغير ذلك ، فان مفهوما كالعولمة - اذا استمرت الدول على سلوكها الحالی - مرشح ليس فقط للزعزعة بل التهاوی والاندثار . فثمة خشية حقيقة للتحول من العولمة الى العزلة .

المراجع

=====

- ١- وذلك بمقتضى شرط الدولة الاكثر رعاية ، و مبدأ المعاملة الوطنية للأجانب : انظر المادتان ١ ، ٣ من اتفاق الجات .
- ٢- وهذا ما نصت عليه اجمالا المادة الاولى ، والمادة الرابعة من نظام صندوق النقد الدولي .
- ٣- انظر على سبيل المثال المبادئ العامة التي تم اعتمادها عام ١٩٩٨ بمقتضى مشروع منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية O.C.D.E. وفقا للاتفاق متعدد الاطراف حول الاستثمار A.M.I. حيث لا يستطيع طرف من اطراف هذا الاتفاق المصادر أو التأمين المباشر أو غير المباشر للاستثمار قائم على ارضه أو يتخذ تدابير مماثلة من نفس الطبيعة إلا بتوافر الشروط التالية : أ) أن يكون ذلك بهدف المنفعة العامة ب) وبدون تمييز ج) وبمقتضى القانون د) وان يكون مقتربنا بتعويض مناسب وفعال .
- ٤- بالنسبة لكل حقوق الانسان السياسية والمدنية بالذات . انظر حول قانون حقوق الانسان : الدكتور الشافعى محمد بشير : فى مكتبة الجلاء الجديدة المنصورة ١٩٩٨ ص ٣ وما بعدها .
- ٥- المادة ١١ ، من الجات (فضليات) : المادة ١٦ من اتفاق الزراعة ، المادة من اتفاق الدعم والتدابير التعويضية من اضافة إلى القرار المعتمد من الدول لدى توقيعها على اتفاق مراكش فى ١٥ ابريل ١٩٩٤ حيث لا تلزم الدول الاقل بمنح مبادرات تجارية إلا وفقا لاحتياجاتها التنموية ، والتمويلية ، ومقدرتها الادارية والتنظيمية .
- ٦- المادة السادسة من الجات .
- ٧- المادة ١١ من الجات .

- الماد ١٩ من الجات .
- المادتان ٢٠ ، ٢١ من الجات .
- كالماد ١٥ من اتفاق الزراعة ، والماد ٢٧ من اتفاق الدعم والتدابير التعويضية .
- الماد ١٤ من نظام صندوق النقد الدولى .
- ١٢- الماد ة من العهد الدولى لحقوق الانسان السياسية والمدنية من الاتفاقية الاوروبية لحماية حقوق الانسان والحریات السیا یة .
- ١٣- انظر حول ذلك : د.مصطفى سلامة : تطور القانون الدولى العلم - دار النهضة العربية - القاهرة ١٩٩١ ، ص ١٧٢ - ١٧٤ .
- ١٤- انظر د. مصطفى سلامة : الحد من تطبيق القانون الدولى العام : دراسة للتحلل المشروع من الالتزامات الدولية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٩٢ ، ص ٨١ وما بعدها .
- ١٥- وذلك من خلال التفسير الواسع للقرار ٦٨٨ الصادر عن مجلس الامن ، وحيث تقوم الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا بممارسة مجموعة من العمليات العسكرية ضد العراق .
- ١٦- وهذا ما تم في ربيع عام ١٩٩٩ .
- ١٧- في نهاية نوفمبر عام ١٩٩٩ .

**مؤتمر تشارب التكامل الاقتصادي
في أوروبا والعالم العربي**

تنظمه

كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية

بالاشتراك مع محمد الشنون الدولية بروما / إيطاليا

الإسكندرية

١٩٩٩/١٠/٢٣-٢٢

دراسة

**حول تطور وتقييم مفاوضات المشاركة العربية . المتوسطية / الأوروبية
من منظور المصالح الاستراتيجية والاقتصادية العربية الجماعية**

(إعداد)

فاروق حسين مخلوف
وزير مفوض تجاري سابق

المثل الدائم الأسبق لمصر لدى منظمة (الجات) چنيف
المستشار الاقتصادي للأمين العام لمجلس الرؤساء الاقتصادية العربية
المستشار الاقتصادي للاتحاد البرلماني العربي

المحتويات

الصفحة	الموضوع
١	مقدمة
٣	القسم الأول: تحليل وتقدير مجالات التعاون العربي / الأوروبي الإيجابيات والسلبيات
١٣	القسم الثاني : مسارات وتطور العلاقات الاقتصادية العربية / الأوروبية مع مجموع الدول العربية والثنائيات والتجمعات شبه الإقليمية
٢١	القسم الثالث: خطوط رئيسية لاستراتيجية عربية مستقبلية لإدارة التفاوض وتشكيل العلاقات الاقتصادية العربية/الأوروبية

مقدمة

تعتبر دول الاتحاد الأوروبي الشريك الأول في العلاقات الاقتصادية لمجموعة الدول العربية، بكافة جوانب هذه العلاقات : تجارة، عمالة، تكنولوجيا الخ. ويرجع ذلك إلى عوامل عديدة منها الروابط التاريخية التقليدية والقرب الجغرافي والمصالح المتبادلة. وتتسم هذه العلاقات بلامح واضحة لتأثير الاقتصادات النامية بالتطورات في الاقتصادات الخارجية في الدول الصناعية المتقدمة، بفعل ما تملكه هذه القوى من إمكانات الاستثمار بالمنافع، في إطار علاقات غير متكافئة تربط مجموعتين ، يفصل بين شاسع بين مستويات النمو فيها، يتم من خلالها تركيز جغرافي للتجارة الخارجية العربية مع دول الاتحاد الأوروبي تصديرًا واستيراداً، وتركيز مالي لاستثمار الجزء الأكبر من عوائد الصادرات العربية من النفط والغاز في دول (الاتحاد)، وتركيز بشري لاستقطاب الأدمغة العربية والعمالة الماهرة إلى هذه الدول.

وقد شهدت العلاقات العربية - الأوروبية محاولات لتنظيم جماعي شامل من خلال الحوار العربي / الأوروبي (١٩٧٤ - ١٩٩٢)، إلا أنها تعثرت حتى الآن في الوصول إلى النتائج المرجوة، وقد استحدثت هيكل تنظيمية أخرى لإدارة العلاقات بين الجانبين، بعضها ثانوي يتمثل في اتفاقيات التعاون بين (الاتحاد) وبعض الدول العربية الواقعة في جنوب البحر الأبيض المتوسط، وبعضها متعدد الأطراف ومباشر من خلال الاتفاقيات الإطارية بين مجلس التعاون لدول الخليج العربية (الاتحاد)، والتي كان يفترض أن تتبثق عنها اتفاقيات تفصيلية لتنظيم قطاعات التعاون الرئيسية بدأً بالتجارة (بإقامة منطقة تجارة حرة)، وهو مالم يتحقق حتى الآن، وبعضها متعدد الأطراف وغير مباشر من خلال (اتفاقية لومي) بين الاتحاد و(٨٠) دولة نامية في أفريقيا والمحيط الهادئ ومنطقة الكاريبي (ACP) والتي تضم عدداً من الدول العربية الأقل نمواً.

وبالرغم من أهمية العلاقات بين الطرفين، وحجم المنافع المتبادلة، فإن المصالح

العربية تتعرض لإجراءات يتخذها الجانب الأوروبي في مجالات مختلفة، مثل فرض رسوم إضافية على بعض وارداته النفطية والبتروكيماوية من دول الخليج، أو تطبيق قيود على العمالة العربية المقيمة في دول (الاتحاد) أو القادمة إليه، أو استحداث ضوابط تؤثر سلباً على النشاط المصرفى أو الاستثمارى العربى ... الخ.

وتجري الآن خطوات جديدة لإعادة تنظيم العلاقات العربية الأوروبية، وذلك مع الدول العربية المتوسطية في إطار (إعلان وبرنامج عمل برشلونة)، إلى جانب محاولات تنشيط المفاوضات بين (الاتحاد) ودول مجلس التعاون الخليجي. ومن بين العوامل الرئيسية وراء هذه الخطوات اتفاقية (الجات ١٩٩٤)، والتنافس الأمريكي - الأوروبي في المنطقة العربية الذي بدأ تظهر بوادره.

ولا شك أن الدول العربية تكون في أفضل الأوضاع الملائمة لإعادة تشكيل علاقاتها الاقتصادية مع (الاتحاد الأوروبي)، إذا أدارت مفاوضاتها معه من موقع الشغل الجماعي، وهو أن تسرع بينما، مشروعها الاقتصادي القومي، الذي لم يكتمل حتى الآن، والمقصود بذلك أن يكون لديها تكتل اقتصادي عربي تكاملي، هو (السوق العربية المشتركة الواسعة)، التي تضم كافة الدول العربية، وتقتلك من خلاله مركزاً تفاضياً قوياً، ولا يكون فيه الجانب العربي مجرد الدول العربية المتوسطية (مصر، سوريا، لبنان، الأردن، تونس، الجزائر، المغرب، ليبيا)، بل كافة الدول العربية، مثلاً كان عليه الأمر في آلة الحوار العربي/ الأوروبي، الذي لم تكتمل مسيرته، بحيث يعكس موقفها الجماعي وزنها الاقتصادي : الموارد الطبيعية والمالية والبشرية وحجم السوق، ويجسد إمكاناتها كشريك استراتيجي وحضارى واقتصادى للاتحاد الأوروبي، يتعامل معه على أساس من التندية والفرص التكافئة. إن من شأن هذا أيضاً أن يدعم المشروع الاقتصادي القومي العربي، والنظام الإقليمي العربي برمتة.

وتشمل وثائق (إعلان وبرنامج عمل برشلونة) الصادرة في نوفمبر ١٩٩٥، عدداً كبيراً من المحاور هي: منطقة التجارة الحرة المستهدف إقامتها عام ٢٠١٠، دعم النمو، الاستثمار، التحديث الصناعي، البيئة، الأحياء المائية، المصايد، موارد المياه، الزراعة، التنمية الريفية، البنية التحتية (وخاصة المواصلات والنقل والاتصالات والعلوم)، الخدمات، العلوم والتكنولوجيا، الإحصاء، الطاقة ، التخطيط الإقليمي، السياحة.

تحليل وتقدير مجالات التعاون العربي/ الأوروبي
(الإيجابيات والسلبيات)

أولاً- العلاقات التجارية :

١- رغم أن علاقات التجارة العربية - الأوروبية تؤتي منافع كثيرة للطرفين، إلا أنه يطغى عليها عدم التكافؤ واحتلال التوازن. وتدل على ذلك مؤشرات كثيرة، فالدول العربية تعتمد اعتماداً شديداً بل ومفرطاً على الاتحاد في مبادراتها التجارية، حيث استأثر الاتحاد خلال الأعوام ١٩٩٥-١٩٩١ بنسبة ٣٢٪ في المتوسط من إجمالي صادراتها، ونسبة ٤١٪ من إجمالي وارداتها، وبذلك فإنه يحتل المركز الأول بين الشركاء التجاريين للدول العربية، تاركاً بعيداً خلفه كلاً من اليابان والولايات المتحدة. وفي المقابل لم تردد حصة الدول العربية من إجمالي الصادرات والواردات الأوروبية عام ١٩٩٥ عن نسبة ٣٪. وقد انقلبت التجارة الأوروبية من فائض لصالح الدول العربية، فارتفعت قيمتها ٤١ مليار دولار عام ١٩٨٠، إلى عجز تزايد من حوالي ٥ مليار دولار عام ١٩٨٣ إلى أكثر من ١٥ مليار دولار عام ١٩٩٥. ومن أهم الأسباب وراء عجز الميزان التجاري مع أوروبا، اتخاذ الاتحاد سياسة نسق التقليل من استهلاك البترول، الذي هو أهم السلع العربية المصدرة إليه، وكذلك اتخاذ إجراءات لتنويع مصادر الطاقة، والتقليل من الاعتماد على النفط العربي، بالإضافة إلى انخفاض قيمة الدولار أمام جميع العملات الرئيسية، والتراجع المطرد في أسعار النفط. وتوضح هذه الظاهرة حساسية هيكل الصادرات العربية للسياسات التي يمكن أن يعتمدتها الشركاء للإضرار به، ففي مقابل تنوع الصادرات الأوروبية إلى العالم العربي ، تتركز الصادرات العربية إلى الاتحاد في عدد محدود جداً من السلع ، على رأسها النفط والغاز الطبيعي اللذين يمثلان معاً ٨٥٪ من الصادرات العربية إلى دول الاتحاد . ويتفاقم الوضع إذا ما أضفنا إلى الميزان التجاري تجارة الخدمات ، حيث تسجل موازين مدفوعات الدول العربية عجزاً

كبيراً ، علماً بأن ما يقرب من نصف الدول العربية في تجارة الخدمات هو مع دول (الاتحاد) . ومع ذلك توجد بعض المؤشرات على أنه ربما يطرأ بعض التحسن في المستقبل القريب ، على الميزان التجارى للدول العربية مع الاتحاد ، نتيجة لإنقبال المتزايد على الغاز الطبيعي العربى ، حيث بدأت مفاوضات حول إمكانية تزويد أوروبا بالغاز السائل من قطر ، إضافة إلى الشروع فى بناء أنبوب الغاز المغاربي الأوروبي .

٢ - ينتهي الاتحاد سياسات تجارية ذات أثر سلبي على الصادرات العربية إليه- ومن بين هذه السياسات :

(أ) تفرض دول (الاتحاد) (ضريبة الكربون) على النفط الخام بصورة تدريجية ، ومتباينة اختيارياً ، (علماً بأنه لا يخضع لرسوم جمركية) ، وذلك بحججة حماية البيئة ، بواقع ٣ دولارات على كل برميل نفط في المرحلة الأولى ، تدرج لتصل إلى ١٠ دولارات بحلول عام ٢٠٠٠ . وترى الدول العربية المصدرة للنفط أن هذه الضريبة هي مجرد أداة للحصول على موارد ضريبية إضافية مفرطة لدول (الاتحاد) ، تلحق الضرر بالمنتجين وتشغل المستهلكين ، تحت ستار مخاوف بيئية لا تستند على يقين علمي . ويجانب ذلك فإن النزعة الأوروبية حول انبعاث غاز ثانى أكسيد الكربون ، إذا صحت الادعاء بأن له دوراً في ارتفاع حرارة الأرض ، هو مشكلة عالمية لاتنهض الضريبة بفردها كوسيلة ناجحة للحد منها في دول (الاتحاد) . وتلحق هذه الضريبة أضراراً بمكاسب الدول العربية المصدرة للنفط ، باعتبار النفط عاملًا أساسياً في ماضي المنطقة العربية وحاضرها ومستقبلها ، سياسياً واقتصادياً واستراتيجياً ، وهو من أبرز مصادر أهمية المنطقة الحقيقة بالنسبة للعالم الخارجي ، لاسيما في ضوء عدة حقائق هامة منها : أن النفط العربي يشكل حالياً نحو ٣٠٪ من الإنتاج العالمي ، وتحتل خارطة الدول العربية فوق ٦٢٪ من احتياطي النفط الخام في العالم ، وتعتمد الإيرادات الحكومية للدول المنتجة للنفط بنحو ٧٤٪ على الإيرادات النفطية .

(ب) سياسة (الاتحاد) في الحد من نفاذ صادرات المنتجات النفطية العربية إلى أسواقه، عن طريق فرض رسوم جمركية وضرائب متزايدة على هذه المنتجات، قد تصل إلى ثلثي سعر المستهلك النهائي . فقد بلغت جملة الضرائب مؤخراً نحو (٥٧) دولاراً للبرميل ، بينما بلغ سعر المستهلك نحو (٩٦) دولاراً ، ويبلغ سعر سلة خامات أوليك نحو (٢٠) دولاراً للبرميل . وبهذا استمر تفاقم التمييز الضريبي الذي ترزع تحته المنتجات البترولية مقارنة بمصادر الطاقة الأخرى، وبما يفصّل العلاقة بين ما يتلقاه مصدر النفط، وبين ما يدفعه المستهلك النهائي في دول (الاتحاد) . أما بالنسبة للرسوم الجمركية على هذه المنتجات ، فإن (الاتحاد) لا يفرض رسوماً على المنتجات المستخدمة كلقيمة في صناعة البتروكيمياويات . إلا أنه يفرض رسوماً قدرها ٦٪ على المنتجات الخفيفة والمتوسطة و ٥٪ على زيت الغاز الذي يزيد محتواه الكبريتى عن ٣٪ و ٣٪ على زيت الوقود .

ويستثنى من هذه التعرفة عدة دول منها : دول البحر المتوسط عدا ليبيا وتونس والجزائر ومصر وسوريا ، والدول التي تتمتع بنظام الأفضليات المعم (GSP) . وقد قرر الاتحاد في ديسمبر ١٩٩٤ تغيير قواعد العمل بنظام الأفضليات المعم، وذلك باخضاع الواردات البترولية للاتحاد من السعودية ولبيبيا للتعرفة جمركية، وبذلك تفرض رسوم جمركية بواقع ٥٪ من التعرفة اعتباراً من أبريل ١٩٩٥ ، ١٠٠٪ من التعرفة اعتباراً من يناير ١٩٩٦ ، وتفرض رسوم على المنتجات البترولية الليبية بواقع ٥٪ من التعرفة اعتباراً من يناير ١٩٩٦ ، ١٠٠٪ اعتباراً من يناير ١٩٩٧ . وبعد ذلك ستقوم دول الاتحاد بتخفيض التعرفة الجمركية على وارداتها من المنتجات البترولية بشكل تدريجي، بحسب تراوح بين ٣٠٪ - ٤٠٪ ، وسوف يتدرج تطبيق الرسوم المخفضة وفق اتفاقية الجات (جولة أورجواي) على المنتجات البترولية، بحيث تصل عام ١٩٩٩ إلى ٧٪ على المنتجات الخفيفة والمتوسطة، وإلى ٣٪ على زيت الغاز وزيت الوقود.

(ج) بالنسبة للمنتجات البتروكيمياوية العربية المستوردة إلى (الاتحاد)، فقد ألغى بالنسبة إليها نظام الأفضليات المعم، الذي كان يسمح بمحض محددة

مخفضة أو مغفاة، على أن تخضع لرسوم جمركية تتراوح بين ٨٪، ١٠٪، ١٣٪ اعتباراً من عام ١٩٩٥، ثم تتراوح هذه النسب طبقاً لاتفاقيات الجات (جولة أورجواي) على مدى ١٠-٥ سنوات ، لتصبح ما بين ٥٪، ٥٪، ٦٪ ، مع إعفاء كل من الإيشيلين والبروبيلين والستايرين.

(د) تتعرض منتجات دول المغرب العربي المصدرة إلى (الاتحاد) لإجراءات يفرضها، كالمحصل التي تحد من استيراد منتجاتها الزراعية، وبعض مصنوعاتها كالمسوحيات، إضافة إلى الصعوبات المرتبة على المنافسة الشديدة من المنتجات المثلثة لكل من أسبانيا والبرتغال والميونان، واعانات المزارعين في دول (الاتحاد) التي تؤدي إلى تخفيض أسعارهم. ويصعب على الدول المغاربية أن تعيد هيكلة اقتصاداتها لتتلاءم مع احتياجات أسواق دول الاتحاد، كأسوق رئيسية لصادراتها (٦٠٪-٧٠٪ من الصادرات). ويفاض إلى ذلك مسألة حقوق الصيد التي تعتبر حيوية ، حيث أن الشروط السمكية هي أهم رائد لل الاقتصاد المغربي (٤٥٪ من حصيلة الصادرات)، وكذلك بالنسبة لل الاقتصاد الموريتاني، لاسيما بعد تدهور الأسعار العالمية للحديد الخام، مما تشتد معه حاجة البلدان لحفظها على ثرواتها البحرية .

(هـ) تتعرض صادرات مصر ولبنان والأردن وسوريا إلى (الاتحاد)، لمارسات تقييدية أيضاً ، تتمثل في حصة وأسعار المنتجات الزراعية ومعايير المواصفات وقواعد المنشأ، إضافة إلى إلغاء نظام الأفضليات العموم، ووقف الإفادة من بعض الاتفاقيات التفضيلية ، ويؤدي كل ذلك إلى الحد من الصادرات.

ثانياً - العلاقات المالية :

١ - ينطبق على العلاقات المالية العربية - الأوروبية، ما سلف الإشارة إليه من عدم التكافؤ والاستئثار بالمنافع ، المترتب على تأثير اقتصادات الدول الأوروبية كدول متقدمة، على اقتصادات الدول العربية كدول نامية.

٢ - يمكن أن يقاس عدم توازن العلاقات في هذا المجال بعده معايير أو مؤشرات ، منها اتجاه الفوائض المالية بسبب مناخ الاستثمار والطاقة الاستيعابية

المحدودة في المنطقة العربية، إلى دول (الاتحاد)، التي تقوم بإعادة تدويرها واجتذابها بشتى الوسائل.

- ٣ - يلاحظ تركز الاستثمارات الخارجية العربية في الدول الأوروبية (ودول صناعية أخرى)، مما يجعلها تسهم بصورة كبيرة في تنمية هذه الدول وفي رفاهية مجتمعاتها، كما يجعل أنماط توظيفها وحصيلة عوائدها، مرهونة بظروف أسواق رأس المال في تلك الدول ، ويعرض ما استقطبه المصارف الأجنبية بصفة خاصة لمخاطر أخرى ، منها التجميد والمصادرة لأسباب سياسية، والتقلبات المفاجئة في أسعار الأوراق المالية وأسعار الفائدة والذهب.
- ٤ - يمكن إلقاء الضوء على الجوانب الرئيسية للعلاقات المالية العربية - الأوروبية وانعكاساتها علىصالح العرب - فيما يلى :

(أ) الاستثمارات العربية في أوروبا :

جذب الأسواق المالية الأوروبية جانباً كبيراً من الفوائض المالية العربية الباحثة عن الاستثمار ، والتي اتخذت عدة صور منها : ودائع لدى البنوك الأوروبية ، وشراء أصول مالية، واستثمارات مباشرة . ورغم ندرة المعلومات التي تشير إلى حركة رؤوس الأموال ، إلا أن المعلومات المتوافرة تشير إلى أن حجم الاستثمارات العربية في أوروبا بلغ ذروته في نهاية عقد الثمانينات، عند تقديرات تتراوح بين ٦٢٥-٦٧٥ مليارات دولار أمريكي . إلا أن الانخفاض المستمر لأسعار النفط منذ عام ١٩٨٦ ، مع تدني القيمة التداولية للدولار، وتكلفة حرب الخليج الثانية ، وارتفاع الحاجة التمويلية في عدد من الدول العربية المصدرة للنفط ، قد قلل حجم الاستثمارات العربية في الخارج عموماً في أوروبا خصوصاً ، وهي تقدر اليوم في أوروبا بـ ٤٦٥ مليار دولار . وربما تشهد السنوات القادمة مزيداً من انخفاض حجم هذه الاستثمارات ، إذا استمرت الدول الأوروبية في إشهار سلاح التجميد لأسباب سياسية كما حدث في الماضي ، وكانت ضحيته أموال مملوكة لعدة دول عربية . وبالإضافة إلى الاستثمارات العربية السالف الإشارة إلى أنواعها، هناك استثمارات في صورة مشروعات مشتركة، ولكنها لا تزال محدودة،

ومن أهمها مشروع أنبوب الغاز المغاربي - الأوروبي ، والذى بدأ بأسبانيا عام ١٩٩٦ ، ثم يتد لاحقاً إلى فرنسا وألمانيا ، ويشار فى هذا الصدد أيضاً إلى مشروع الربط بين أوروبا والمغرب العربى عبر مضيق جبل طارق . وتشير الدراسات الأولية إلى أن هذا الربط يمكن أن يتم ببناء جسر طوله ٢٨ كم وبتكلفة ٨ مليار دولار، وينفذ على عشر سنوات، كما يمكن أن ينفذ بإقامة نفق سكة حديد، على غرار مشروع المانش، بطول ٣٧ كم ، بتكلفة ٥ مليار دولار.

(ب) العلاقات المصرفية :

تكت بعض المؤسسات المالية العربية بعد تصحيح أسعار النفط، من إيجاد موطن قدم لها في الأسواق المالية الأوروبية، وساهمت في استثمار جزء غير قليل من رؤوس الأموال العربية في الخارج. إلا أنه ابتداء من أوائل عقد الثمانينات ، فرضت التطورات الأوروبية الاقتصادية والمالية، بعض الضعوبات على المصادر العاملة في أوروبا، بما فيها المصارف العربية - وكان من أهمها :

- إزالة القيود على العمليات المصرفية وعمليات الأسواق المالية داخل حدود الاتحاد الأوروبي .
- إزدياد حدة المنافسة بظهور نظام موسع يسمح للمؤسسات المالية غير المصرفية بتقديم جميع الخدمات المالية على مستوى عالمي .
- إصدار قواعد جديدة للملاءة المالية للمصارف من قبل (لجنة بازل).

وتواجه المصارف العربية الآن داخل الاتحاد الأوروبي صعوبات ، تفرض عليها جهداً لتعزيز قدرتها التنافسية ، والحفاظ على وجودها في السوق في ظل التغيرات المذكورة. ويشار في هذا الصدد إلى اتباع أساليب متشددة غير معتمدة، وتخفيض متعمد من قبل البنوك المركزية في بعض الدول الأوروبية، تجاه بنوك عربية ذات طابع دولي ، انتهت أحياناً بتصفيتها.

(ج) التمويلات الإنمائية والاستثمارية الأوروبية للمنطقة العربية :

تشير التقديرات الأوروبية إلى أن الحجم الإجمالي التراكمي للتمويلات

الإنمائية والاستثمارية للمنطقة العربية ، المقدمة جماعياً من (الاتحاد) أو ثنائياً من دول أوروبية، قد بلغت عام ١٩٩٥ حوالي ٣٥ مليار دولار، وأن هناك برنامج مساعدات للسنوات القادمة في إطار اتفاقيات التعاون والتجارة مع الدول العربية والمتوسطية الأخرى (وإعلان وبرنامج عمل برشلونة).

ويلاحظ على السياسة الأوروبية للعون الإنمائي والاستثمارات تجاه الدول

العربية مAILY :

- لا يتجاوز نصيب إجمالي الاستثمار الأوروبي المباشر القائم في البلاد العربية مبلغ ٣ مليارات دولار.

- إن حجم الدعم المالي من الاتحاد الأوروبي، والمقدم فعلياً للدول العربية، في إطار اتفاقيات للتعاون مع عدد من هذه الدول، يقصر عن القيام بدور فاعل في تمويل التنمية ، ويعتبر متواضعاً إذا ما قورن بمجموع العون الأوروبي أو العون العام الذي تلقاه الدول العربية ، أو العون الأوروبي لدول شرق ووسط أوروبا.

- لا يقدم العون الأوروبي من (الاتحاد) لمجالات حيوية غالباً في الدول العربية، في حين أنه يخصص لدول متوسطية أخرى (مثل إسرائيل) للبحث العلمي والتكنولوجي ، ولتوطين صناعات متقدمة . ويعود ذلك إلى التسييس المتنامي للمعونة ، وخصوصها لدى تقدير البرلمان الأوروبي لظروف لا تقوم على معايير دقيقة ومتتفقة عليها (كمفهوم الديمقراطية وحقوق الإنسان ... الخ). وقد حصلت دول عربية غير متوسطية في إطار اتفاقية (لومي - ٤) للفترة ١٩٩٠ -

٢٠٠٠ على موافقة الاتحاد على معونات ترتبط بأربعة معايير هي : التصحيح الهيكلي ، التعاون المالي ، التعاون التجاري ، حقوق الإنسان . ووافق (الاتحاد) على أن تكون المعونة المالية للتصحيح الهيكلي، إضافة صافية إلى إجمالي العون الأوروبي إليها.

- تشير المعلومات المتوفرة حول سياسة العون الأوروبي، المخططة للسنوات القادمة في إطار الاتفاقيات الجديدة ، أن معدل المساعدات المقترحة للفرد في أوروبا الشرقية والوسطى (المتحولة) ٦,٨ وحدة نقد أوروبية حسابية، مقابل ٤,٤ وحدة للفرد في دول البحر المتوسط . كما لوحظ أن نسبة العون الإنمائي

الذى تحصل عليه دول المغرب العربى (تونس ، الجزائر، المغرب ، موريتانيا) من الاتحاد ، لاتتجاوز ٥٪ من العون الإنمائى العام الذى يقدمه الاتحاد .

- أشارت بعض الدراسات الأوروبية ، إلى أن عدم توجيهه جزء من المنافع المكتسبة من إنجاز السوق الموحدة ، إلى دول جنوب حوض البحر المتوسط ، قد يؤدي إلى تصعيد هجرة العمالة فيها إلى دول (الاتحاد) ، وأن الحفاظ على مستوى مناسب من العلاقات ، بعد إغلاق أبواب الهجرة إلى دول (الاتحاد) أمام هذه العمالة ، يتضى فى المقابل جهداً أوروباً أفضل فى نقل التكنولوجيا والاستثمار وتقديم المساعدات المالية ، والتى تكفى هذه الدول من استيعاب العمالة الفائضة فى مشروعات مشتركة متقدمة .

- إزاء المؤشرات حول ضعف المساعدات المالية الأوروبية المتوقعة فى إطار السياسة المتوسطية الجديدة (للاتحاد) ، دعت بعض الدول الأوروبية إلى زيادة مخصصات المساعدة من معدلها الحالى البالغ ٥٪ من الناتج المحلى الإجمالى إلى ١٪ منه ، وتوجيه ربع الزيادة الإضافية إلى دول الساحل الجنوبي للبحر المتوسط . وقرر مؤتمر (الاتحاد) المنعقد فى مدينة كان (فرنسا) آخر يونيو ١٩٩٥ ، زيادة مقدار المساعدات الموجهة للدول المتوسطية ، لتصل إلى ٥٠ مليار وحدة أوروبية حسابية (إيكو) خلال خمس سنوات ، مقابل ٥٠ مليار وحدة إلى دول أوروبا الوسطى والشرقية (المتحولة) . ثم قرر مجلس (الاتحاد) فيما بعد زيادة الرقم الأول إلى ٥٠ مليار وحدة ، مقابل ٧٠ مليار وحدة لدول شرق ووسط أوروبا .

- من الواضح الآن أن المبلغ المخصص نهائياً للمساعدات الأوروبية للدول المتوسطية للسنوات الخمس القادمة (وعددتها ١٢ دولة - منها ٧ دول عربية) ، والذى يعادل ٦٠ مليار دولار ، يعتبر متواضعاً للغاية بالقياس للأهداف الطموحة وال المجالات المتعددة التى سوف تتناولها الاتفاقيات (تعاون اقتصادى ، تجاري ، تكنولوجى ، علمى ، ثقافي ... الخ) .

ثالثاً - العمالة :

١ - لم يعتمد (الاتحاد) الأوروبي حتى الآن سياسة اجتماعية موحدة للتنظيم الجماعى لموضوع العمالة والهجرة ، حيث تصدر أكثر القرارات التى تخص

العمالة الأجنبية عن البلدان الأوروبية فرادى ، فى صورة إجراءات وترتيبات إدارية لاتصالح القضية بصورة جذرية . وتأتى فرنسا فى طليعة دول (الاتحاد) فى استخدام العمالة العربية ، حيث يقدر عدد العمال المهاجرين المغاربة فيها بـ ١٥ مليون عامل .

٢ - تراوح الاتجاهات المضادة للعمالة العربية فى دول الاتحاد الأوروبي ، بين استخدامها لتفسير الصعوبات الاقتصادية فى أوروبا (بما فى ذلك البطالة) ، أو تغذيتها للصراعات الاجتماعية والصدامات الدينية ، أو الإخلال بالأمن ، وتكون أحياناً مجرد تعبير عن كراهية الأجانب، مع التركيز على العرب والمسلمين . وهى تتجاهل جميعاً لإسهام الكبير الذى اضطاعت به العمالة المهاجرة فى تطور الصناعات فى دول الاتحاد ، كما تتجاهل عشرات الآلاف من حملة الشهادات العالية، الذين قتل هجرتهم استنزافاً للأدمة العربية ، وهدراً لطاقة عربية ثمينة ، ببعدها عن الإسهام فى تطوير بلادها ومجتمعاتها الأصلية.

٣ - بدأت دول الاتحاد الأوروبي منذ عام ١٩٧٣ فى اتباع سياسة التوقف عن استقبال عمال جدد أو تقييدها ، وأصبحت المشكلة بالنسبة إليها تتلخص فى اندماج العمالة المقيمة فى المجتمعات الأوروبية ، بعد أن تبين أنها هاجرت لتبقى ، وأنه لا توجد فرصة معقولة لحملها على العودة لأوطانها الأصلية . وفي نفس الوقت يحرض (الاتحاد) بنفس الأهمية على محاصرة الهجرة غير النظامية ، التى مازالت تتدفق بفعل وجود عوامل طرد فى الدول المصدرة (ضيق سوق العمل) ، وعوامل جذب فى دول الاتحاد (إقبال مؤسسات القطاع غير المنظم على العمالة المؤقتة الرخيصة التى يمكن الاستفادة عنها بسهولة متى دعت الظروف الاقتصادية إلى ذلك) . ولم تعد الهجرة غير النظامية قاصرة على تخلف القادمين بعد انتهاء فترة زيارتهم المرخصة لأوروبا ، بل أصبحت تأخذ أشكالاً منظمة أشد خطورة .

٤ - بالنسبة لدول المغرب العربي ودول عربية أخرى بدرجة أقل ، لم تعد الهجرة إلى دول الاتحاد الأوروبي ، تمثل إلا تخفيضاً هاماً شيئاً لضغط البطالة المتنامية . ويقدر البنك الدولى نسبة العاطلين عن العمل في الجزائر وتونس

والالأردن والضفة الغربية وقطاع غزة واليمن حوالي ٢٠٪ . وفي مصر والمغرب حوالي ١٥٪.

٥ - أشارت بعض الدراسات إلى أن عدم توجيهه جزء من المنافع المكتسبة من إنجاز توحيد سوق (الاتحاد)، إلى دول البحر المتوسط الجنوبي ، قد يؤدي إلى تصعيد هجرة العمالة، وأن الحرص على الحفاظ على مستوى مناسب من العلاقات في وجه إغلاق أبواب الهجرة إلى بلدان (الاتحاد) أمام العمالة العربية، يقتضي في المقابل جهداً أوروبياً أفضل في منح المساعدات والتكنولوجيا ، التي تكن الدول العربية المتضررة من استيعاب العمالة الفائضة في مشروعات مشتركة متقدمة، يشجعها التكامل العربي ، سوا ، نتيجة لفتح الأسواق العربية والتوسيع في الإنتاج، أو نتيجة لحركة رؤوس الأموال للاستثمار في دول العجز، وهي الدول المصدرة للخدمات العمالة.

٦ - أيا كان الأمر فإن هناك افتراضات وتوقعات قوية، بأنه حتى لو غيرت الدول الأوروبية سياساتها ، وفتحت باب الهجرة المنظمة للعمالة الأجنبية من جديد، فإن عوامل كثيرة ترشح دول أوروبا الوسطى والشرقية لتكون أول المستفيدن من هذا الإجراء ، لا سيما في نطاق تضامن الاتحاد الأوروبي مع (الديمقراطيات الجديدة) في البيت الأوروبي المشترك، في ضوء (القابلية للاستيعاب) لمجموعات سكانية تتشابه في سماتها العقائدية والثقافية مع بلدان الاتحاد ، وتتسم بوفرة اليد العاملة. وتجدر الإشارة إلى أن مجموع سكان أوروبا الوسطى والشرقية (ألبانيا ، بلغاريا ، بولندا ، المجر ، التشيك ، سلوفاكيا ، رومانيا ، يوغوسلافيا قبل تفككها) ، حوالي ١٢٠ مليون نسمة، من ضمنهم ٨٠ مليوناً بلغوا سن العمل، أي ما يعادل ٤٦,٦٪ ، بينما يبلغ مجموع سكان الاتحاد ٣٤٥ مليون، من ضمنهم ٢٣٠ مليون في سن العمل (٦٨,٧٪).



القسم الثاني

مسارات وتطور العلاقات الاقتصادية العربية الأوروبية مع مجموع الدول العربية والثانيات والتجمعات شبه الإقليمية

أولاً : الدوار العربي / الأوروبي :

- ١ - انطلق هذا الحوار في منتصف السبعينات ، على أساس رغبة سياسية مشتركة في إقامة علاقة خاصة ومنتظمة بين دول المجموعتين ، واعتبر أيضاً أنه محور هام من محاور الحوار بين الشمال والجنوب . وتم إقامة عدة أجهزة لتفعيل الحوار، منها اللجنة العامة المشتركة التي تجتمع على مستوى وزراء الخارجية أو السفارة، وسبع لجان عمل متخصصة في ميادين : الصناعة ، الزراعة ، البنية الأساسية ، الأساسية ، التجارة ، المال ، العلوم والتكنولوجيا ، الثقافة ، بالإضافة إلى مجموعة متخصصة تنبثق عن هذه اللجان، وتتولى القيام بالدراسات التفصيلية للمشروعات المشتركة .
- ٢ - كان من أهم الأهداف الاقتصادية للحوار ، إقامة تعاون قادر على تهيئة الشروط الأساسية من أجل تنمية العالم العربي وتطويره ، وتضييق الفجوة التكنولوجية التي تفصل بين بلدان المجموعتين ، واتخاذ التدابير والخطوات الفعالة في جميع الميادين، من أجل توزيع عادل للعمل بينهما ، حيث يملк الجانب الأوروبي إمكانات ضخمة في ميادين التكنولوجيا وانتاج المعدات والخدمات ، بينما يملك الجانب العربي نصرياً وأفراً من المواد الأولية والإمكانات المالية والبشرية .
- ٣ - وضع الطرفان بعض الضوابط لتحقيق الأهداف المرجوة من الحوار ، كان من أهمها ضرورة التركيز على المشاريع الكبرى التي لا يمكن تحقيقها عبر التعاون الثنائي . وتم تحديد الأولويات وتكوين المجموعات المتخصصة لدراستها . واتفق الطرفان على بعض المشروعات لزيادة الإنتاج الزراعي ، وأن يتحمل الجانب الأوروبي جزءاً من

تكاليف دراسة الجدوى لكل مشروع ، واعتمدت مخصصات لتمويل دراسات جدوى بعض المشروعات، وتنظيم بعض الندوات .

٤ - قام الجانب الأوروبي بتجميد الحوار عام ١٩٧٩، إثر توقيع مصر على اتفاقية كامب ديفيد وتعليق عضوية مصر في جامعة الدول العربية . وكانت الجماعة الأوروبية قد أحرزت نجاحاً في التخفيف من الاعتماد على البترول العربي ، في إطار خطتها للحد من استهلاك الطاقة وتحسين نظام التخزين وتنمية مصادر الطاقة البديلة . واستمر هذا التجميد سنوات ، انتهت بانعقاد المؤتمر الوزاري العربي / الأوروبي في باريس عام ١٩٨٩ ، حيث بدأت مرحلته الثانية بإعادة هيكلة أجهزته، واعتماد أهداف أقل طموحاً من أهداف المرحلة الأولى ، فاستحدثت لجنة سياسية على مستوى وزراء الخارجية ، وتم تقليل عدد لجان العمل من سبع إلى ثلاثة (الاقتصادية ، التقنية ، الثقافية ، والاجتماعية) . ثم عقدت اجتماعات دبلن (يونيو ١٩٩٠) ولشبونة (أبريل ١٩٩٢) ، وتم تبني عدد من المشروعات . ولكن الحوار دخل مرحلة ثالثة ، عندما طلبت الجماعة الأوروبية عقد اللقاءات على مستوى الأمانتين بدلاً من ممثلى الدول ، مما لا ينسجم مع طبيعة الحوار وأهدافه ، وأدبيات اتخاذ القرار، وقد أدى ذلك إلى دخول الحوار في مرحلة ركود ثم توقف .

٥ - ويمكن ترکيز النتائج التي توصل إليها الحوار : بأنه توصل إلى بلورة عدد من الأطر الحيوية للتعاون ، كمشروع اتفاقية حماية الاستثمارات وتشجيعها ، ووثيقة الشروط العامة للعقود ، ومشروع غير مكتمل لمركز نقل التكنولوجيا . ومنذ توقف الحوار لم يتوفّر بديل له ، لا من خلال قنوات التعامل الثنائي ولا من خلال التجمعات العربية شبه الإقليمية.

ثانياً : التعاون الخليجي / الأوروبي :

١ - بالرغم من أن حجم التبادل التجارى بين الجانبين يصل إلى حوالي ٣٧ مليار دولار، إلا أن الميزان التجارى يميل لصالح الجانب الأوروبي منذ عشر سنوات . ولم تتحقق المفاوضات بينهما نتائج حاسمة عبر ١١ عاماً .

٢ - عقدت اتفاقية مبادئ إطارية بين الاتحاد الأوروبي ومجلس التعاون الخليجي، للتعاون الاقتصادي والتجاري عام ١٩٨٨ ، تهيداً لاتفاقيات مفصلة أخرى لاحقة ، من أجل تطوير وتنظيم سبل التعاون في قطاعات التجارة والطاقة والصناعة والزراعة، وإقامة (منطقة تجارة حرة) ومشروعات مشتركة في مجالات نقل التكنولوجيا والتدريب . وتنص الاتفاقية الإطارية (أو اتفاقية المرحلة الأولى) أيضاً على التطبيق المتبادل لمبدأ الدولة الأولى بالرعاية . غير أن هذه الاتفاقيات القطاعية المشار إليها سلفاً، لم يتم التوصل إلى أي منها حتى الآن.

٣ - اتسمت جولات المفاوضات التجارية بين الطرفين (الأوروبي والخليجي) بالعمومية لبعض الوقت، مما دعا دول مجلس التعاون الخليجي إلى تغيير طريقة التفاوض، بالتركيز على ال الحالات ذات الأولوية كل على حدة ، وتخصيص جولة تفاوضية لكل منها، وبالطبع كان قطاع الطاقة في مقدمة اهتمامات مجلس التعاون لاعتباره يمثل نحو ٩٠٪ من صادراته للاتحاد الأوروبي، وعلى أساس أن ينصب البحث على إيجاد حل متوازن لمعادلة : تمثل فيها مصلحة الجانب الأوروبي في استمرار الإمدادات المنتظمة من خامات الطاقة الخليجية ، ومصلحة مجلس التعاون في نفاذ صادرات النفط ومنتجاته والبتروكيماويات الخليجية إلى أسواق الاتحاد الأوروبي دون قيود . وكانت دول الخليج تسعى بصفة خاصة إلى تضمين اتفاقية مع الاتحاد، التزاماً بعدم خضوع هذه المنتجات لضرائب جمركية أو إجراءات أخرى ذات أثر مماثل، بالإضافة إلى تعريف جمركى دقيق للمنتجات البترولية المكررة ، وأحكام تعالج الفترة الانتقالية ، للتحول من ترتيبات نظام الأفضليات المعتمد إلى ترتيبات (منطقة التجارة الحرة)، مع التأكيد من أن الامتيازات أو السقوف لن تقل عما هو متاح حالياً للدول والمجموعات الاقتصادية الأخرى ، وإيجاد نص يعالج الحواجز التجارية غير الجمركية (ذات الطبيعة الإدارية أو الفنية أو الإدارية)، وكذلك موضوع عدم التمييز، للتأكد من أن تلك الحواجز أو السياسات الأوروبية المائلة (كسياسة الطاقة أو البيئة) لن تؤثر سلباً في مكاسب دول مجلس التعاون .

٤ - هناك عدة عوامل أعادت تقدم المفاوضات بين الجانبين حتى الآن، نحو إقامة (منطقة تجارة حرة)، ومن أهم هذه العوامل :

(أ) قرار الاتحاد استبعاد المنتجات البتروكيماوية من تبادل الإعفاءات بين الجانبين، بحجة أنها منتجات حساسة، ووجود اختلافات عديدة بين الجانبين، بشأن تحديد سلع ومستوى وفترات الحماية الجمركية، التي تطبقها كل من الدول الخليجية والأوروبية.

(ب) فرض ضرائب متزايدة على المنتجات البترولية ، قد تصل إلى ثلثى سعر المستهلك النهائي .

(ج) الاتجاه إلى فرض ضريبة الكربون كنسبة على كل برميل نفط حماية للبيئة، وإن كان لم يتخذ قرار نهائي جماعي ملزم حتى الآن ، وترك الأمر مؤقتاً لكل دولة على حدة في تطبيق هذه الضريبة .

(د) عدم توصل دول مجلس التعاون الخليجي حتى الآن إلى اتفاق بشأن توحيد التعرفة الجمركية ، أى الانتقال إلى مرحلة الاتحاد الجمركي، مما يعيق التفاوض على الخفض الجماعي المتدرج المترافق للرسوم الجمركية انتهاء بالغائتها كلية.

٥ - عقد اجتماع ثلاثي وزاري بين الجانبين في غرناطة في يوليو ١٩٩٥ ، واجتماع خبراء في الرياض في نوفمبر ١٩٩٥ ، ولم يتم التوصل فيه إلى نتائج هامة ، وعقد اجتماع لوزراء خارجية الجانبين في أبريل ١٩٩٦ في لوكسمبورج. وقد جرى تقييم شامل لواقع ومستقبل العلاقات الخليجية / الأوروبية، في اجتماع مشترك عقد في نوفمبر، أكتوبر ١٩٩٦ لوزراء الخارجية والمالية والنفط لدول مجلس التعاون الخليجي، تم فيه التركيز على ضرورة إحداث تحول في العلاقات الخليجية الأوروبية، من خلال الدخول في شراكة اقتصادية شاملة ، تغطي كافة الجوانب ، من طاقة وتجارة واستثمار وتدريب وتكنولوجيا ... الخ ، في إطار من التكافؤ والمصالح المتوازنة.

ثالثاً - خصوصية التعاون المغاربي / الأوروبي :

١ - ترتبط ثلاثة من دول المغرب العربي (تونس ، الجزائر ، المغرب) باتفاقيات ثنائية

للتعاون مع الاتحاد الأوروبي ، منذ منتصف السبعينيات ، تحصل بمقتضاه على إعفاءات جمركية وحرية دخول محددة بخصوص لبعض منتجاتها الزراعية ومنتجاتها والمصنعة (مثل النسيج والسردين) . وقد تعرضت الدول المغاربية لإجراءات تقييدية ضارة بتصادراتها إلى الاتحاد الأوروبي ، مع تقديم خطوات توحيد أسواقه ، تهدف إلى استثناء أو تحديد حصة المنتجات زراعية أو صناعية معينة ذات أهمية قصوى لاقتصاداتها التصديرية ، بجانب معاناة هذه الدول من المنافسة في (الاتحاد) من الأسعار الزراعية المدعومة ومنتجات إسبانيا والبرتغال واليونان الأعضاء في الاتحاد ، إضافة إلى تأثيرها بسياسات العمالة في دول الاتحاد.

٢ - في مواجهة هذه التطورات كان أمام المغرب العربي أحد خيارات : إما أن تحاول كل دولة على حدة أن تعيد هيكلة اقتصاداتها ، لتوافق مع المتطلبات الجديدة لدول الاتحاد الأوروبي ، أو أن تتعامل معه كطرف مغاري واحد مما يعزز مركزها التفاوضي مع الاتحاد . وفي مسعى أوروبي يؤيد الخيار الأول ، تبني المجلس الأوروبي في يوليو ١٩٩٢ خطة لتحديث الإنتاج الزراعي وتوزيعه في دول المغرب العربي الثلاث ، الأطراف في اتفاقيات التعاون مع الاتحاد ، وأكّد المجلس على دعمه للنمو المتناسق والمنظم للمنطقة المغاربية ، مما ييسر عملية اندماجها الاقتصادي ، ويكّنها من إقامة سوق حقيقة للعرض والطلب ، ويساعدها على تحديث الأساليب الاقتصادية . ولا يخفى ما يواجهه هذا الحل من صعوبات ، تعود لطبيعة الاقتصادات المغاربية ، مما يجعل من المتعذر على كل دولة على حدة أن تعيد هيكلة اقتصادها ليتلاءم مع احتياجات أسواق دول (الاتحاد) ، والتعامل معه بشكل منفرد ، إضافة إلى ضعف كل دولة على حدة للتعامل مع الاتحاد ، والحصول على شروط ومعدلات قابلة للإستمرار .

٣ - جاء قيام اتحاد المغرب العربي عام ١٩٩٢ ، والذي يضم دول أفريقيا العربية الخمس (ليبيا ، وتونس ، والجزائر ، المغرب ، موريتانيا) ، محاولة لترجيح الخيار الثاني الجماعي ، للتوصّل إلى نتائج اقتصادية أفضل في التعامل مع الاتحاد ، وتمثّلاً مع التطورات الدولية في الاتجاه نحو إقامة التكتلات الاقتصادية الكبيرة ، إلا أن دول

المغرب لم تتمكن من تحويل هذا (الاتحاد) إلى حقيقة اقتصادية إقليمية فاعلة، سواء على صعيد التكامل الحقيقى فيما بينها، أو على صعيد التعامل مع الاتحاد الأوروبي ، إضافة إلى ماطرًا من تعقيدات سياسية أضعفـت من إمكانية انطلاقه ، وبذلك لم يتمكن من الجلوس على مائدة واحدة - كمجموعة - فى المفاوضات مع الأوروبى . وفى النهاية كانت الغلبة للإطار الثنائى ، حيث تفاوض الاتحاد الأوروبي مع كل دولة مغاربية على حدة ، فى نطاق سياسته المغاربية والمتوسطية ، وتم بالفعل عقد اتفاقيات تعاون وإقامة (منطقة تجارة حرة)، مع كل من تونس والمغرب بدل محل الاتفاقيتين السابقتين ، ولازال المفاوضات جارية مع الجزائر لعقد اتفاقية مماثلة. ولازال الجماهيرية الليبية خارج نطاق هذه المفاوضات.

رابعاً : التعاون الأوروبي مع الدول العربية المتوسطية :

- ١ - كانت للاتحاد عبر مراحله المختلفة سياسات تجاه دول حوض البحر الأبيض المتوسط ، بشماله وجنوبه. ومنذ بداية عقد التسعينات تبلورت هذه السياسات فى إطار استراتيجى موسع جديد ، يتمثل فى إيجاد مجال أوروبى متواسطى للأمن والتعاون والسلام ، يرتبط بشكل خاص بأوروبا ، يشمل افتتاحاً شاملاً على دول البحر المتوسط باعتبار كل منها عمقاً استراتيجياً للآخر ، ويرتكز على إقامة منطقة تبادل حر معها ، وتقديم العون المالى ودعم التنمية ، وتوثيق علاقات التعاون الفنى والتكنولوجى والثقافى والتدريب المهني .
- ٢ - لم ينتظر الاتحاد مقررات مؤتمر برشلونة (نوفمبر ١٩٩٥)، وبدأ تحركاً مبكراً عام ١٩٩٤ على المحاور الثنائية ، لعقد اتفاقيات مع (١٢) دولة متوسطية لإقامة مناطق للتجارة الحرة قبل عام ٢٠١٠ ، بجانب المجالات الأخرى للتعاون، وهذه الدول هى : ٨ دول عربية، إضافة إلى تركيا وإسرائيل وماليطا وقبرص . إضافة إلى فلسطين التى يقدم الاتحاد دعماً مالياً لها فى إطار البرنامج资料 الدولى للتنمية فيها. وقد تم التوصل بالفعل إلى اتفاقيات تعاون ومشاركة أوروبية / متوسطية ثنائية، مع كل من تونس والمغرب وإسرائيل. وتجرى مشاورات أو جولات تفاوضية حالياً مع الدول الأخرى. ويهـدـيـلـلـشـرـوـعـاـلـلـأـورـوـبـيـ المـلـعـنـ منـ خـلـالـ هـذـهـ الـاـتـفـاـقـيـاتـ ،ـ وـالـذـىـ

تضمنه فيما بعد (إعلان وبرنامج عمل برشلونة) ، إلى مساعدة دول جنوب المتوسط مالياً وتكنولوجيا وفنياً وتجارياً لتأهيل اقتصاداتها ، لخوض غمار المنافسة في أسواقه وعلى النطاق العالمي ، ولتمكينها من السيطرة على المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي يطرحها الاندماج في المحيط الأوروبي / المتوسطي ، وإقامة (منطقة تجارة حرة أوروبية / متوسطية) في نهاية المطاف .

٣ - شهد عام ١٩٩٦، ١٩٩٧ استمرار المفاوضات والمشاورات ، بين الاتحاد الأوروبي والدول العربية المستهدف عقد اتفاقيات معها ، لإقامة (مناطق تجارة حرة) ، على مراحل متدرجة ذات فترات فنية تتراوح بين ١٢-١ سنة ، مصحوبة بترتيبات للعون المالي والفنى والإثنائى ، واجراءات لتنمية الاستثمار ، ولتنظيم حركة القوى العاملة للحد من هجرة العمالة العربية إلى أوروبا وتحقيق حركة عكسية لها ، ترتكز على زيادة فرص العمل ، كنتيجة لتوسيع الاستثمارات وإقامة مشروعات كبرى . ومن المعلوم أن سلسلة هذه الاتفاقيات ، تمثل الركيزة الأساسية للسياسة الاقتصادية المتوسطية للاتحاد الأوروبي .

٤ - يبلغ عدد الدول المتوسطية المستهدفة ضمن هذه السياسة اثنا عشر دولة ، منها (٨) دول عربية هي : تونس ، المغرب ، الجزائر ، سوريا ، مصر ، الأردن ، لبنان ، ليساً وقد تم بالفعل توقيع اتفاقيات مع كل من تونس والمغرب . وتجري مفاوضات متقدمة أو مشاورات تمهيدية مع الدول الستة الأخرى . ويبدو أن هناك تفاهم من حيث المبدأ على بحث إضافة الجماهيرية الليبية إلى ترتيبات التعاون المذكورة ، في مرحلة لاحقة في المستقبل ، على أن يبدأ ذلك بمشاركةها في الاجتماعات القادمة لتنظيمات (برشلونة) للتعاون المتوسطي / الأوروبي .

٥ - من الجدير باللحظة أن الاتحاد الأوروبي قد أكد في أكثر من مناسبة ، على عدم مانعه بل واهتمامه بقيام تكتل اقتصادي عربي !! وجاء أوضح موقف معلن في هذا الشأن ، في الكلمة التي ألقاها السيد / جاك سانتير رئيس المفوضية الأوروبية ، في ملتقى عقد في غرفة التجارة العربية البريطانية في أكتوبر ١٩٩٥ . وقد تضمنت كلمته ثلاثة مبادئ أوروبية هامة حول هذا الموضوع هي كما يلى :

(أ) تأييده (الاتحاد) التكتل اقتصادى عربى جدى، على نفع الاتحاد الأوروبي وأسيان ونافتا، وأنه يجب على العرب الخروج من الحالة الراهنة إلى طريق التكتل .

(ب) أن هذا التكتل هو حاجة أوروبية وليس حاجة عربية فحسب ، ويحقق مصالح الجانبين .

(ج) أن تعامل الاتحاد الأوروبي بصورة ثنائية مع كل دولة عربية على حدة ، ليس هو الأسلوب السليم أو المثالى لتحقيق المصالح الأساسية للجانبين، ولكنه هو المثال حالياً.

ويمكن القول أن مصلحة الجانب الأوروبي فى اتخاذ مثل هذا الموقف، تمثل فى عدة عوامل من بينها : توسيع السوق العربية الموحدة أمام المتغيرات الأوروبية ، وإقامة استثمارات أوروبية فيها ترتكز على حجم هذا السوق (المقترح) الكبير المفتوح بلا قيود ، وإيجاد فرص عمل جديدة فى مشروعات عربية أو مشتركة كبيرة تختص العمالة العربية والمغاربية وتشجع على عودتها من دول (الاتحاد) وإيقاف هجرتها .. والتنافس مع المخططات الأمريكية المائلة فى المنطقة، والتى تتعارض مع التكتل الاقتصادي العربى ولا تشجعه بل ورها أنها أيضاً تقاومه ، وتحاول إبداله بالمشروع الإقليمى الشرق أوسطى .



خطوط رئيسية لاستراتيجية عربية مستقبلية لإدارة التفاوض
وتشكيل العلاقات الاقتصادية العربية / الأوروبية

أولاً - المنطلقات والآليات الملائمة عربياً لإدارة التفاوض مع الاتحاد الأوروبي:

- ١- من الواضح أنه لا مجال لبحث التطوير المتساوزن والمتكافئ بين الجانبيين العربي والأوروبي ، مالم يكن هناك أصلاً جانب عربي واحد ، يستخدم صورة تكتل اقتصادي ، متماسك يحدد المصالح العربية ، ويستخدم على أساسها مواقف مشتركة ، وبضم سياسات جماعية ، يتم التعامل من خلالها مع الطرف الأوروبي أو أي دولة أو تجمعات اقتصادية إقليمية أو دولية أخرى .
- ٢- لا تضمن الدول العربية ، تحت الظروف الراهنة السلبية للعلاقات العربية ، وضعف العمل الاقتصادي العربي المشترك ، أن تحقق في المفاوضات المنفردة وإبرام الاتفاقيات الثنائية مع الاتحاد الأوروبي ، المحافظة على مصالحها ، وملاحة التطورات والتغيرات المتسرعة في العلاقات معه وفي منطقة البحر المتوسط .
- ٣- يعتبر الحوار العربي / الأوروبي في حالة تجمد فعلى ، وإن لم يقرر الطرفان في أي وقت بصورة رسمية ، تجنيده أو إنهاءه ، علما بأنه كان يمثل الإطار التنظيمي الوحيد ، الذي كان يمكن من خلاله بحث وتنسيق سياسات جماعية عربية / أوروبية منسقة لتطوير التعاون ، بدلاً من السياسات القطرية المنفردة ، أو التحرك العربي بردود الأفعال لخطوات الاتحاد .
- ٤- يظل الطريق الأمثل والفعال للدفاع عن المصالح العربية وتعظيمها على ساحة العلاقات الاقتصادية الدولية ، وفي المفاوضات والمعاملات مع الدول والتكتلات الاقتصادية الأخرى ، ومنها الاتحاد الأوروبي هو إقامة التكتل الاقتصادي العربي .

٥ - إلى أن يتحقق قيام كيان اقتصادى عربى جماعى ، فإنه يمكن النظر فى البدائل المثلية الأخرى والأقل مرتبة - وهى كما يلى :

(أ) إقامة إطار تنسيقى عربى للإعداد لحد أدنى من السياسات الاقتصادية العربية المشتركة تجاه الاتحاد الأوروبي والتكتلات الأخرى ، وكذلك المخططات الإقليمية (الشرق الأوسطية) على السواء . ويعتبر ذلك إحياء آلية التنسيق العربية السابقة فى الحوار العربى / الأوروبي .

(ب) تشطيط الحوار العربى / الأوروبي على مستويات مختلفة ، تبدأ بمستوى الخبراء أو السفراء ، وتنتهى بمستوى وزراء الخارجية ، تعاونهم أمانة فنية مشتركة . وتجدر الإشارة هنا إلى أن مثل هذه الخطوة ، يمكن النظر إليها باعتبارها أحد أعمال التوازن الاستراتيجى مع تيار أو محور التعاون الإقليمي الآخر (الشرق الأوسطى) المطروح على الدول العربية ، والذى يعتبر مناسلاً للاستراتيجية المتوسطية للاتحاد الأوروبي ، وقد يكون متضاداً معها أيضاً في المستقبل .

(ج) الإسراع باقامة أجهزة وقنوات عربية / أوروبية للقطاع الخاص ، لدعم التعاون على مستوى السوق ، ولكن تكون موازية أو بديلة لأجهزة القطاع الخاص التى أقيمت أو ستقام في نطاق (مؤتمرات التعاون الاقتصادي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا) ، ولتحفظ من أثر ودور هذه التنظيمات الأخيرة .

ثانياً - أهمية بلوحة المصالح الاقتصادية العربية فى إطار المشاركة العربية / الأوروبية تطبيقاً لبيان وبرنامج عمل برشلونة : المبادرات والثوابت - والإطار الاستراتيجى :

لاشك أن مفهوم المشاركة العربية / الأوروبية فى إطار تطبيق ترتيبات (برشلونة) ، ينبعى أن يعكس ويجسد بصدق ، المعانى المتداخلة التى تنطوى عليها كلمة (المشاركة) وهى :

النفع المتبادل ، والتضامن ، والتكامل ، والتكافؤ ، والاعتماد المتبادل ، والمصير الحضارى المشترك . وهذه المعانى لأخلاق عليها بين الجانبين .

إذا كان الجانب الأوروبي ، يتوافر لديه تماماً وضوح الرؤية، حول غاياته وأهدافه ووسائله في نطاق هذا التعاون ، في الجانب العربي ، مطالب بأن يتوصل إلى نفس هذا الوضوح ، لكي يمكنه إدارة هذا التعاون من جانبه وزاويته ، والإفادة منه بصورة عادلة وموضوعية.

ويتطلب ذلك أن يتوصل الجانب العربي إلى عدد من المبادئ العامة والثوابت الأساسية العربية ، التي يتبعن الالتزام بها أو على الأقل مراعاتها ، في التعامل العربي مع كل أو أهم عناصر البعد الاقتصادي لهذه المشاركة ، مع الأخذ في الحسبان الكامل للأهداف والتغيرات التي ترد عليه ، وذلك من منطلق الرؤية العربية للمصالح القومية والقطبية في المشاركة ، وكيفية الربط بين الأهداف والتغيرات والمصالح ، لتحقيق الاستفادة القصوى منها ، وبطبيعة الحال في إطار النفع المتبادل لكافة الأطراف .

١- استعراض عام لمبادئ وثوابت وأبعاد التعاون من المنظور العربي :

تتحدد تلك المبادئ والثوابت في ضوء الروابط والمواضيق العربية ، ومسارات وخلفيات وإنجازات العمل العربي بوجه عام ، وعلى الصعيد الاقتصادي بوجه خاص ، ومتطلبات تطوير ودفع هذا التعاون لصالح الطرفين ، إلى جانب وثائق (إعلان وبرنامج عمل برشلونة - نوفمبر ١٩٩٥) ، والنتائج التي أسفر عنها مؤتمر القمة العربي المنعقد بالقاهرة في يونيو ١٩٩٦.

ويمكن ترکيز أهم هذه المبادئ والثوابت والأبعاد فيما يلى :

(أ) ضرورة التعامل مع الجانب الأوروبي / المتوسطي ، من موقف عربي موحد أو منسق ، لاكتساب مزايا التقلل الجماعي للمصالح العربية ، ودعم المركز التفاوضي العربي . ولابد أن يتظور ذلك مستقبلاً إلى التعامل من موقع تكتل اقتصادي عربي واحد ، تكون نواته مشروع (منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى) ، الصادر عن المجلس الاقتصادي الاجتماعي ، والذي أقرته القمة العربية الأخيرة ، ووجهت إلى الإسراع في إقامته . علماً بأن هناك مؤشرات للتزامن التقربي بين هذا المشروع والمنظمة الأوروبية / المتوسطية المائلة ، من حيث المدى الزمني (١٠-١٢ سنة) .

(ب) يلاحظ أن وثائق (إعلان وبرنامج عمل برشلونة) ، تؤكد على قبول خصوصيات واستيعاب كيانات التجمعات شبه الإقليمية ، التي تضم دولاً تربطها وشائج ومصالح وسمات خاصة ، وذلك في إطار التعاون الإقليمي الأوروبي / المتوسطي الأشمل . وهذه مسألة إيجابية، أكد عليها أيضاً المفهوم الأوروبي العام المسيوجاً ساندير، في أكثر من مناسبة، من بينها الخطاب الذي ألقاه في الغرفة التجارية العربية / البريطانية في خريف عام ١٩٩٥ . وهذه الناحية حيوية للغاية ، لأنها تفتح باب الشراكة أمام الطرف العربي ، للدخول إليها كمجموعة ، سواء ، في مراحلها الانتقالية ، أو بعد اكتمال مخططاتها النهائية ، وفي مختلف مجالاتها . وهذا يعني أيضاً الحفاظ على الكيان والهوية والمصالح المميزة للمجموعة العربية في إطار الشراكة ، وعدم تعريضها للمخاطر أو للتحدي ، مثلما هو وارد على ساحة التعاون الشرقي الأوروبي . وهناك إمكانية لتطوير الحوار العربي / الأوروبي في هذا الاتجاه ، واستثمار ما تحقق من نتائج محدودة سابقة . وفي هذا الاتجاه أيضاً يمكن للجانب العربي بحث فكرة أن تضم الشراكة كافة الدول العربية (أى بما في ذلك الدول غير المتوسطية منها) ، مثلما هي تضم دول الاتحاد الأوروبي غير المتوسطية .

(ج) ينبغي الخذر من احتمالات الهيمنة الاقتصادية للطرف الأقوى في المشاركة الأوروبية / المتوسطية ، وهو الاتحاد الأوروبي . وقد أشارت (مواثيق برشلونة) إلى دعم التنمية ، والعمل على ردم فجواتها ومراعاة ظروف الشركاء الأقل نمواً . وقد جاء الإعلان عن العون الموعود به من الاتحاد الأوروبي لهؤلاء الشركاء انعكاساً لذلك . ومن الضروري أن تتعكس حقيقة فجوات التنمية بين أطراف الشمال والجنوب في المشاركة ، على كافة ترتيبات التعاون الأخرى ، وعلى رأسها منطقة التجارة الحرة الأوروبية/ المتوسطية، لكي تجيء تعبيراً صادقاً وعملياً عن واقع التعاون ، وعدم إعاقته أو إبطائه، ولكن تكون المشاركة قوة دافعة ومعجلة للنمو في الدول الأطراف النامية والأقل نمواً ، إلى جانب تحقيق منافع ملموسة لكافة الأطراف على السواء . علماً بأن هذا المبدأ مقرر ومستقر في المحافل الدولية، مثل الجات / المنظمة العالمية للتجارة والبنك والصندوق الدوليين ، وهيئة الأمم المتحدة .

(د) ضرورة التنسيق بين الدول العربية والأطراف المتوسطية (غير دول الاتحاد الأوروبي)، في مجالات مشتركة محددة، تصنون مصالحها تجاه الطرف الأوروبي، مثل قواعد المنشأ والتبادل التجاري والمشروعات الاستثمارية المشتركة ونقل التكنولوجيا ومشروعات البنية الأساسية الإقليمية .. الخ.

(ه) يشمل بعد الاقتصادي للتعاون العربي / الأوروبي (في إطار إعلان وبرنامج عمل برشلونة) ، عدد كثراً من المحاور الحيوية، من أهمها منطقة التجارة الحرة (أو التبادل الحر) المستهدف إقامتها عام ٢٠١٠ ، ودعم النمو ، والاستثمار ، والتحديث الصناعي ، والبيئة ، والأحياء المائية والمصائد ، وموارد المياه ، والزراعة ، والتنمية الريفية ، والبنية التحتية (وخاصة المواصلات النقل والاتصالات والعلومات) والخدمات ، والعلوم والتكنولوجيا والاحصاء ، والطاقة ، والتحفظ والتخطيط الإقليمي ، والمساحة.

٢ - الإطار الاستراتيجي للتعاون الاقتصادي من المنظور العربي :

(أ) في مجال التجارة :

مراجعة عدم التكافؤ بين دول الاتحاد الأوروبي والأطراف العربية المتوسطية، عند تصميم المشروع الموحد المتكامل لمنطقة التجارة الحرة الأوروبية / المتوسطية، وفي وضع الاتفاقيات الثنائية المحلية المتبقية مع دول عربية متوسطية في هذا الاتجاه، فيما يتعلق بدعم القدرات التنافسية (الإنتاجية والتسويقية) . ويجب أن ينعكس ذلك على قواعد السياسات التجارية (مراحل تحرير التجارة) . وقواعد الفنية المنظمة للتجارة (المواصفات ، والمنشأ .. الخ) والمعونة الفنية المتعلقة بالتجارة (خاصة في مجال التسويق وبناء المؤسسات وخدمات المعلومات .. الخ) .

ويلاحظ في هذا الصدد أهمية توحيد قواعد التعامل لمجموعة الدول العربية المتوسطية مع الجانب الأوروبي في هذه المجالات، وتطوير أساليب الإعداد للتصدير وتنمية التسويق، وتقين التجارة التبادلية من القيام بدور (محرك النمو) و(حافز الاستثمار) ، والعمل في مرحلة لاحقة على دمج الاتفاقيات الثنائية لمناطق التجارة الحرة في اتفاقية واحدة ، يتلوها التحول إلى اتفاقية جماعية لمنطقة تجارة حرة عربية / أوروبية، شريطة أن يسبق ذلك إقامة تكتل اقتصادي عربي ، والتفاوض من خلاله مع الجانب الأوروبي كمجموعة واحدة .

(ب) في مجال الصناعة :

رفع كفاءة الصناعة وزيادة قدرتها التنافسية في الدول العربية المتوسطية ، من خلال اتفاقيات محددة لمشروعات التعاون الفني القطاعية ، تشمل الجوانب التقنية والتنظيم والإدارة والتدريب، بحيث تتعكس مباشرة على تحسين الإنتاجية ، في المجالات ذات الميزة النسبية العربية ، وتحديد مجالات الاستثمار الصناعي والتصنيع ذات الأولوية، وتعزيز مساحات وفرص التكامل ، سواء مع الصناعة الأوروبية، أو فيما بين الصناعات في الدول المتوسطية (داخلها وفيما بينها)، لإيجاد تنسيق وترتبط عضوي فيها، ويكون قابلاً للاستمرار والنمو والانعكاس على السوق . مع إيلاء اهتمام خاص للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ولا سيما المغذية للصناعات الكبرى .

(ج) في مجال الزراعة :

تحديث الزراعة في كافة تقنياتها ومتطلباتها ومراحلها ، مع التركيز على دعم الأمن الغذائي المحلي والإقليمي ، في إطار من الاعتماد المتبادل ، وتحسين إمكانات التجهيز والتعبئة والتخزين ، والتسويق ، ويسير أوضاع وإمكانات وصول المنتجات الزراعية المتوسطية للأسواق الأوروبية وجذب المستهلك الأوروبي ، ودعم التنمية الريفية .

(د) الخدمات والبنية التحتية :

التركيز على ربط الدول الأطراف بشبكات وخطوط النقل والمواصلات والاتصالات، ودعم أنظمة الشبكات والخدمات المعلوماتية الجديدة، وتطوير الخدمات الواردة في إطار اتفاقية (الجات) للخدمات ، مع الإفاد القصوى من المزايا المتوفرة فيها للدول النامية . وتحديث الموانئ والمطارات ، لأغراض الشحن التجاري والنقل السياحي بوجه خاص، وإقامة مشروعات إقليمية للبنية التحتية.

(هـ) الطاقة :

دعم أنشطة الكشف والاستخراج والتكثير والتوزيع للنفط والغاز، على كل من المستوى الإقليمي والأقاليمي ، وإنتاج ونقل الكهرباء، وربط شبكاتها، وتعزيز موارد الطاقة الجديدة والتجددية ، وأنشطة البيئة المتعلقة بالطاقة ، وتنمية برامج مشتركة للبحث .

(و) العلم والتكنولوجيا:

إنشاء أجهزة ومؤسسات وقنوات مشتركة لها صفة الدوام، لدعم التعاون العلمي والتكنولوجي ، كأحد المكونات العضوية الراسخة للمشاركة العربية / الأوروبية، يتم من خلالها تصميم وتنفيذ برامج مستمرة للتبادل والتدفق العلمي والفنى والتكنولوجي، (الأكاديمي والتطبيقي) للدول العربية المتوسطية ، الموجه لتطوير مؤسسات البحوث فيها، وتوجيهه التعاون نحو نقل وتوطين وملاءمة التكنولوجيات فى كافة المجالات الإنتاجية والخدمية ، وتدريب وتكوين الكوادر البشرية، وعملية بناء المؤسسات المحلية، والربط بين الاستثمار وخدمات العلوم والتكنولوجيا ، بحيث يكون تزويذ المشروعات بها من خلال الشركاء التكنولوجيين، مما يساعد على تخفيف التكاليف الباهظة لشراء تراخيص وبراءات المعرفة الفنية والاختراع، وإيجاد ترابط عضوى بنىوى استراتيجى مستمر، بين الإنتاج والاستثمار والتنمية من ناحية ، والتطور العلمى والفنى والتكنولوجى من ناحية أخرى ، وتجنب تكرار نفس المعاملات التكنولوجية للدول العربية المتوسطية مع الجانب الأوروبي.

٣- الجوانب المالية للمشاركة العربية / الأوروبية :

(أ) في مجال الاستثمار:

تقديم المعونة الفنية فى مجال تطوير مناخ الاستثمار وأسواق المال للدول العربية المتوسطية، ووضع خرائط استثمارية تحدد مجالات وقطاعات ومعاملة الاستثمارات الأوروبية (الخارجية عموماً) فى الدول العربية المتوسطية ، ونشر المعلومات ، عنها والترويج لها في الاتحاد الأوروبي ، لجذب الاستثمارات الأوروبية إليها، وإعداد مجموعات جاهزة من دراسات المشروعات ذات الأولوية لترشيحها للمستثمرين ، ومنع معاملة أكثر أفضلية للاستثمارات التي تتخذ صورة شركات مشتركة أوروبية / متوسطية، وعقد اتفاقية أوروبية/ متوسطية جماعية فى مجال ضمان وتشجيع الاستثمار، وتنشيط دور رأس المال الخاص فى الاستثمار بين الجانبين ، وإنشاء مؤسسات وأجهزة مشتركة لخدمة الاستثمار وزيادة تدفقاته .

(ب) في مجال سوق المال والمصارف:

تطوير أسواق المال في الدول المتوسطية، وتحسين الخدمات المصرفية، وتيسير الوجود والنشاط المالي العربي في دول الاتحاد الأوروبي، حيث تستطيع هذه القنوات والمؤسسات أن تقوم بدورها كاملاً وبكفاءة، في مجالات حفظ وتمويل الاستثمار، وتسهيل تدفق رؤوس الأموال، وتمويل التجارة، وتعبئة الأموال للمشروعات والأغراض الأخرى، وربط بورصات الأوراق المالية إلكترونياً، لتيسير وزيادة تداول الأوراق المالية فيما بينها، ودفع الاستثمار في الأوراق المالية وصناديق الاستثمار المطروحة فيها، ومكتبة بورصات الأوراق المالية.

(ج) العون المالي:

زيادة العون المالي الأوروبي للدول المتوسطية العربية، ورفع كفاءة استخداماته، في مختلف مشروعات المساعدة الفنية والتطوير، مع تركيزه في مجالات التعاون المختارة ذات الأولوية للدول العربية المتوسطية، وتقدير ومتابعة استخداماته لرفع كفاءة هذا العون بصورة مستمرة، وضمان الاستفادة القصوى منه، وتوفير المكون النقدي والفنى المحلى له، وتيسير وصوله للقطاع الخاص.

ثالثاً - محاولات تكوين موقف عربى مشترك نجاه التعاون المتوسطى /

الأوروبي (ندوة : ما بعد برشلونة):

١ - عقدت ندوة غير رسمية ، في إطار جامعة الدول العربية في ٢-٩/٩/١٩٩٦، بدعوة من الأمين العام لجامعة الدول العربية، تحت عنوان: "ما بعد برشلونة" ، شارك فيها مجموعة من الخبراء في السياسة والاقتصاد والصناعة وأساتذة الجامعات والسفراء ورجال الأعمال والاعلام والثقافة من الدول العربية. وقد كان الهدف من عقد هذه الندوة ، هو بلورة وتحديد أفضل السبل، الكفيلة بتطبيق المبادئ الواردة في (إعلان وبرنامج عمل برشلونة) ، وذلك تنفيذاً لقرار مجلس جامعة الدول العربية رقم ٥٥٦ بتاريخ ٣١/٣/١٩٩٦.

٢ - طرحت في الندوة أفكار مختلفة ، وقدمت أوراق عمل ، تناولت العديد من الطر宦ات، حول الإطار العام الممكن للرؤية العربية للتعاون العربي/ المتوسطي/ الأوروبي ، في نطاق خدمة المصالح العربية الجماعية والقطبية، وتحقيق النفع المتبادل لمختلف الأقطار، والمبادئ العامة والثوابت العربية الأساسية ، في إدارة التفاوض في المجالين الاقتصادي والمالي ، من زاوية الأهداف العربية .

٣ - قدم المشاركون في الندوة تصوراتهم واقتراحاتهم ، حول أفضل السبل ، التي يمكن من خلالها التعامل مع المجالات والمعطيات التي تضمنها (إعلان و برنامـج عمل برشلونـة)، بما يحقق مصالح الأمة العربية ، منطلقين في ذلك من حقيقة أساسـية ، وهي أن قدرة الأمة العربية تكون في وحدة وتنسيق المواقف العربية تجاه القضايا الدولية والإقليمـية ، بما في ذلك مشروعـات التعاون الإقليمـي المطروحة في المنطقة .

٤ - نتائج الندوة:

(أ) أكد المشاركون في الندوة على أهمية بلورة رؤية عربية موحدة في مواجهة ظاهرة انتشار التجمعـات والتكتـلات الاقتصادية الكـبرـى ، والتي تستـدـعـى العمل على سرعة إقـامة تـكـتل اقـتصـادي عـربـى جـمـاعـى، يـكـونـ نـادـى قـوـياـ في التعـاملـ معـ كـافـةـ التـكـتلـاتـ وـالـتـجـمعـاتـ الدـولـيـةـ وـالـإـقـلـيمـيـةـ ، وـفيـ هـذـاـ الإـطـارـ تمـ التـركـيزـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ تـفـعـيلـ دـورـ مـؤـسـسـاتـ الـعـلـمـ الـاـقـتـصـادـيـ العـرـبـىـ المشـترـكـ.

(ب) حول البعد السياسي للمشاركة الأوروبية المتوسطية، شدد المشاركون على أنسـنةـ التـسوـيةـ السـلـمـيـةـ فـيـ الشـرـقـ الـأـوـسـطـ ، وـالـتـىـ تـسـتـنـدـ إـلـىـ قـرـاراتـ مجلسـ الـأـمـنـ أـرـقـامـ ٢٤٢ـ وـ٣٣٨ـ وـ٤٢٥ـ وـمـبـداـ الـأـرـضـ مـقـابـلـ السـلـامـ ، وـكـذـلـكـ مـبـداـ حقـ تـقـرـيرـ المـصـيرـ لـالـشـعـوبـ ، وـعـدـمـ جـواـزـ الـاسـتـيـلاـ ، عـلـىـ أـرـاضـىـ الغـيـرـ بـالـقـوـةـ ، وـالـعـلـمـ بـشـكـلـ جـمـاعـىـ مـنـ أـجـلـ اـنـشـاءـ مـنـطـقـةـ خـالـيـةـ مـنـ كـافـةـ أـسـلـعـةـ الدـمـارـ ، الشـامـلـ فـيـ مـنـطـقـةـ الشـرـقـ الـأـوـسـطـ ، مـعـ رـيـطـ أـىـ تـقـدـمـ فـيـ مـوـضـوـعـ المـشـارـكـةـ ، بـالتـقـدـمـ الـحاـصـلـ فـيـ عـلـمـيـةـ السـلـامـ عـلـىـ مـخـلـفـ الـمـسـارـاتـ .

(ج) طالبـ المـشـارـكـونـ بـالـسـعـىـ لـدـىـ الـجـانـبـ الـأـوـرـوـبـىـ مـنـ أـحـلـ :

* أن يقوم الاتحاد الأوروبي بدور أكبر في التسوية السلمية في الشرق الأوسط،

ومنا يؤدى إلى أمن واستقرار منطقة البحر المتوسط شمالها وجنوبها.

* إجبار إسرائيل على التوقف عن بنا المستوطنات في الأراضي العربية المحتلة، وتفكيك القائم منها.

* الانسحاب الإسرائيلي الفوري والعاجل من الجولان السوري ، ومن جنوب لبنان، تطبيقاً لقرارات مجلس الأمن أرقام ٤٢٥، ٣٣٨، ٢٤٢.

* ضرورة مشاركة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في أعمال التعاون الأوروبي المتوسطي ، على غرار مشاركة المفوضية الأوروبية ، خاصة وأن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية تعد الإطار للمنظم للعمل العربي المشترك.

* التأكيد على مبدأ المساواة والاحترام المتبادل والعمل على تنمية المشاركة، لتنتسع وتشمل كافة الدول العربية المتوسطية وغير المتوسطية ، انطلاقاً من أهمية عدم القبول بتجزئة التعاون العربي الجماعي مع الأطراف والتكتلات الدولية .

(د) أكد المشاركون على ضرورة دعم برامج الإصلاح الاقتصادي في الدول العربية الأطراف في المشاركة ، باعتبارها القاعدة الأساسية لانطلاق عملية التنمية ، وما يمكن أن يؤدى إليه ذلك من المساعدة على تحقيق الاستقرار في هذه الدول.

(ه) أكد المشاركون على ضرورة أن يراعى الجانب الأوروبي المرونة في تطبيق السياسة الزراعية لدول الاتحاد الأوروبي ، بما لا يضر بالمصالح العربية في مجال الزراعة .

(و) على الصعيد الشاققى أكد المشاركون على أهمية احترام الهوية الحضارية لكل طرف ، وكذلك القيم الثقافية والأخلاقية لدى أطراف المشاركة الأوروبية والمتوسطية .

(ز) أكد المشاركون على أهمية الاستفادة من (برنامج العمل) الملحق (بإعلان برشلونة) ، في تعزيز إمكانات وقدرات مؤسسات الإعلام العربي ، وخاصة في مجال إعداد برامج تفاهم أوسع ، بين الثقافات والحضارات الإنسانية ، وتشجيع الاحترام المتبادل بينها ، وبما يحقق تقارباً أوثق بين الشعوب .

رابعاً - جهود تنسيق موقف الدول العربية المتوسطية في المفاوضات حول اتفاقيات المشاركة مع الاتحاد الأوروبي :

قامت وزارة خارجية جمهورية مصر العربية بمبادرة للتنسيق بين مواقف الدول العربية المتوسطية ، في المفاوضات مع الاتحاد الأوروبي ، حيث وجهت الدعوة لهذا الغرض، إلى كافة الدول العربية المعنية (١٠ دول) ، سواء منها المشاركة في المفاوضات الجارية (مصر، سوريا، الأردن، لبنان، فلسطين، الجزائر)، أو التي أبرمت بالفعل اتفاقيات مشاركة مع الاتحاد الأوروبي (تونس، المغرب) أو تلك التي لم تدخل أصلا دائرة المفاوضات حتى الآن (ليبيا، موريتانيا) الأسباب مختلفة .

عقد اجتماعان في هذا الإطار بوزارة الخارجية، في ٢٠-١٩ يونيو ١٩٩٨ وفي ١٢-١٣ يونيو ١٩٩٨ . وقد شارك في الاجتماعات رؤساء أجهزة التفاوض في الدول العربية العشر المذكورة، بالإضافة إلى الأمين العام المساعد لجامعة الدول العربية، والممثل الدائم للجامعة العربية لدى المقر الأوروبي للأمم المتحدة في جنيف، وممثلون عن مجلس الوحدة الاقتصادية العربية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.

فعاليات ونتائج الاجتماع الأول لأئية التنسيق العربي في ٢٠-١٩ يوليو ١٩٩٨ :

١- تمت مراجعة وتقدير الموقف على ضوء ما انتهت إليه المناقشات في الجلسة العربية المغلقة، وما تم الاستماع إليه من عرض لخبراء الاتحاد الأوروبي في الجلسات التي شاركوا فيها . وصار هناك اقتناعاً بأنه تتعين تركيز التنسيق العربي على موضوعين هما :

أ - قواعد المنشأ الموحدة .

ب - الاستفادة من فكرة قيام منطقة تجارة حرة عربية متوسطية، تستفيد من المسار الأوروبي المتوسطي لتنمية التبادل التجاري وتعزيز التكامل الصناعي .

٢ - اقترح عدد من الوفود إعداد مشروع نص عربى حول قواعد المنشأ يجرى التفاوض حوله مع الجانب الأوروبي . وأوضح خبراء وحدة المشاركة المصرية أن هناك اتجاه لتوحيد قواعد المنشأ بين دول الاتحاد الأوروبي وكل من دول شرق أوروبا والدول المتوسطية .

وبالتالى فإن المطلوب هو :

(أ) بناء موقف عربى فى شأن الأجزاء المتعلقة بقواعد التراكم الواردة فى بروتوكولات المنشأ، وتأثير ذلك على التكامل الصناعي بين الدول العربية المتوسطية .

(ب) التشاور حول تعميق المصالح المشتركة التى يمكن أن تنشأ فى إطار العلاقات مع الاتحاد الأوروبي، بقيام منطقة تجارة حرة عربية متوسطية تستفيد من قاعدة التراكم التى توفرها قواعد المنشأ المطروحة للتفاوض.

(ج) دراسة إمكانيات تعميق التكامل الصناعى بين البلدان العربية المتوسطية فى عدد من القطاعات، كقطاعات النسوجات والملابس والسيارات وغيرها، فى إطار اتفاقات المشاركة الأوروبية وبرامج تحديث الصناعة. وعرض هذه الدراسات على اجتماعات وزراء الصناعة العرب.

(د) تحديد ما يمكن التوصل إليه من قواعد استثنائية، تتناسب مع ظروف الصناعة فى الدول العربية المتوسطية، فيما يتعلق ببروتوكول المنشأ.

٣ - انفتقت الوفود المشاركة على اعتبار اجتماعات رؤساء أجهزة التفاوض العربية المتوسطية، بمثابة آلية التنسيق بين الدول العربية المتوسطية، والتى تعجتمع بشكل دوري . كما اتفقت الوفود على أن تقوم الآلية بعرض تصور لإنشاء منطقة للتجارة الحرة العربية المتوسطية، تستفيد من الإمكانيات التى توفرها قواعد تراكم المنشأ الأوروبية المتوسطية . بهدف تنمية التبادل التجارى وتعزيز التكامل الاقتصادي والصناعي بين الدول العربية.

٤ - في هذا الإطار جرى استعراض الخدمات التي توفرها وحدة المشاركة المصرية الأوروبية بوزارة الخارجية المصرية، من إمداد المفاوضين بالدراسات الاقتصادية والمعلومات الأساسية من خلال مشروع دعم المفاوض، بالإضافة إلى التنسيق- على المستوى الفنى - بين أجهزة التفاوض العربية من خلال مشروع التنسيق العربي الذى يستضيف هذا الاجتماع. وأبدت الوفود الترحيب بقيام الوحدة المصرية بتقديم خدمات الأمانة الفنية لآلية التنسيق المقترحة، وأن تتولى القيام بعمل مركز توزيع المعلومات، وتبادل البيانات، وترتيب الاجتماعات، وإجراء الدراسات المبدئية، حسب التنظيم المقترح.

٥ - اتفقت الوفود على أن تناقش المجتمعات آلية التنسيق الموضوعات التالية :

(أ) قواعد المنشأ وموضوعات التراكم الإقليمي .

(ب) قوانين المنافسة - وقضايا الإغراق والعوائق الفنية .

(ج) دراسة تأثير إقامة منطقة تجارة حرة عربية متوسطية على تنمية التبادل التجارى وإزالة عوائق التجارة بين الدول العربية . واقتراح ما يتطلبه الأمر على الجهات العربية المعنية .

(د) اجتماعات لرجال الأعمال العرب على غرار Med - Partenariat .

(ه) التعاون الصناعي .

(و) الملكية الفكرية .

(ز) السلع الزراعية المصنعة .

٦ - كلفت الوفود وحدة المشاركة المصرية ب القيام بالآتي :

(أ) إجراء دراسة مقارنة حول قواعد المنشأ التى وقعتها كل من تونس والمغرب وتلك التى وقتها الأردن وفلسطين، والقواعد المقترحة الجاري التفاوض عليها من قبل مصر وسوريا ولبنان .

(ب) اقتراح موقف تتبناه الدول العربية في مواجهة اللجنة الأوروبية، حول القراءد التي تتبع للاستفادة من التراكم الإقليمي بين البلدان العربية المتوسطية خلال فترة انتقالية، لحين التوصل إلى توحيد قواعد المنشأ الأوروبية المتوسطية بين جميع الأطراف.

(ج) الإعداد لاجتماع يعقد خلال شهر نوفمبر ١٩٩٨ لآلية رؤساء أجهزة التفاوض بالبلدان العربية المتوسطية، تناقش فيه الموضوعات المطروحة وهي :

* الموقف العربي بالنسبة لقواعد التراكم بين الدول العربية في إطار قواعد منشأ المنطقة الأوروبية المتوسطية.

* الموقف من قيام منطقة تجارة حرة عربية متوسطية تستفيد من قاعدة التراكم.

* مجالات تعزيز التكامل الصناعي بين البلدان العربية المتوسطية في عدد من القطاعات، وعرض هذه الدراسات على اجتماعات وزراء الصناعة العرب.

* التعرف على دوائر المصالح العربية المشتركة في الاتفاقيات الأوروبية المتوسطية وخاصة فيما يتعلق ببروتوكول المنشأ.

فعاليات ونتائج الاجتماع الأول لآلية التنسيق العربي في ١٢-١٣

يناير ١٩٩٩ :

١ - جدول أعمال الاجتماع :

(أ) التوصل إلى موقف عربي يهدف للاستفادة مما تتيحه قاعدة التراكم الإقليمي في اتفاقيات المشاركة مع الاتحاد الأوروبي ، بما يكفل تنمية التبادل التجاري وتعزيز التكامل الصناعي بين الدول العربية المتوسطية، واستفادة صادراتها المشتركة التصنيع من سوق الاتحاد الأوروبي .

(ب) الاتفاق على أسلوب معالجة مجموعات قواعد المنشآت المختلفة التي تنظم علاقات الدول العربية بالاتحاد الأوروبي ، والتوصية بقيام منطقة تجارة حرة عربية متوسطية، لتحقيق الشرطين اللازمين للاستفادة من التراكم الإقليمي العربي .

(ج) تنسيق الموقف العربي من الموضوعات المطروحة على مؤتمر فالينسيا للدول الأوروبية والمتوسطية، في شأن تقييم العلاقات الأوروبية المتوسطية ومسيرة دول برشلونة ، والموقف العربي من قضايا التعاون الإقليمي وتطورات قيام منطقة التجارة الحرة الأوروبية المتوسطية .

٢ - توصيات الاجتماع :

(أ) التوصية بالاستفادة من تطبيق قاعدة تراكم المنشآت المتعدد الأطراف والكلى بين الدول العربية المتوسطية، عند التصدير إلى دول الاتحاد الأوروبي، في إطار منطقة تجارة حرة عربية. مع قيام كل وفد من الوفود المشاركة بالإبلاغ عن مقتراحاته حول شكل وأسلوب توفير شرط قيام منطقة التجارة العربية/ المتوسطية ، قبل اجتماع وزراء خارجية الدول الأوروبية المتوسطية في شتوتجارت في إبريل ١٩٩٩ إذا أمكن، وذلك في إطار توفير الظروف الازمة للاستفادة من قاعدة التراكم الإقليمي في اتفاقيات المشاركة .

(ب) الاتفاق بين الدول العربية المتوسطية حول مواقف محددة من البنود المختلفة في قواعد المنشآت الأوروبية المتوسطية . وخاصة فيما يتعلق بقواعد التراكم الإقليمي ورد الرسوم، وتنسيق المواقف حول القطاعات الصناعية المختلفة.

(ج) التقدم إلى الجانب الأوروبي بمشروع للتنسيق فيما بين الدول العربية المتوسطية ، للحصول على التمويل والخبرة والمشورة الفنية، الازمة للأنشطة والدراسات التنسيقية التي تبنيها منطقة التجارة الحرة العربية/ المتوسطية، بالنسبة لموضوعات فنية مثل قواعد المنشآت وتحرير التجارة وحماية الملكية الفكرية وغيرها .

(د) اقتراح عقد اجتماع للمشاورات الفنية على مستوى الخبراء بين الدول العربية المتوسطية والاتحاد الأوروبي، لمناقشة كيفية الاستفادة من قاعدة تراكم المنشآت الإقليمي لفترة انتقالية، إلى أن يتم توحيد قواعد المنشآت العربية المتوسطية.

(هـ) تنسيق المواقف في التفاوض مع الجانب الأوروبي حول تيسير سبل انتقال الأفراد، بهدف ممارسة الأنشطة المتولدة عن اتفاقات المشاركة الأوروبية المتوسطية، مثل المشاركة في المؤتمرات والندوات وحركة رجال الأعمال والمتدربين والدارسين . مع الإشارة بصفة خاصة إلى حق الفلسطينيين للانتقال من أراضيهم، والحصول على التأشيرات الالزمة، للاشتراك في تلك الأنشطة .

(و) التوصية بإعداد ورقة تلخص الموقف العربي من القضايا ذات الاهتمام العربي المشترك مثل :

- * محفظة التمويل الثانية لبرلينون MEDAII .
- * تأثير التطورات الاقتصادية الدولية على الفضاء المتوسطي .
- * اختلاف قواعد المنشآت .
- * العوائق الفنية .
- * التعاون الامركى .
- * مشكلات التجارة (الدعم ، الإغراق ، الحجر الزراعي .. الخ)

على أن تتعاون في هذا الشأن كل من رئاسة التنسيق ، والترويكا العربية، وألية التنسيق العربي بوحدة المشاركة المصرية الأوروبية.

خامساً - المقومات التنظيمية للموقف العربي العام في المفاوضات مع الاتحاد الأوروبي :

١- سبق التعرض بالتحليل في هذا القسم من الدراسة، لبعض الخطوط الرئيسية لاستراتيجية عربية مستقبلية لإدارة التفاوض وتشكيل العلاقات الاقتصادية العربية/ الأوروبية، من حيث المطلقات والآليات، وأهمية المصالح الاقتصادية العربية في المشاركة في إطار (برشلونة)، والمحاولات والجهود المبذولة لتنسيق الموقف العربي ، سواء من خلال جامعة الدول العربية أو وزارة الخارجية المصرية (وحدة المشاركة المصرية/ الأوروبية).

٢- هناك بعد آخر للتنسيق وهو الأكثر شمولاً، ولا يقتصر على إطار (برشلونه)، وإن كانت هذه تمثل جزءاً منه بالضرورة، والقصد بذلك الوطن العربي بكافة دوله الائتين والعشرين، وبالتالي فإنه يمس المصالح العربية القومية بمفهومها الاستراتيجي الاقتصادي الجماعي . وإذا كان الاتحاد الأوروبي يرحب بالتفاوض وتنظيم العلاقات الاقتصادية مع الدول العربية كمجموعة واحدة، كما سبق أن ورد صراحة على لسان المفوض الأوروبي العام (چاك سانثير)، إلا أن الاتحاد يدير مصالحه في واقع الأمر حالياً مع الدول العربية، من خلال أربعة مجموعات أو محاور تنظيمية هي التالية :

(أ) محور الدول المتوسطة / ٨ دول (سوريا ، الأردن ، لبنان ، فلسطين ، مصر ، تونس ، الجزائر ، المغرب).

(ب) محور الدول الخمسة / ٦ دول (السعودية ، الكويت ، الإمارات ، عمان ، قطر ، البحرين).

(ج) محور دول ليسو / ٥ دول (السودان ، الصومال ، جيبوتي ، جزر القمر ، موريتانيا).

(د) محور غير محدد حالياً / ٣ دول (ليبيا ، العراق ، اليمن).

٣ - من المؤكد أن تعددية مسارات التفاوض العربي الحالى مع الاتحاد الأوروبي، تخدم مصالح الاتحاد الأوروبي من حيث أنها تقسم الدول العربية إلى مجموعات ، أقل قوة في التقل والمساومة، من القوة التي يمكن أن يكتسبها الوطن العربي، من مركز تفاوض عربي جماعي واحد. ومن الواضح أن هذا الموقف تصنفه وفرضه أساساً الأوضاع العربية الحالية - وتفصيل ذلك كما يلى :

(أ) عدم وجود تكتل اقتصادي عربي واحد يمكنه التفاوض مع العالم الخارجي بفكر وصوت واحد .

(ب) غياب أي إطار تنسيقي عربي جماعي للتعامل أو التفاوض مع الاتحاد الأوروبي، حتى لو كان امتداداً لآليات التنسيق العربي السابقة في المخوار العربي الأوروبي المحمد حالياً.

(ج) انقسام الدول العربية فعلياً في إدارة المفاوضات والعلاقات مع الاتحاد الأوروبي إلى ثلاث مجموعات هي :

* المسار الخلبي: (وتوجه اتفاقية إطارية مع الاتحاد الأوروبي ، لإقامة منطقة تجارة حرة خلبية / أوروبية - يجري التفاوض بشأنها).

* المسار المتوسطي: (والهدف منه إقامة مناطق تجارة حرة مع كل دولة على حدة، وليس معها كمجموعة).

* مسار لومي: (وتنظمه اتفاقية موسعة بين الاتحاد الأوروبي وبسبعين دولة نامية - منها خمس دول عربية أقل نمواً).

٤ - من الضروري إقامة نط جماعي من التنسيق للجانب العربي، في إدارة التفاوض مع الاتحاد الأوروبي ، سواء منه التفاوض مع مختلف المجموعات العربية كما هو جاري حالياً، أو إيجاد إطار شامل استراتيجي للمصالح العربية المشتركة - الحالية والمستقبلية - مع الجانب الأوروبي، لكنه يسترشد به المفاوض العربي في جميع الأحوال. ويمكن أن يكون هذا التنسيق نموذجاً مشابهاً

لآلية التنسيق العربي السابق في نطاق الحوار العربي / الأوروبي .

٥ - يمكن أن يتحقق هذا التنسيق العربي الجماعي المقترن بعدد مصالح عربية حيوية أهمها :


(أ) بلورة القدر الضروري المشترك من المصالح العربية الحيوية تجاه الجانب الأوروبي والحد من سلبيات تعدد المحاور حالياً .

(ب) تشكيل حد أدنى للموقف الذي يلتزم به الجانب العربي - جماعيا - في مختلف محاور المفاوضات، والذي يمنع التضارب في المواقف العربية، الذي يمكن أن يلحق الضرر بمصالح دول عربية أخرى ، ويخدم - في ذات الوقت - مجمل المصالح العربية المتفق عليها .

(ج) إيجاد ثقل عربي جماعي لدعم المفاوض العريبي على أي محور جزئي ، ويتمثل في القواسم العربية المشتركة .

(د) التمهيد لإيجاد فكر وأ آلية جماعية دائمة لتنسيق العلاقات الاقتصادية العربية مع العالم الخارجي بوجه عام ، عند قيام تكتل اقتصادي عربي في المستقبل .

—————



كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية

بالاشتراك مع

معهد الشؤون الدولية - بروما

مؤتمر تجارب التكامل الاقتصادي في أوروبا والعالم العربي

٢٣-٢٢ (فبراير) ١٩٩٩

الإسكندرية

(دراسة)

مراجعة لتجربة التكامل الاقتصادي في العالم العربي

إعداد وتقديم

الدكتور / حسن ابراهيم

الأمين العام لمجلس الوحدة الاقتصادية العربية

المحتويات

الصفحة	الموضوع
١	المقدمة :
٣	<u>القسم الأول</u> : استعراض مسارات وآليات التعاون والتكامل الاقتصادي العربي خلال نصف قرن (١٩٤٩ - ١٩٩٩)
٧	<u>القسم الثاني</u> : استعراض وتقييم اتفاقية الوحدة الاقتصادية والسوق العربية المشتركة القائمة في إطارها
١٨	<u>القسم الثالث</u> : استعراض وتقييم المدخل التجاري للتعاون والتكامل الاقتصادي العربي وانعكاساته على العمل الجماعي لتحرير التجارة العربية البينية
٢٥	<u>القسم الرابع</u> : قوة الدفع الجديدة للتكامل الاقتصادي العربي / البرنامج التنفيذي لتفعيل السوق العربية المشتركة القائمة في نطاق اتفاقية ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية (١٩٩٩ - ٢٠٠٢)
٢٩	<u>القسم الخامس</u> : الخلاصة والاستنتاجات / نحو منظور استراتيجي قومي مستقبلى للتكامل والتكتل الاقتصادي العربي

إن أي بحث في التجارب الماضية أو الموقف الراهن لمسيرة التكامل والتكتل الاقتصادي العربي ، يعني بالضرورة بحث اتجاهاته واحتمالاته المستقبلية . ولابد أن تعتبر نقطة الانطلاق في التفكير ، بل وحجر الزاوية له ، بحث تطوير آفاق العلاقات الاقتصادية العربية / العربية وليس الاكتفاء بتشخيص الأمر الواقع ومشكلاته وعوائمه . ولا تعود بواطن ذلك فقط إلى ضرورة التحدث باللغة التي يتحدثها العالم اليوم ، والأهمية المحورية للجانب الاقتصادي في العلاقات الدولية المعاصرة ، وانتشار وتعقيم التكتلات الاقتصادية بل يرجع أيضا إلى أن المصالح المتبادلة والمنافع المشتركة بين الدول العربية ، تعتبر أمرا أكثر أهمية وضرورة وإلحاحاً وملاءمة ، منه بين أي مجموعة إقليمية أخرى من الدول في العالم ، وذلك لأسباب عديدة ، يأتي على رأسها من **النظر الاستراتيجي** ، مجموعة متربطة من العوامل ، تتلخص في أن تطوير ودفع العلاقات الاقتصادية العربية / العربية نحو التكامل وليس مجرد التعاون ، يجعل منها أداة للتنمية والتقدم والقوة الذاتية والأمن القومي ، وسدا سينعا في وجه المخاطر الدولية والإقليمية المحدقة بالوطن العربي ، وأساسا للحوار مع التكتلات الاقتصادية المتنامية والنظام التجارى العالمي الجديد . وتعزز أهمية وواقعية هذا الطرح للجانب الاقتصادي من العلاقات العربية ، بتوافر المقومات الضرورية والأساسية له ، مثله في الموارد الضخمة والمتعددة ، والتطورات والتغيرات الاقتصادية القطرية ، التي تتطلب باللحاج تجاوز حدود الكيانات الاقتصادية الوطنية الصغيرة ، والأسواق المحلية المحدودة ، إلى كيان اقتصادي إقليمي أكبر وأسوق أوسع ، بما يسمح بالتوسيع والنمر الاقتصادي الديناميكي ، وخلق فرص عمل متزايدة لمواجهة البطالة ، واستيعاب القوى العاملة من الأجيال الجديدة ، والإفادة الحقيقية من مزايا اقتصاديات الحجم الكبير ، وتدفق الاستثمارات المرتدة عليها ، ومن ثم تشجيع حركة الموارد الأخرى المرتبطة بها ، والخدمات المساندة الإلزامية لها . ومن البديهي أن هذا التطور والتسلسل ، لا يقيمه ولا يجعله ممكنا ، إلا إحباء ونهوض المشروع الاقتصادي القومي التكاميلي ، المتمثل في قيام السوق العربي المشترك الموسعة الكبرى . ويتميز هذا المشروع عن أي تجربة اقتصادية إقليمية أخرى . سابقة أو لاحقة . بين أي مجموعة إقليمية من الدول . أنه يرتكز -

وتشير تجربة التعاون والتكامل الاقتصادي العربي ، عبر نصف القرن الماضي ، إلى اتجاه مبكر لاعطا ، أولوية للجانب الاقتصادي من العلاقات العربية والعمل العربي المشترك . إلا أن هذه التجربة كانت - ولا زالت - تتعرّض ، وتسفر عن أداء سلبي ونتائج متواضعة ، مما حال تماماً دون قطف ثمارها ووصول نتائجها إلى الاقتصاد العربي والمواطن العربي ، فضلاً عن القصور العربي المستمر عن ملاحقة المتغيرات الاقتصادية العالمية المتتسارعة ، والتي تمثل أبرز معالمها في ظهور وانتشار التكتلات الاقتصادية ، وتطور وسطوة النظام الاقتصادي والتجاري العالمي الجديد ، وتعاظم دور الشركات المتعددة الجنسيات والتحالفات الاستراتيجية والاندماجات بين المؤسسات الاقتصادية الكبرى .

يتضح من ذلك كله بجلاء ، أن مستقبل الوطن العربي ، وحجر الزاوية في عملية إعادة صياغة ودفع العلاقات الاقتصادية العربية / العربية ، ودور منظومة العمل العربي المشترك في مجلملها في ذلك ، تنطلق جمِيعاً من ركيزة أساسية هي بلورة وإطلاق المشروع الاقتصادي القومي التكاملِي من عقاله ، ومنحه مساندة مطلقة من العزم السياسي والإرادة الجماعية للحكومات والشعوب العربية على السواء . وربما كان من أوضح التوجهات التي عبرت عن ذلك بوضوح خلال الفترة الأخيرة ، المناداة بأهمية قيام السوق العربية المشتركة الكبرى ، من قبل العديد من قادة الدول العربية والتي تعتبر النواة والقاعدة لها ، (السوق) التي سبق أن أقرها مجلس الوحدة الاقتصادية العربية عام ١٩٦٤ . وتتضَعَّ هذه التوجهات أيضاً في إقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ، والقرار الصادر عن مؤتمر القمة العربي بالقاهرة في يونيو ١٩٩٦ بهذا الشأن ، ثم قرارات المجلس الاقتصادي الاجتماعي تنفيذاً له ، بإقرار (البرنامج التنفيذي) لمشروع (المنطقة) . ويُتَضَعَّ ذلك أيضاً في القرارات الاقتصادية الهامة الصادرة عن كل من المؤتمر البرلماني العربي السابع المنعقد في مايو ١٩٩٧ بالقاهرة والمؤتمر البرلماني العربي الثامن المنعقد في نواكشوط في يونيو ١٩٩٨ بشأن مشروع السوق العربية المشتركة الكبرى ، ثم قرار مجلس الوحدة الاقتصادية العربية الصادر عن دورته الثامنة والستين على المستوى الوزاري بالقاهرة في ديسمبر ١٩٩٨ ، بإقرار (البرنامج التنفيذي) لاستئناف تطبيق السوق العربية المشتركة القائمة في نطاق اتفاقية مجلس الوحدة الاقتصادية العربية على ثلاث مراحل ، طبقاً لخطة عمل وجدول زمني يبدأ في أول يناير عام ٢٠٠٠ وينتهي في أول يناير عام ٢٠٠٢ .

(القسم الأول)

استعراض مسارات وآليات التعاون والتكامل الاقتصادي العربي

خلال نصف قرن (١٩٤٩ - ١٩٩٩)

١- قنوات العلاقات الاقتصادية العربية :

(أ) القنوات الثنائية الحكومية: بدأت العلاقات الاقتصادية العربية بهذه القنوات في تجاربها المبكرة ، وأضيفت إليها القنوات الجماعية والمتحدة للأطراف في مرحلة لاحقة ، والتي اكتسبت أهمية أكبر في ثوبتي السبعينات والستينيات ، ثم انتكست وتراءجت ، لتعود وتفسح مكانها من جديد للصيغة الثانية في عقد التسعينات ، على حساب العمل الاقتصادي الجماعي ، وتنظمها اتفاقيات اقتصادية ، ولجان مشتركة تشرف على تنفيذها ، وتحجّم دورياً بمستويات مختلفة .

(ب) القنوات تحت الإقليمية والمتحدة للأطراف الحكومية: شهدت العلاقات الاقتصادية العربية عدة صيغ من التعاون أو التكامل بين تجمعات جزئية من الدول العربية ، مثل مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، ومجلس التعاون العربي ، واتحاد الجمهوريات العربية ، وإتحاد المغرب العربي ، ومجموعة إعلان دمشق . وقد اتخذت هذه القنوات أشكالاً مختلفة من التعاون أو التكامل الاقتصادي ، يتراوح بين تنظيم العلاقات في مجالات محددة وباتفاقيات وآليات متنوعة ، أو إقامة مناطق تجارة حرة ، أو التحرك نحو الاندماج الاقتصادي في صورة اتحاد اقتصادي كامل في نهاية المطاف ، وقد حققت هذه القنوات درجات متباينة من التحرك نحو أهدافها ، تتراوح بين النجاح النسبي والتقلب والتباطؤ والتجميد .

(ج) القرارات الجماعية (المشتركة) الحكومية: تمثل هذه القنوات ، في العمل الاقتصادي العربي المشترك ، في إطار جامعة الدول العربية ومنظمة المؤسسات والاتفاقيات والمواثيق العربية الجماعية . وقد تراوحت في طبيعتها ومداها بين تنظيم التعاون الاقتصادي الكلّي أو التعاون الجماعي في مجالات متخصصة ومحددة ، وبين الانتقال إلى مرحلة التكامل الاقتصادي الشامل ، من خلال (اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية) ، وتضم هذه القنوات : المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية وال المجالس الوزارية الترعية ،

ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، ومجموعة المنظمات العربية المتخصصة ، ومجموعة المؤسسات المالية العربية ، وما انبثق عنها من اتفاقيات في مجالات التجارة والاستثمار والمال والضرائب والعملة .. الخ ، وقرارات لتنظيم التعاون أو التكامل أو التنسيق .

(د) القدرات غير الحكومية : تتخذ هذه القنوات ، من حيث تكونها المغراقي ، نفس المسارات الحكومية ، حيث يرجد منها ما هو ثانوي أو ثالثي أو تحت الإقليمي أو الجماعي ، وتضم أجهزة وفعاليات اقتصادية من القطاع العربي الخاص أو المختلط . ومن أهم إشكالها وروابطها العضوية ، الاتحادات العربية النوعية المتخصصة ، والاتحادات الغرف التجارية والصناعية والزراعية ، ومجالس رجال الأعمال ، والشركات العربية المشتركة المقامة برؤوس أموال خاصة أو مختلطة .

٢- مداخل التعاون والتكامل الاقتصادي العربي :

(أ) مدخل التبادل التجاري : ظل هذا المدخل يحوز أولوية قصوى وأهمية خاصة ، منذ بدايات العمل الاقتصادي العربي المشترك على مختلف مستوياته وحتى الآن . وقد قتلت انطلاقته الأولى في (اتفاقية تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت) عام ١٩٥٤ ، ثم في القرار رقم (١٧) المنشئ للسوق العربي المشترك عام ١٩٦٤ والقرارات اللاحقة والمكملة له ، في إطار مجلس الوحدة الاقتصادية العربية حتى صدور القرار رقم (١٠٩٢) في ١٢/٣/١٩٩٨ في إطار تفعيل السوق العربية المشتركة ، وكذلك (اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري لاستئناف وتفعيل السوق العربية المشتركة) ، والتي صدر برنامج تنفيذى لها عن المجلس الاقتصادي بين الدول العربية) عام ١٩٨١ ، والتي صدر برنامج تنفيذى لها عن المجلس الاقتصادي الاجتماعي عام ١٩٩٧ ، بهدف إلى إنشاء (منطقة تجارة حرة عربية كبرى) على مدى عشر سنوات تبدأ في أول يناير ١٩٩٨ .

(ب) المدخل المالي والاستثماري : وتجسد هذا المدخل في الاتفاقيات المنظمة للاستثمار العربي ، التي صدرت خلال عقدي السبعينات والثمانينات ، عن كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، والتي تمنح ضمانات وتسهيلات مختلفة لحركة رؤوس الأموال والاستثمارات العربية بين الدول العربية ، وتنشئ آليات ومؤسسات جماعية مختلفة لرعايتها ، ومن أهم أجهزتها المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، والتي تضم اختصاصاتها أيضاً جانباً ينعكس على التجارة العربية ، هو برنامج ضمان ائمان الصادرات .

وصدقوق النقد العربي ، الذى ابشققت عنه أيضاً ترتيبات تتعلق بالتجارة العربية ، بدأت بتسهيلات ميزان المدفوعات للتسويات المرتبطة بالمبادلات التجارية العربية ، وانتهت ببرنامجه تمويل التجارة العربية ، ويندرج تحت هذا المدخل أيضاً الشركات العربية المشتركة القابضة أو النوعية ، التى أقامها كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعى ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، وبلغ عددها حوالى (١٥) شركة . وقد قامت فى ظل تحسن مناخ الاستثمار العربى الذى حققه هذا المدخل ، مئات الشركات العربية المشتركة برؤوس أموال خاصة أو مختلطة ، فى مجالات الخدمات والصناعة والزراعة . ويندرج فى ذلك أيضاً المشروع الذى سبق أن أعده مجلس الوحدة الاقتصادية العربية لإنشاء ، (إتحاد عربى للمدفوعات) .

(جـ) المدخل الإنمائى: ويتضمن هذا المدخل فى إنشاء الصندوق العربى للإنماء الاقتصادي والاجتماعى ، والذى يختص بتقديم التمويل لمشروعات التنمية ، ثم أضاف إلى نشاطه مؤخراً برنامجاً لتمويل استثمارات القطاع العربى الخاص ، رصد له الصندوق مبلغ (٥٠٠) مليون دولار ، ويندرج فى هذا المدخل أيضاً جهود ومحاولات مجلس الوحدة الاقتصادية العربية لترجمة التخطيط الإنمائى بين الدول الأعضاء ، ومحاولة جامعة الدول العربية وضع خطة خمسية إنمائية عربية موحدة ، ومحاولة إعداد إطار للتضامن الإنمائى العربى يتمثل فى (عقد التنمية العربية) الذى سبق أن أقره مؤتمر القمة العربى العاشر فى عمان ... بالإضافة إلى وثيقة الاستراتيجية الاقتصادية التى أقرتها قمة عمان عام ١٩٨١ ، ووثيقة استراتيجية وبرامج عمل مجلس الوحدة الاقتصادية العربية للسنوات العشر القادمة التى أقرها المجلس عام ١٩٩٧ .

(د) مدخل التنسيق الاقتصادي: ويتمثل ذلك فى جهود ومحاولات مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، لإيجاد أنماط مختلفة من التنسيق الاقتصادي بين الدول الأعضاء ، سواء على مستوى السياسات الكلية ، بإصدار اتفاقيات أو قرارات فى مجالات الضوابط والسياسات المالية والنقدية ، أو على مستوى القطاعات الإنتاجية ، مثل دراسات وأنماط التنسيق الصناعى فى عدد من القطاعات الحيوية ، وتندرج فى ذلك أيضاً إنجازات المجالس الوزارية النوعية العاملة فى نطاق جامعة الدول العربية ، وعلى رأسها مشروع الربط الكهربائى بين المشرق والمغرب العربى .

(هـ) مدخل القوى العاملة : ويتمثل في إنشاء (منظمة العمل العربية) ، وما صدر عنها وعن جامعة الدول العربية ومجلس الوحدة الاقتصادية ، من مشاريع اتفاقيات لتنظيم وتشجيع انتقال العمالة العربية بين الدول العربية ومعاملتها فيها ، ومحاولات مجلس الوحدة الاقتصادية لإصدار (بطاقة شخصية موحدة) لتسهيل حركة الأشخاص بين الدول الأعضاء .

(و) مدخل التعاون الفنى القطاعى : ويندرج في ذلك كافة المنظمات العربية المتخصصة العاملة في نطاق الجامعة العربية ، ومجموعة الاتحادات العربية النوعية المتخصصة العاملة تحت مظلة مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، وكذلك الاتحادات والروابط المهنية العربية التي تمارس نشاطاتها في مجالات نوعية متخصصة ، تشمل طوائف العاملين فيها .

(ز) مدخل النقل والمواصلات والطاقة : ويشمل اتفاقية النقل بالعبور (الترانزيت) بين الدول العربية ، وأعمال مجلس وزراء النقل العرب ، وشبكة الربط الكهربائي بين الدول العربية وأعمال مجلس وزراء الطاقة العرب ، وجهود مجلس وزراء الاتصالات العرب ، والقمر الصناعي العربي ، والشركة العربية للنقل البحري ، والشركات العربية المشتركة الأخرى للنقل القائمة بين مجموعات من الدول العربية ، مثل شركة الملاحة العربية المتحدة وشركة الاتحاد العربي للنقل البري .. الخ .

(القسم الثاني)

استعراض وتقدير اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية

والسوق العربية المشتركة القائمة في إطارها

تعتبر (اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية) ، خطوة رائدة ومتطرفة على طريق التكامل الاقتصادي العربي ، واستجابة للمند القومي والمتطلبات الاستراتيجية لإقامة تكتل اقتصادي عربي . وهى بمثابة إطار من لتحقيق التكامل ، على مراحل متدرجة يقررها مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، وفقاً لمسار العمل وتقدمه في عملية بناء التكامل . ولا زالت هذه الاتفاقية هي الأداة الملائمة ، الآلية العربية المشتركة الوحيدة ، المؤهلة لبناء المشروع الاقتصادي العربي القومي .

وقد قرر المجلس في مستهل أعماله عام ١٩٦٤ ، أن يختار المدخل التجاري (التبادلي) ، المتمثل في إقامة السوق العربية المشتركة ، كأول خطوة تطبيقية يتخذها على طريق التكامل . وقد كان هذا الاختيار سليماً ، باعتبار أن تحرير التجارة يتحقق في المدى القصير مزايا هامة وملموسة لكافة الدول الأطراف ، كقاسم مشترك للمصالح فيما بينها ، أما في كل من المدى المتوسط والبعيد ، فإن التجارة تلعب أيضا دور (محرك النمو) و (قاطرة الاستثمار) وهو دور يؤدي إلى زيادة الإنتاج السلمي والخدمي ، وجذب وتكثيف الاستثمارات الإنتاجية ، وزيادة فرص العمل ، وامتصاص البطالة ، ومحفز التطور التكنولوجي ، وتنمية الصادرات ، وإعادة توزيع الموارد على أحسن من المزايا النسبية والتنافسية ، والإفادة من خصائص السوق الواسعة والإنتاج الكبير ، ورفع معدلات النمو الاقتصادي ، وزيادة القيمة المضافة في الاقتصاد الوطني .

١- استعراض نشرية السوق العربية المشتركة :

(أ) أنشئت (السوق العربية المشتركة) بمقتضى القرار رقم (١٧) ، الصادر عن مجلس الوحدة الاقتصادية العربية بتاريخ ١٣/٨/١٩٦٤ ، وما صدر من قرارات لاحقة مكملة له ، ويد تطبيقها أول يناير ١٩٦٥ طبقاً لجدول زمني يشتمل على مراحل متدرجة . وقد صدر فيما بعد قرار المجلس رقم ٣٧٢ بتاريخ ١٩٦٨/٥/١٩ ، بتقليل مراحل (السوق) ، التي كانت تحدد خطوات تحرير التجارة بثمانية مراحل (من ١/١ ١٩٦٥ حتى ١١/٧ ١٩٧١) ، إلى -

مراحل انتهت في (١٩٧٠/١١) وهذا يعني تحقيق نجاح في المراحل الأولى ، ببر اختصار المدة المقررة للمراحل الأخيرة . وبذلك اكتمل التحرير الكامل للتجارة بين دول (السوق) ، من كافة الرسوم الجمركية والقيود غير الجمركية . وعلى ذلك فإن (السوق) تعتبر - في طبيعتها وجوهها - (منطقة تجارة حرة) ، قامت قانونيا وفعليا في هذا التاريخ ، بين الدول الأطراف بها ، ولو لم تنص صراحة على هذه التسمية الاصطلاحية .

(ب) من المعلوم أن العضوية الكاملة في (السوق) ، مفتوحة أمام الدول الأعضاء بالمجلس . وبناء على ذلك انضمت إلى (السوق) في بدايتها أربع دول عربية ، أعضاء في اتفاقية الوحدة الاقتصادية ومجلسها وهي (الأردن ، سوريا ، العراق ، مصر) ، التي صدقت على قرار (السوق) ، ثم اتسعت دائرة العضوية فيما بعد ، لتشمل ثلاثة دول أخرى هي (ليبيا ، موريتانيا ، اليمن) ، وتضاف إليها دولة (فلسطين) التي تقوم حاليا باتخاذ إجراءات الانضمام . وتبقى ثلاثة دول أخرى أعضاء بالمجلس ، لم تتخذ خطوات الانضمام إلى (السوق) حتى الآن هي : (الإمارات ، السودان ، الصومال) .

(ج) ظلت (السوق) في حالة تطبيق كامل - نصا وروحا - حتى أواخر حقبة السبعينيات ، وبعد ذلك أخذت تتعكس عليها سلبيات الأوضاع والأزمات الطارئة في المنطقة ، والتقلبات في العلاقات العربية الثنائية والجماعية .

(د) انعكست الآثار والتطورات الاقتصادية العربية الإيجابية والسلبية في تطبيق قرار واتفاقية (السوق) على أرقام تجاراتها السنوية . كان التزام الدول الأطراف بتطبيق (السوق) ، التزاما عاليا في السنوات الخمس عشرة الأولى لتنفيذها ، وقد انعكس ذلك بوضوح على حجم مبادلاتها التجارية ، خلال السنوات المعاصرة ثم اللاحقة لاكمال مراحل تطبيق (السوق) . ويدل على ذلك زيادة تجاراتها البينية من ٩٧,٥ مليون دولار عام ١٩٧٠ إلى ١٣٢٥,٦ مليون دولار عام ١٩٨٠ (رغم محدودية هيكلها الإنتاجية آنذاك) . ثم انخفض هذا الرقم تدريجيا حتى وصل إلى ٦٨١,٦ مليون دولار عام ١٩٨٥ ، وكان من أهم أسباب ذلك تجميد عضوية مصر في (السوق) ، وبالتالي خروج أكبر سوق من حيث الحجم بين الدول الأطراف من نطاق التجارة المحررة . علما بأن هذه الفترة قد شهدت نموا كبيرا في إجمالي التجارة الخارجية العربية بتحدى، حيث بلغ معدلا نموا في التجارة البينية العربية عموما وبين دول

(السوق) بوجه خاص . وقد عادت معدلات التجارة البينية لدول (السوق) ، إلى النمو من جديد ، لتصل إلى رقم ٧٧٢,٥ مليون دولار عام ١٩٩١ ثم ١١٩٦,٦ مليون دولار عام ١٩٩٤ ، ثم ١٤٤٤ مليون دولار عام ١٩٩٥ . ويلاحظ أن هذا الرقم الأخير يظل يمثل نسبة هامة من التجارة البينية بين دول (السوق) إلى تجارتها البينية العربية تبلغ حوالي ٤٥٪ .

(هـ) يرجع التطور العكسي (الانكماشي) للتجارة البينية لدول (السوق) خلال حقبة الثمانينات : إلى تعثر تنفيذ أحكام (السوق) ، وضعف الالتزام بأحكامها ، واضطرب العلاقات العربية ، وتحميد عضوية مصر في الجامعة العربية ، مما أثر سلباً على مسيرتها وفعاليتها ، رغم تعاظم واتساع فرص التجارة خلال هذه السنوات ، بسبب تنوع وفوهة الهياكل الإنتاجية ، والقرب الجغرافي للأسواق . أما العودة إلى نمو معدلات التبادل التجارى بين دول (السوق) منذ بدء حقبة التسعينات ، فإنه يرجع - إضافة إلى هذين العاملين - إلى تناهى العلاقات الاقتصادية فيما بينها بوجه عام ، وعودة مصر إلى العمل العربي المشترك ، وتطور قنوات الاتصال التجارية المختلفة ، وافتتاح الأنظمة الاقتصادية العربية بفعل سياسات وبرامج الإصلاح الاقتصادي (ومن ضمنها تحرير السياسات التجارية) . وتدل تلك المؤشرات على الأثر الإيجابي المباشر والبعيد المدى ، للتحرير الكامل للتبادل التجارى ، على نمو معدلاته بين الدول الأطراف ، والعكس بالعكس . ولا شك أن هذا الأثر التحريري يمكن أن يتضاعف الآن ، بالعودة إلى التحرير الكامل والفعال للتجارة ، مع أهمية استحداث وتطبيق تدابير ونشاطات موازية لتنمية التبادل التجارى بين الدول الأطراف .

(و) طبعة (السوق) بين صبغة (منطقة التجارة الحرة) وصبغة (الاتحاد الجمركي) :

* رافق القرار رقم ١٧١ بإنشاء (السوق) - (أى منطقة تجارة حرة) ، صدور القرار رقم ١٩٧ بتوحيد التعرفة الجمركية (أى إقامة الاتحاد الجمركي) . وفي الوقت الذى حدد فيه القرار الأول قواعد وآليات ومراحل بناء منطقة التجارة الحرة ، لم يستتمل القرار الثاني على مثل هذه القواعد والآليات التفصيلية ، واكتفى بالنص على توحيد التشريعات والأنظمة الجمركية خلال خمس سنوات ، تبدأ من أول عام ١٩٦٥ ، وتتوحيد الرسوم الجمركية وغيرها (تجاه الدول الأخرى) خلال خمس سنوات تبدأ من أول عام ١٩٧٠ ، وفقاً للخطوات التي يرسمها المجلس . ولم يتخذ المجلس بعد ذلك أية قرارات تنفيذية فعلية لهذا القرار ، باستثناء إعداد بعض الدراسات التحضيرية لتوحيد التعرفات الجمركية ، ووضع مشروع للتشريع الجمركي الموحد .

* تم تعديل ودمج القرار رقم / ١٩ مع القرار رقم / ١٧ فيما بعد ، بقتضى قرار المجلس رقم ٤١١ بتاريخ ١٩٧٠/٢/٢ . بإضافة فصل جديد إلى القرار الأول بعنوان : (العرفة الجمركية الموحدة) ، يشتمل على نفس نص القرار رقم / ١٩ ، مع إضافة فقرة جديدة تنص على : البدء بتنفيذ توحيد التعرفة في ١٩٧٢/١/١ . ولم يتخذ المجلس بعد ذلك أية قرارات تنفيذية للقرار الجديد (باستثناء بعض الدراسات التحضيرية أيضا) .

* يعني ذلك ويترتب عليه بالضرورة ، عدم تحول الطبيعة الاقتصادية والهيكلية للسوق العربية المشتركة ، حتى الآن ، من صفة (منطقة التجارة الحرة) إلى صفة (الاتحاد الجمركي) ، وإن كانت ملتزمة بإنجاز بهذا التحول قانونيا بقتضى القرار رقم (٤١١) المشار إليه أعلاه ، في مرحلة لاحقة في المستقبل .

(ز) صدر قرار المجلس رقم ١٩٢ بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٣ عن دورته رقم (٦٨) على المستوى الوزاري ، بشأن تفعيل السوق العربية المشتركة ، وقد اعتمد القرار (البرنامج التنفيذي) الخاص بتحقيق هذا التفعيل . ويشتمل البرنامج على خطة عمل وجدول زمني في هذا الشأن ، يمتد بين يناير ٢٠٠٠ ويناير ٢٠٠٢ ، وأعمال تحضيرية له خلال عام ١٩٩٩ . ويترتب على هذا القرار ، إعادة التحرير الكامل للتجارة في ظل (السوق) من كافة الرسوم الجمركية والقيود غير الجمركية . ويترتب على تنفيذ البرنامج المذكور إنشاء منطقة تجارة حرة كاملة خلال سنتين فقط بين الدول الأطراف ، مع فتح باب الالتساب للدول الأخرى للارتباط بالمنطقة طبقا بروتوكولات تعقد مع كل منها على حدة .

٣- استعراض أهم إنجازات المجلس في المجالات الاقتصادية الأخرى :

(أ) ترافق العمل المشترك على صعيد التحرير الكامل للتجارة ، في إطار (السوق) ، مع خطوات وإنجازات اقتصادية أخرى ، كان يمكن أن يترتب على المضى إلى مدى أبعد فيها ، أن تؤدي إلى نمو معدلات التجارة البينية وتحقيق صيغ فعالة للتكامل الاقتصادي بين الدول الأطراف .

(ب) تجدر الإشارة إلى أن بعض هذه الجهدود المشار إليها أعلاه ، قد اتخذت صورة مبادرات أحيلت إلى جامعة الدول العربية لتنفيذها على المستوى العربي الجماعي الشامل ، وأقر بناء عليها بالفعل اتفاقيات جماعية شاملة أو مؤسسات للعمل الاقتصادي المشترك تضم كافة الدول العربية ، وأخذ الكثير منها طريقه إلى التنفيذ منذ سنوات ، مثل اتفاقية صندوق النقد العربي ، واتفاقية النقل بالعبور (الترانزيت) ، واستراتيجية العمل العربي المشترك

(ح) أهم إنجازات المجلس في القطاعات الاقتصادية الأخرى الموازية لتحرير التجارة في إطار السوق :

* **المدخل الإنثاجي :** أعدت دراسات جادة ومقترنات محددة، ومشروع (بروتوكول) للتنسيق الصناعي القطاعي ، وقواعد وأفاطر للتنسيق الإنثاجي في عدد من القطاعات .

* **المدخل الاستثماري:** تم إصدار اتفاقيتين لتنمية وحماية الاستثمار وتسوية منازعات الاستثمار ، وتأسيس أربع شركات عربية مشتركة قابضة كبرى برأوس أموال حكومية ، في أربع قطاعات اقتصادية رئيسية هي : التعدين ، الشروة الحيوانية ، الدواء والمستلزمات الطبية ، الاستثمار الصناعي . كما تم إعداد مشروع قانون عربي موحد للشركات المشتركة ، أحبيل الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ليبحثه في حينه . ويقوم المجلس حاليا بطرح مبادرات ودراسات لتأسيس أربع شركات عربية مشتركة قابضة كبرى برأسمال عربي خاص ، في مجالات : التسويق ، التعبئة والتغليف . النقل المتعدد الوسائل ، التأجير العملي .

* **المدخل الإنمائى :** وضفت دراسات ونماذج للتخطيط الإنمائى والربط بين خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية القطرية في إطار جماعي ، ومشروع مبدئى لاستراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك ، أحيلت إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وصدرت بها من القمة العربية العاشرة فيما بعد (وثيقة الاستراتيجية) .

* **المدخل النفسي**: تم إنشاء عدد كبير من الاتحادات الترعية (٢٣ اتحاداً حتى الآن) ، تقع في نطاقها عشرات القطاعات ومئات المؤسسات والهيئات الإنتاجية / السلعية والخدمة في الدول العربية ، و تعمل جميعاً حتى الآن تحت مظلة المجلس ، وكذلك جرى إنشاء المكتب المركزي العربي للاحصاء في نطاق الأمانة العامة، وتقديم معونات فنية للدول أعضاء المجلس في هذا المجال.

* **المدخل المالي والنقدى**: قام المجلس بإعداد مشروعات اتفاقيات / مؤسسات لكل من : صندوق النقد العربي ، والمؤسسة العربية لضمان الاستثمار (أقرتها الجامعة العربية فيما بعد) واتفاقيات في المجال الضريبي ، ومشروع اتحاد عربي للمدفوعات .

* **مدخل النقل والمواصلات** : تم إعداد مشروع (اتفاقية تنظيم النقل بالعبور / الترانزيت) ، الذي أحيل إلى الجامعة العربية وتم إصدارها ، ومشروع شركة عربية مشتركة للنقل البري لم تدخل مرحلة التأسيس ، وتم تطويرها إلى دراسة تجرى الآن لتأسيس (شركة عربية مشتركة للنقل المتعدد الوسائل) .

* **مدخل القوى العاملة** : تم إقرار اتفاقيتين في قطاع التأمينات الاجتماعية ، وقواعد ومشروع بطاقة شخصية لانتقال الأشخاص بين الدول الأعضاء .

٣- جهود التقييم والمتابعة والتطوير :

(أ) - **عمليات التقييم والمتابعة الدورية** : شهد المجلس سلسلة من عمليات التقييم والمتابعة ، التي أجريت بواسطة لجان وزارية محددة أو (فرق عمل) على مستوى الخبراء ، وعرضت نتائجها بعد ذلك على المجلس ، واتخذ القرارات والتوجيهات الازمة بشأنها ، لتنفيذ المقترنات والتوصيات المطروحة . وقد أجريت هذه العمليات في الأعوام ١٩٧٢، ١٩٨٣، ١٩٨٧ ، ١٩٩٧ ، آخرها الاستراتيجية الجديدة لبرامج عمل المجلس . وقد كان من أهم ثمار هذه الجهد ، إقرار البرنامج المتكامل لتنمية التبادل التجاري بين دول (السوق) ودول المجلس بوجه عام ، ووضع عدة اتفاقيات ، وإعداد دراسات لمشروعات وبرامج ، واستحداث بعض الآليات الجديدة في العمل .

(ب) وثيقة استراتيجية وبرامج عمل المجلس والعمل الاقتصادي العربي المشترك للسنوات العشر القادمة : تقدمت الأمانة العامة بمبادرة هامة الى الدورة الـ (٥٨) للمجلس ، تهدف إلى انتهاج أسلوب التخطيط الاستراتيجي لأعمال المجلس . وقد لقيت هذه المبادرة تشجيعا من المجلس ، ووجه إلى عقد اجتماع (فريق عمل) من صفة الخبراء الاقتصاديين العرب ، للنظر في المشروع المقترن من الأمانة العامة ، مع ملاحظات الدول الاعضاء بشأنه . وقد ضم (الفريق) الذى اجتمع لهذا الغرض ، مجموعة من الاقتصاديين البارزين الأكاديميين والممارسين ورجال الأعمال ، من خيرة الاقتصاديين العرب . وأسفرت أعمال (الفريق) عن إعداد وثيقة (تقرير وتوصيات) حول (جدول أعمال استراتيجى) للمجلس خلال السنوات العشر القادمة (١٩٩٨ - ٢٠٠٧) . وصدر قرار من المجلس فى دورته الخامسة والستين باعتماد الاستراتيجية ، وتکليف الأمانة العامة بإعداد خطوات التنفيذ ، واقتراحها فى صورة مشروعات قرارات للعرض على المجلس ، للبدء فى تطبيق الاستراتيجية .

(ج) تطوير العمل فى (السوق) وفي المجلس فى ضوء مشروع الاستراتيجية والمتغيرات الاقتصادية الخارجية : كان من أهم الخطوات المتخذة خلال الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٧ ، على صعيد هذا التطوير ، صدور قرارات هامة من المجلس ، بشأن تفعيل وتعزيز (السوق) ، دعا فيها الدول الأطراف إلى تنفيذ التزاماتها فى إطار (السوق) ، بتحرير التبادل التجارى فيما بينها بالكامل ، وتکليف الأمانة العامة بإعداد تقرير نصف سنوى عن سير التطبيق وتقدير نتائجه ، ودعوة دول المجلس غير الأطراف فى السوق للانضمام إليها فى أقرب وقت ممكن ، والموافقة على إنشاء (آلية انتساب) للسوق ، تتبع للدول العربية الأخرى غير الاعضاء ، بالمجلس ، الدخول فى ترتيبات خاصة لتحرير التجارة مع دول (السوق) .

(د) توصيات الندوة العربية حول (السوق العربية المشتركة في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية) - ٨.٧ أبريل / نيسان ١٩٩١ : أسفرت هذه الندوة التي عقدت تحت رعاية السيد الدكتور رئيس مجلس وزراء مصر ، وبمشاركة عدد من السادة الوزراء المصريين والعرب المعنيين ، عن عدد من النتائج والتوصيات الهامة ، التي أكدت على تفعيل (السوق) الحالية ، وإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ، وصولا إلى (السوق العربية المشتركة) الموسعة في المستقبل .

٤- تقسيم ثوبية السوق العربية المشتركة في إطار المجلس :

١- أهم الإيجابيات :

(أ) أكدت تجربة (السوق) قدرة الدول العربية على خوض غمار التحرير الكامل للتبادل التجاري العربي ، والتعامل مع نتائجه ، وقطف ثماره .

(ب) تثل (السوق) تمهيداً حقيقة للإقدام فيما بعد ، على طرح مشروع (منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى) ، الذي أسهمت الأمانة العامة في طرح اقتراحاته في صورتها الأولى ، ثم جرى إقراره على صعيد العمل الاقتصادي العربي المشترك ، بعد أن حاز دعماً سياسياً حاسماً من مؤتمر القمة العربي الأخير المنعقد بالقاهرة في يونيو / حزيران ١٩٩٦ . إلا أن هذا المشروع في صورته النهائية التي تم اصداره بها ، لا يلبي الضرورات الملحة لإعطاء قوة دفع حقيقة للتجارة العربية البينية ، وتمهيد الأرضية الملائمة للتكامل الاقتصادي .

(ج) أسفرت السنوات الخمس عشرة الأولى من تجربة (السوق) عن حدوث زيادة كبيرة في حجم ومعدلات نمو التجارة البينية لدول (السوق) ، رغم محدودية الهيكل الإنتاجية آنذاك ، واختلاف الأنظمة الاقتصادية والتجارية ، ومحدودية عدد دول السوق ذاتها .

(د) إن (السوق) و (المجلس) يضمان دولاً عربية من مختلف أقاليم الوطن العربي ، في شرقه ووسطه وغربه ، والانضمام إليهما مفتوح لكافة الدول العربية .

٢- أهم السلبيات :-

(أ) التباطؤ في السنوات الأخيرة في تنفيذ التزامات تحرير التجارة في إطار قرار المجلس رقم (١٧) المنشىء (للسوق) ، والقرارات اللاحقة المكملة له ، مما أعاد الانطلاق الحقيقي لسيرة (السوق) ، كنموذج قابل للنجاح ، يجذب باقي الدول العربية للانضمام للمجلس أو الانتساب إلى (السوق) .

(ب) القصور في اتخاذ الخطوات الالزمة نحو الانتقال (بالسوق) من مرحلة (منطقة التجارة الحرة) ، إلى مرحلة (الاتحاد الجمركي) ، عدم إمكانية تطوير ودفع التجربة نحو ظهور سوق مشتركة حقيقة ، كمرحلة ثلاثة محددة (بعد الاتحاد الجمركي) في أي مسيرة للتكامل الاقتصادي .

(ج) عدم التطابق بين عضوية المجلس وعضوية (السوق) ، حيث لم تنضم بعض دول المجلس الى (السوق) حتى الآن ، مما يخلق فجوة في العمل في المجلس ، بين نوعين أو درجتين من الالتزام بأهداف اتفاقية الوحدة ومسيرة المجلس في تطبيقها المتدرج ، بما يؤدي إلى إضعاف فاعلية تحرير التجارة ، حتى لو تحقق التحرير بالكامل لها ، لأن اتساع حجم السوق الموحد والم porr الكبير أمام صادرات الدول الأطراف فيه ، هو جزء من نجاح أي تجربة إقليمية لتحرير التجارة ، وتنشيط الاستثمارات ودعم النمو فيها اعتنادا على ذلك ، ومن ثم المساعدة في بلورة اتجاهات وأولويات التكامل الاقتصادي .

(د) أدى تراجع مسيرة (السوق) نسبيا ، الى عدم شعور الدول الأطراف بزيادتها وأنوارها الهامة الكاملة ، المتوقعة والممكنة .

٣- أهم الصعوبات :

(أ) صعوبات تتعلق بالدول الأطراف في (السوق) :

* ضعف فاعلية القرار السياسي بدءا من عملية اتخاذ القرار ، وحتى توافر روح الالتزام والانضباط في تنفيذه ، على طريق تطبيق (السوق) ، رغم ما (للسوق) والمجلس من طابع تعاقدي إلزامي .

* الانعكاسات السلبية الضارة للتقلبات في العلاقات السياسية بين الدول العربية ، على التبادل التجاري بوجه خاص ، والتعاون الاقتصادي عموما ، وعلى روح وفاعلية واستقرار العمل الاقتصادي العربي المشترك في مجلمه ، وقدرته على النطэр والنمو .

* عدم توافر التقييم والإدراك الكافي لدى الجهات المختصة في الدول الاعضاء ، للإيجابيات والمزايا الاقتصادية البعيدة المدى ، التي ينطوي عليها تفعيل المدخل التجاري كأدلة للتكامل ، انطلاقا من توسيع السوق العربي أمام صادراتها ، وراء أسوار أسواقها القطرية المحدودة .

* تراجع التعاون التجارى العربى سلبيا الى اتفاقيات الثنائية لتبادل الأفضليات التجارية بين دول (السوق) ، على أساس انتقائى بجدال للسلع أو مناطق تجارة حرة ثنائية غير فعالة ، رغم تفوق الأسلوب المتعدد الأطراف في حجم المزايا (إلغاء كافة الرسوم والقيود) ، وحجم السلع المستفيدة (شمول كافة السلع) ، وطبيعة التحرير

(عدم الحاجة إلى التفاوض الدولي لتعديل المداول السلعية) ، والتوافق مع قواعد الجات / المنظمة العالمية للتجارة (السماح بمناطق التجارة الحرة والاتحادات الجمركية بضوابط ومعايير معينة ، وحظر الأنضابات الانتقائية للسلع المتبادلة) .

* غياب التنسيق الاقتصادي ومن ثم عدم الربط بين البعد الإنتاجي والبعد التبادلي للتكمال الاقتصادي ، في نطاق المجلس و(السوق) ، اللذان يشلان ويعتبران إطاراً صحيحاً ومحكماً للتكمال الشامل .

(ب) صعوبات تتعلق بمحمل الاقتصاد العربي والعمل المشترك :

* عدم توافق وضوح الرؤية لدى الدول العربية ، حول العلاقة بين مشروع (منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى) ، المستهدفة في نطاق اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية ، و(منطقة التجارة الحرة العربية الصغرى) القائمة في نطاق مجلس الوحدة الاقتصادية ، والتي انضم معظم أعضائها إلى الاتفاقية الأولى . علماً بأن (السوق) يمكن أن تتشكل - في حالة تفعيلها - مرحلة متقدمة أكثر ، بالتحرير الفوري والكامل للتجارة ، الذي تحقق قانوناً وفعلياً ، ثم بالتحول مستقبلاً إلى اتحاد جمركي ثم إلى سوق مشتركة كاملة بصورة متدرجة ومنظمة .

* التخوف غير المبرر من نقص حصيلة رسوم الجمارك لدى بعض الدول بسبب الإعفاء من الرسوم الجمركية ، رغم أن فوائد ومكافآت التحرير أعظم أهمية وتنوعاً ، (من مختلف الزوايا والمبررات الاقتصادية ، الواضحة والقطعية) ، وأكثر ربحية بكثير (من الناحية التقديمة في عوائد الصادرات) ، من عوائد الرسوم الجمركية .

* استمرار الطابع التقييدي للواردات في عدد من الدول الأطراف ، باستخدام القيود غير الجمركية ، واستمرار الطابع التقييدي للإجراءات التجارية والجممركية ، التي تبدد الكثير من الوقت والمجهد والمالي ، وترهق المصدرین والمستوردين ، وتضعف تدفقات التجارة .

* نقص إيرادات النقد الأجنبي لدى عدد من الدول العربية (ولاسيما الدول الأقل نمواً) .. لتمويل الواردات من الدول العربية ، وعدم كفاية أو مرونة البرامج المشتركة الحالية لتمويل التجارة البنية .

* عدم الاهتمام بابعاد مستوى أو نط من التنسيق العربي المرن للقطاعات ذات الأولوية القصوى للاقتصاد العربي ، قطريا وقوميا ، والتي تتمتع فيها بزيادة نسبية يمكن أن تحول إلى مزيدا وقدرات تنافسية ، من خلال خصائص الإنتاج الكبير وإمكانيات وأثار التكامل ، ومن ثم يجري التركيز عليها باجراءات التنسيق والمشروعات المشتركة وحوافز الاستثمار .. الخ ، مما يتبع للهيئات الإنتاجية العربية بالتالي ، تقديم مزيد من السلع التي تدخل الى تدفقات التجارة البينية .

* تشتت جهود التكامل الاقتصادي الدول العربية بين تنظيمات جزئية شبه إقليمية للتكميل الاقتصادي ، ومناطق تجارة حرة بين ثانويات أو مجموعات مصغرة من دول عربية ، أو بين دول عربية ودول غير عربية . ويمكن أن تكون هذه التطورات على حساب التكامل أو على الأقل تحرير التجارة الجماعي فيما بينها ، وتضعف الآمال في التوصل إلى ترتيبات تكاملية عربية جماعية أو في نجاحها مستقبلا . وعلى العكس ، فإنه يمكن أن تكون هذه التنظيمات الثنائية وشبه الإقليمية ، عامل قوة للتكميل الجماعي ، في حالة ترابطها وعملها معا ، ضمن إطار تسييري شامل ، يحقق التوافق فيما بينها ، ويتجه بها جميعا نحو هدف دعم التكامل الجماعي في نهاية المطاف .

* النقص الشديد في الخدمات المساعدة للتجارة على المستوى العربي ، مثل النقل والتخزين والاتصالات والمعلومات والتسويق والترويج والتعبئة والتغليف .. الخ .

* التحروف غير البرر لدى الدول العربية ، من آثار تحرير التجارة العربية البينية على حماية الصناعات الناشئة فيها ، رغم أن المصدر الحقيقي لأنهار المنافسة (المشروع أو غير المشروع) يأتي من دول غير عربية ، ويزداد أثرا مع الاتفاقيات المتوقعة لإقامة مناطق تجارة حرة بين دول عربية ودول أو تكتلات متقدمة صناعيا . علما بأن المنافسة العربية محدودة الأثر أو الضرار أصلا ، بسبب تقارب مستويات الكفاءة الإنتاجية ، والحدودية النسبية للسلع القابلة للتداول حاليا ، وإن كان المستهدف والممكن هو توسيع وتنويع دائتها مستقبلا ، بفعل آثار تحرير وتنمية التجارة ، وتطور الإنتاج والهيئات السلعية لل الصادرات في الدول العربية .

(القسم الثالث)

استعراض وتقدير المدخل التجارى للتعاون والتكميل الاقتصادي العربى
وإنعكاساته على العمل الجماعى لتحرير التجارة العربية البينية

١- طبيعة دور المدخل التجارى في التكامل الاقتصادي العربى :

- (أ) من الحقائق الاقتصادية المسلم بها ، أن التجارة هي (محرك النمو) Trade is the engine of growth و(قاطرة الاستثمار) The locomotive of investment . وبحدث اتساع وتحرير السوق ومن ثم زيادة الاستثمار والإنتاج من خلال آلية (مضاعف الاستثمار) Investment multiplier ، حيث تؤدي زيادة الطلب إلى زيادة الطاقات الإنتاجية وقيام المشروعات الضخمة التي تفيد من مزايا اقتصاديات الحجم الكبير (Economies of scale) ، وهذا يتطلب توسيعات في التمويل ، تخلق فرص استثمارات جديدة ، وفرص عمل متزايدة ، وتضاعف من حجم الطلب الكلى ، مما يغذى من جديد زيادة الإنتاج .
- (ب) تتولد تباعاً آثار الإنتاج الكبير ، وأهمها تحقيق وفورات داخلية وخارجية ، يترتب عليها خفض تكلفة الإنتاج ورفع الكفاءة الإنتاجية وتحسين مستوى القدرة التنافسية ، سواء في السوق المحلية تجاه الواردات المشيلة أو البديلة ، أو في السوق الخارجية للإنتاج المرجو إلى التصدير . يؤدى كل ذلك إلى آثار انتشارية في الاقتصاد ككل ، من حيث تنشيط كافة الطاقات الاقتصادية والإنتاجية الأخرى (السلعية والخدمية) ، بدءاً بالقطاعات المرتبطة بالتجارة .
- (ج) تتعكس أهم النتائج التراكمية لهذه التطورات من جديد ، على العمالة ، بتوسيع وتكثيف فرص عمل جديدة تختص البطالة ، ورفع مستوى كفاءة العمالة ، كما تتعكس على زيادة القيمة المضافة في الاقتصاد الوطني ، ورفع معدلات نحو الناتج المحلي الإجمالي ، وخفض مستوى التضخم .
- (د) في حالة اندماج السوق المحلي في كل دولة عربية مع الأسواق العربية المحلية الأخرى ، في نطاق سوق واسعة عربية كبرى محررة ، تزداد معدلات نمو التجارة البينية ، من خلال الأثر التحويلي Trade Creation effect ، ثم الأثر الإنساني Trade Diversion effect لتحرير التجارة بين الدول الأطراف .

٣- انعكاسات وأسلوب عمل (المدخل التجارى) للتكامل الاقتصادى العربى على التبادل التجارى والاستثمار والعملة فى الوطن العربى :

(أ) الانعكاسات على تطور التبادل التجارى:

* يشمل تعديل المدخل التجارى فى المقام الأول ، إنجاز التحرير الكامل للتجارة ، بصورة فورية أو خلال فترة قصيرة ، للاقناد من أثر الدفعة القرية Big Push التي يحدثها التحرير فى حد ذاته .

* ينبغي تعزيز أثر التحرير التجارى ، برفع كفاءة التجارة العربية (الإجراءات ، السياسات ، المواقف .. الخ) ، والتى تدعمها الهياكل الأساسية ذات العلاقة (أى الخدمات المساندة للتجارة: مثل موانئ ، نقل ، شحن ، تخزين ، تمويل ، وضمانات تصدير ، تعبئة وتغليف ، نظم معلومات ، جهود وترويج ودراسات تسويق ، تشجيع علاقات العمل بين المصادر والموردين .. الخ) .

* يؤدى فتح وتوسيع السوق العربى وتنمية التبادل التجارى ، إلى إعادة هيكلة العرض والطلب العربى - العربى ، وتنمية الصادرات الى الأسواق ذات الطلب الإنتاجي والاستهلاكى على منتجات الدول العربية الأخرى ، وتزايد الطلب عليها ، فى ظل أوضاع تنافسية متكافئة وعادلة ، بين الإنتاج资料 الم المحلي والمنتجات العربية بعضها البعض فى السوق الواحد .

(ب) الانعكاسات على تطور الاستثمار:

* يترتب على اتساع حجم السوق والمشروعات الإنتاجية والهيكل الأساسية المساندة ، ونمو الطلب على السلع العربية وزيادة القوة الشرائية ، وزيادة الطاقة الاستيعابية للسوق وفرص الربح ، ومن ثم حفز الاستثمار资料 الم المحلي ، وجذب الاستثمار الخارجى العربى والأجنبي المصحوب بالتقنيولوجيا المتقدمة ، للتوظيف فى قطاعات الإنتاج الموجه للتصدير إلى الوطن العربى ، اعتمادا على سوق عربية كبيرة تضم (٢٥٠) مليون مستهلك .

* يرتبط بنمو الاستثمار والإنتاج الكبير ، التوسع فى التطبيقات التقنية ، وبالتالي تحمل نفقات البحث والتطوير الموجه لخدمة الإنتاج资料 الم المحلي .

* يؤدي ذلك إلى اتجاه الاستثمارات الإنتاجية ، إلى التخصص القائم على المزايا النسبية والتنافسية ومن ثم التوطن الصناعي والتشابك الإنتاجي ، الذي يقود بدوره إلى المزيد من الاستثمارات ، وينعكس ذلك في مجلمه على تعزيز فرص التكامل الاقتصادي بمفهومه الشامل .

* يدعم هذا الاتجاه بقوة ، تحسن مناخ الاستثمار في الدول العربية ، نتيجة سياسات الإصلاح الاقتصادي والتصحيح الهيكلي وتطبيق اقتصاديات السوق والشخصية ، ورفع كفاءة الاقتصادات القطرية في مجلتها ، مما يحسن من جاذبيتها للاستثمار ، ويؤدي من ثم إلى زيادة تدفقات رأس المال في المنطقة العربية .

(ج) الانعكاسات على تطور العمالة :

* يترتب على زيادة اندماج الأسواق والاقتصادات العربية ، ضرورة الاتجاه التي تحرير حركة العمالة ، للوفاء بالاحتياجات الإنتاجية ، ورفع نوعيتها بالتأهيل والتدريب ، بما يستجيب لاحتياجات الطلب على السلع .

* يؤدي ذلك إلى تحسين نفط سوق العمالة العربية ، وربما زيادة مستوى الاعتماد التبادل والاكتفاء الذاتي فيها ، وإحداث التوازن والتفاعل المطلوب بين الاقتصادات كثيفة العمالة والاقتصادات نادرة العمالة ، ومرنة وتسهيل حركة العمالة بين الدول العربية .

* يساعد ذلك في النهاية على انخفاض وارتفاع البطالة في الاقتصادات العربية ، التي تتميز بأن ٥٪ على الأقل من السكان فيها في سن العمل ، كما تؤدي زيادة مستوى التشغيل إلى زيادة القوى الشرائية العربية في مجلتها ، ومن ثم زيادة حجم الطلب الكلى على السلع والخدمات ، وبالتالي تغذية أثر مضاعف الاستثمار ... وهكذا .

٣- عرض وتقييم نجاح وإنجازات (المدخل التجارى) على صعيد العمل الجماعى لنخبوي وتنمية التبادل التجارى العربى فى إطار المجلس الاقتصادى والاجتماعى للجامعة العربية :

(أ) اختيار العمل الاقتصادي العربي المشترك ، في إطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي : قطاع التجارة للبدء به على ساحة التعاون الاقتصادي العربي في حقبة الخمسينيات ، مثلاً في اتفاقية

تسهيل التبادل التجارى وتنظيم تجارة الترانزيت عام ١٩٥٤ ، ثم أعاد اختباره - بجانب قطاع الاستثمار - فى حقبة الثمانينات ، مثلاً فى اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية عام ١٩٨١ .

وقد كانت نتائج تطبيق الاتفاقية الأولى (اتفاقية ١٩٥٤) محدودة للغاية ، بحكم محدودية أحکامها وطبيعتها وأدیاتها . وقد طرأ تحسن متواضع في معالجة مدخل التجارة في ظل اتفاقية ١٩٨١ ، حيث تطورت أحکامها لتغطي مجالات أوسع ، مثل القيود غير الجمركية وأفضلية المنتجات العربية ، والحماية الخارجية الموحدة للسلع العربية .. الخ ، وقد جرى في ظل هذه الاتفاقية التحرير الكامل - دون مفاوضات تجارية - لتبادل كافة السلع العربية من المنتجات الزراعية والحيوانية والمواد الخام المعدنية وغير المعدنية . إلا أن أداء الاتفاقية ظل متواضعاً للغاية ، بسبب ضعف آدیاتها وانعدام روح الالتزام في تطبيقها وربط الانضمام إليها ، مما جعل انعكاسها على نمو وتطور التجارة العربية البينية - كما وكيفاً - غير ملموس ، سواء بالمعيار المطلق (قيمة المبادرات البينية) أو النسبي (بالمقارنة بآجالى التجارة الخارجية العربية) . وبذلك لم تكن لها فاعلية تذكر في مجال التجارة .

(ب) أعاد العمل الاقتصادي العربي المشترك ، التأكيد بقوة على أهمية المدخل التجارى ، بصدور قرار القمة العربية عام ١٩٩٦ بشأن إقامة مشروع (منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى) ، وتوجيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الإسراع في اتخاذ الخطوات الالزامية لإنشائها ، طبقاً بجدول زمني وخطة عمل .

وقد أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي قراراً رقم ١٣١٧ في دورته (٥٩) بتاريخ ١٩٩٧/٢/١٩ ، يشتمل على (البرنامج التنفيذي) لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية ، تقام بمقتضاه وفى إطاره (منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى) . ويتركز جوهر البرنامج في تطبيق بعض جوانب الاتفاقية ، المتعلقة بالتحرير الكامل للتجارة ، من خلال برنامج زمني وخطة عمل ، يتم تنفيذهما على مدى عشر سنوات ، تبدأ في أول يناير ١٩٩٨ .

(ج) إذا كان مشروع (المنطقة) قد اختار أسلوب التحرير المدرج بدلاً من التحرير الفوري بـ امكانية الاستثناء المؤقت لبعض السلع وظروف بعض الدول، إلا أنه يلاحظ أن (البرنامج التنفيذي) لهذا المشروع ، لا يرقى إلى التوقعات منه ، أو إلى المستوى الملاحم الذي يستجيب لمتطلبات التكامل

الاقتصادي العربي ، بعد مضي قرابة نصف قرن من محاولات الاقتراب منه ، وبعد خمسة عشر عاماً ضاعت من عمر اتفاقية ١٩٨١ ذاتها دون تطبيق فعال لها . ويرجع قصور البرنامج التنفيذي أو مشروع (المنطقة) إلى أسباب عديدة فنية وموضوعية و زمنية .

(د) يمكن إنجاز مظاهر وعناصر قصور وضعف مشروع منطقة التجارة الحرة العربية فيما يلى :
* طول الفترة المحددة لإنجاز المشروع ، بالمقارنة بنتائج وأهدافه المتواضعة ، وهي فترة تضاف إلى (١٥) عاماً تبدلت في الإتفاق في تطبيق الاتفاقية ذاتها .

* عدم اشتمال البرنامج على الكثير من أحكام وأهداف الاتفاقية ، مثل الحماية الخارجية بالرسوم الجمركية الموحدة / والمعاملة التفضيلية للسلع العربية .

* اختيار أسلوب التحرير المدرج بدلاً من التحرير الفوري ، الذي تحتاج إليه التجارة والاقتصادات العربية ، لتوسيع أسواقها وتنمية صادراتها ، مع إمكانية الاستثناء المؤقت المحدود للسلع الحساسة التي تتطلب حماية مؤقتة .

* الرابع عن التحرير الكامل الذي تحقق من قبل في ظل الاتفاقية ، لمجموعات واسعة من السلع (الزراعية ، الحيوانية ، المواد الخام) ، وهي تمثل نسبة هامة من الهكيل السليع للتجارة العربية الخارجية والبنية ، وإعادة هذه السلع إلى التحرير المدرج ، دون أي مبرر اقتصادي حقيقي .

* فتح الباب للاستثناءات الجماعية الواسعة من التحرير ، بالسماح لكل دولة بوضع قائمة استثناءات تقررها بمفردها ، لاستثناء السلع الزراعية في مواسم إنتاجها ، من تحرير استيرادها أو اعفائها من الرسوم الجمركية . وهذا يزيد من إبعاد قطاع حيوي من التجارة العربية من دخول منطقة التجارة الحرة ، فضلاً عن إهدار أهميته الحيوية للأمن الغذائي العربي ، وتجاهل قرارات وتحصيات عديدة صدرت على مختلف المستويات العربية الجماعية ، تؤكد على أولوية تحريره .

* خلو مشروع (المنطقة) من أية إشارة إلى المرحلة أو المراحل التالية من مراحل التكامل الاقتصادي ، التي تلى مرحلة (منطقة التجارة الحرة) وهي مراحل : الاتحاد الجمركي ، السوق المشتركة ، الاتحاد الاقتصادي ، الاتحاد النقدي . علماً بأن اتفاقية ١٩٨١ تشتمل على أساس

للاتحاد الجمركي (الحماية الجمركية ، المد الأدنى من توحيد الرسوم الجمركية) . ويعنى ذلك انفصال (المدخل التجارى) عن عملية التكامل الاقتصادي العربى فى مجملها .

* يبدو أن ضعف بنية مشروع (المنطقة) ، كان هو الذى حدا به الى التأكيد على أنه : يجوز لأى بلدان عربين أو أكثر من أطراف الاتفاقية ، الاتفاق فيما بينهما على تبادل الإعفاءات بما يسبق الجدول الزمني للبرنامج ، (تأكيدا لما ورد فى المادتين الثالثة والسبعين من الاتفاقية) .

* محدودية عدد الدول المنضمة إلى (المنطقة) والتى لا يتجاوز عددها (١٤) دولة من (٢٢) دولة عربية بعد مرور عام كامل على بدء نفاذها ، علما بأن فعاليتها تعوق إلى حد كبير على شمولها لكل أو غالبية الدول العربية .

٤- عرض وتقييم ثجربة وإنجاز (المدخل التجارى) على صعيد مجلس الوحدة الاقتصادية العربية - السوق العربية المشتركة :

(أ) اختار المجلس أولوية المدخل التجارى للتكامل الاقتصادي ، حيث كان فى مقدمة القرارات الصادرة عن المجلس فى مستهل أعماله عام ١٩٦٤ ، القرار رقم (١٧) بإقامة (السوق العربية المشتركة) ، وما صدر بعد ذلك من قرارات لاحقة مكملة له . وقد صدر قرار آخر فى نفس التاريخ وموازى لهذا القرار الأساسى ، هو القرار رقم (١٩) بشأن خطوات إقامة اتحاد جمركي فى مرحلة لاحقة . وتتمثل (السوق) فى طبيعتها وفي نطاق القرار رقم (١٧) والقرارات الأخرى المرتبطة به فيما بعد ، إقامة (منطقة تجارة حرة) بين الدول الأعضاء فى (السوق) . وقد تم الانتهاء من إنجاز هذه المرحلة طبقا للبرنامج والمجدول الزمني المحددين فى القرار الأصلى ، وقرار التعجيل بإنشائها واختصار فترة الانتقال ، بحيث استغرقت ست سنوات (١٩٦٥ - ١٩٧٠) . وقد انضمت الي (السوق) سبعة دول فقط من الدول الأعضاء فى المجلس هى (مصر ، سوريا ، الأردن ، العراق ، الجماهيرية الليبية ، موريتانيا ، اليمن) . والدول الثلاث غير المنضمة هى (دولة الإمارات العربية المتحدة ، الصومال ، السودان) والدولة الرابعة وهى (فلسطين) تتخذ إجراءات الإنضمام .

(ب) يمكن تقسيم تجربة تطبيق (السوق) فى إطار المجلس بابحاجز فيما يلى :

* حققت (السوق) نتائج إيجابية واضحة فى رفع معدلات فو التبادل التجارى بين الدول الأطراف ، بلغت ذروتها خلال العقد الأول من اكتمال مراحل (السوق) ، أى الفترة

(١٩٧٠ - ١٩٨٠) - تتضمن زيادة التجارة البينية لاعضائها بنسبة ١٣٥٩٪ ، حيث ارتفعت من ٩٧,٥ مليون دولار عام ١٩٧٠ إلى ١٢٢٥,٦ مليون دولار عام ١٩٨٠.

* تراجعت التجارة البينية في حقبة الثمانينات ، بتأثير عوامل خارجية تتصل بالعلاقات العربية في مجلها ، انعكست على الركود في تطبيق (السوق) . ثم عادت التجارة البينية إلى تحقيق بعض النمو (مطلقاً ونسبة) ، حيث بلغت قيمتها الإجمالية ٧٧٢,٥ مليون دولار عام ١٩٩١ ، ثم ١١٩٦,٦ مليون عام ١٩٩٤ ، ثم ١٤٤٤,٤ مليون عام ١٩٩٥ . ويمثل الرقمان الآخرين نسبة هامة من التجارة البينية للدول الأطراف تتم فيما بينها ، بالمقارنة بتجاراتها العربية البينية (٥٣,٨٪ / ٤٥٪ / عام ١٩٩٤ - ١٩٩٥) .

* يرجع التطور العكسي (الانكماشي) للتجارة البينية لدول السوق ، خلال حقبة الثمانينات ، إلى تشرُّع تنفيذ أحكام (السوق) ، وضعف الالتزام بأحكامها ، الأمر الذي أثر سلباً على مسیرتها وفاعليتها ، رغم اتساع فرص التجارة خلال هذه السنوات ، وتعاظمتها أكثر خلال التسعينات ، وما وراءها ، بسبب تنوع ونمو الهياكل الإنتاجية وفرص تمويل التجارة ، وتحرير التجارة الخارجية في إطار برامج الإصلاح الاقتصادي ، وتوافر مصادر أكبر لتمويل التجارة وضمان ائتمان الصادرات على المستوى العربي ، وتحسين قنوات الاتصال التجاري ، من خلال المعلومات والمعارض واللتقييمات الترويجية المختلفة ، إضافة إلى القرب الجغرافي للأسوق .

* اتخذ المجلس مؤخراً قرارات هامة بتفعيل (السوق) هو القرار رقم (١٠٩٢) الصادر عن الدورة (٦٨) الوزارية للمجلس ، والذي لفت الاشارة إليه ، ووارد تفصيلاً في (القسم الرابع) من هذا التقرير . ويشتمل على الالتزام بالتحرير الكامل للتجارة في ظلها ، وإيجاد آلية للمتابعة والتقييم لمسارات وأداء التطبيق ، وينتظر أن تكون للقرار نتائج إيجابية في المستقبل القريب .

* يدل على أهمية تجربة هذه (السوق) المصغرة في إطار المجلس ، ودورها المستقبلي الممكن في مسيرة التكامل الاقتصادي العربي ، أن القرار الاقتصادي الصادر عن المؤتمر البرلماني العربي السابع ، قد أكد على ضرورة تعزيز هذه التجربة ، واتخاذ هذه (السوق) نواة وقاعدة نقطة انطلاق لإقامة السوق العربية المشتركة الموسعة مستقبلاً ، التي تشمل كافة الدول العربية .

(القسم الرابع)

قوة الدفع الجديدة للتكامل الاقتصادي العربي

البرنامج التسفيذى لتفعيل السوق العربية المشتركة

القائمة فى نطاق اتفاقية مجلس الوحدة الاقتصادية العربية

(عام ١٩٩٩ - عام ٢٠٠٢)

يعتبر صدور القرار رقم ١٠٩٢ بتاريخ ١٢/٣/١٩٩٨ عن الدورة (٦٨) لمجلس الوحدة الاقتصادية العربية بثابة منطقة تحول وقوة دفع جديدة لانطلاق السوق العربية المشتركة ، القائمة منذ يناير ١٩٦٥ فى نطاق اتفاقية مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، والتي كانت قد اكتملت مراحلها (بعد تعجيل خطوات التطبيق) فى يناير ١٩٧٠ ، ثم شهدت التطبيق الكامل لأحكامها بين الدول الأطراف فيها (سبع دول : مصر ،الأردن ، العراق ، سوريا ، ليبيا ، اليمن ، موريتانيا) ، ثم تعرض التطبيق للركود من وقت لآخر لظروف تعود الى أوضاع العمل العربي المشترك وتقلبات العلاقات العربية ، وليس الى طبيعة الاتفاقية ومشروع (السوق) ذاتهما ،

ويدل صدور هذا القرار ، على تبلور وتجسيد رؤية عربية جماعية بين الدول الأطراف ، لدفع مسيرة تحرير التجارة العربية البينية واتخاذها أساساً لإنطلاقه جديدة للتكامل الاقتصادي العربي .
وإذا قدر لهذا القرار أن يحظى بالتطبيق الكامل والجاد ، فإنه سوف يعني استئناف تجربة التكامل الاقتصادي فى زمن قصير ، وبناء جسر ونواة يعبر عليها التكامل الاقتصادي العربي الحقيقى نحو المستقبل .

وستكون أهم النتائج المبكرة لتطبيق القرار ، السماح للمدخل التجارى للتكامل ، الذى يمثل أهم القواسم المشتركة للمصالح الاقتصادية العربية ، أن يحدث أثره فى فتح الباب أمام مقومات وعناصر التكامل الأخرى لتكوين قواسم مشتركة جديدة تتجسد مستقبلاً فى تدابير وانجازات جديدة ، على أصعدة الاستثمار وحركة رؤوس الأموال وتحرير أو تيسير حركة العمالة ، وترسيخ المواطنة الاقتصادية ، والتسيق التنموي والإنتاجى .

أولاً : عناصر القرار رقم (١٠٩٣) الصادر بتفعيل السوق العربية المشتركة من خلال

برنامجهما التنفيذي :

أن تبدأ الاجراءات التمهيدية الازمة من أول يناير (كانون ثان) ١٩٩٩ لتطبيق البرنامج بصورة متسامنة في كافة الدول الأعضاء في السوق العربية المشتركة القائمة في نطاق المجلس ، وذلك بهدف استئناف مسيرة التحرير الكامل للتبادل التجارى فيما بينها على مدى زمني مناسب يتم خلاله إلغاء كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل والقيود غير الجمركية ، بحيث يطبق التحرير التدريجي على ثلاث مراحل كحد أدنى لشروع التحرير ، وحد أقصى للمدى الزمني ، بما يمكن أي دولة طرف منفردة أو دولتين أو أكثر اختصار مراحلها دون تحاوزها باطلتها - ويتم ذلك على

الوجه التالي :

١- الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى ذات الأثر المماثل :

(أ) تخفيض نسبة ٤٠٪ (أربعون في المائة) أول يناير " كانون ثان " عام ٢٠٠٠ ، وذلك من الرسوم المطبقة في ١٩٩٩/١/١ .

(ب) تخفيض نسبة ٣٠٪ (ثلاثون في المائة) أخرى أول يناير " كانون ثان " عام ٢٠٠١ ، بحيث يحيث يصبح إجمالي نسبة التخفيض ٧٠٪ .

(ج) تخفيض نسبة ٣٠٪ (ثلاثون في المائة) الباقية أول يناير " كانون ثان " عام ٢٠٠٢ ، بحيث يتحقق الاعفاء بالكامل .

(د) العمل بشهادة المقررة بجامعة الدول العربية المعتمدة في البرنامج التنفيذي تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية ، ويكون ذلك مرتبطة بتطبيق البرنامج التنفيذي للسوق العربية المشتركة ، مع تشكيل جنة من مندوبي الدول الأعضاء في السوق لوضع الصيغة المناسبة لأية بيانات إضافية لهذه الشهادة ، وذلك خلال ستة أشهر لعرضها على الدورة القادمة للجلس مع وضع القواعد الرقابية التي تضمن سلامتها التنفيذ وفقاً لضوابط البرنامج التنفيذي للسوق .

(هـ) إيداع جداول التعرفة الجمركية المطبقة في الدول الأعضاء في السوق في ١٩٩٩/١/١ والقوانين والقرارات والضرائب والرسوم الأخرى ذات الأثر المماثل لدى الأمانة العامة للمجلس .

(و) تستثنى الدول الأطراف الأقل نمواً النصوص عليها في البند السادس من البرنامج من البدء، في التطبيق في الموعد المحدد لحين اقرار المعاملة الخاصة التي ستتمتع بها كل دولة من هذه الدول على حده طبقاً لظروفها واحتياجاتها وفقاً للقرار يصدره الاجتماع الوزاري لدول السوق.

٥- القيود غير الجمركية:

تلغى بالكامل في مرعد أقصاه أول يناير (كانون ثان) عام ٢٠٠٠ .

٣- تكليف الأمانة العامة بمتابعة سير التطبيق وفقاً للمعلومات والبيانات الدورية التي تتلقاها بنا، على طلبها من الدول الأطراف . وتعد الأمانة العامة استبيانات محددة لهذا الغرض .

٤- تكليف الأمانة العامة بأن تطلب من المنظمات الاقتصادية العربية المشتركة ذات العلاقة والمنظمات القطرية المثلية ومن خلال السادة مندوبي الدول الأطراف في (السوق) موافاتها بمعلومات وبيانات منتظمة تحصل عليها من المصدرین والمستوردين ، والشركات الانتاجية التي تمارس هذا النشاط أيضاً ، فيما يتعلق بتأثير نشاطاتها بتطبيق أحكام السوق العربية المشتركة وأسلوب ومسار التطبيق في كل دولة .

٥- تكليف الأمانة العامة بتقديم تقرير سنوي مستقل الى اللجنة الجمركية وشئون تخطيط وتنسيق التجارة ومن ثم يعرض على المجلس الوزاري لدول السوق ، يشتمل على معلومات كاملة وتقدير شامل لسير تطبيق أحكام السوق .

٦- إنشاء (لجنة تنسيق) بين السوق العربية المشتركة ومنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ، تكون ضمن اللجان النوعية المنوط بها معاونة الاجتماع الوزاري الذي يختص بالاشراف على تنفيذ البرنامج .

٧- تكليف الأمانة العامة بإجراه الاتصالات اللازمة مع الدول الأعضاء لبحث امكانية إنشاء، مؤسسات مالية ومصرفية وتجارية من شأنها تدعيم وتطوير التبادل التجارى بين الدول الأعضاء بما في ذلك إنشاء مصرف للتجارة والتنمية وغرفة تجارية مشتركة على مستوى دول (السوق) .

ثانياً : عناصر (البرنامج التنفيذي) الاستناد تطبيق (السوق) والمعتمد بالقرار
رقم (١٠٩٣) :

١- الأسس النظامية والقانونية للبرنامج التنفيذي .

٢- أهداف وطبيعة البرنامج التنفيذي .

٣- قواعد عمل وآلات البرنامج :

- (أ) نفاذ البرنامج وآليات التنفيذ .
- (ب) تطبيق المعاملة الوطنية .
- (ج) قواعد المنشأ .
- (د) الاستثناءات من تطبيق البرنامج .
- (هـ) السلع المحظور استيرادها .
- (وـ) المعاملة الخاصة للدول الأطراف الأقل نمواً .
- (زـ) آلية الاتساع .
- (حـ) المنافسة العادلة واجراءات الوقاية .
- (طـ) الجوانب الجمركية .
- (يـ) العلاقة مع المنظمة العالمية للتجارة / الجات .
- (كـ) المؤسسات الداعمة للتبادل التجاري في نطاق السوق .

(القسم الخامس)

الخلاصة والاستنتاجات

نحو دليل استدلال قويمي مستتبلي للتكامل والتكتل الاقتصادي العربي

أولاً: يبدو واضحاً أن تشكيل الصورة المستقبلية لتطور الاقتصاد العربي ، في اتجاه التكامل الجاد والنسال ، ودفع وتنمية العلاقات الاقتصادية العربية ، تتطلب جسعاً في هذه المرحلة الدقيقة من ميسرة النظام الإقليمي العربي ، أن يمتلك الوطن العربي مشروع اقتصادياً قوياً حقيقاً ، يكون قادراً على البقاء ، والنمو والتتطور ، وتقديم الإجابة الصحيحة على الأسئلة التي يطرحها القرن الحادى والعشرين وما وراءه ، والاستجابة للمتغيرات والتطورات الاقتصادية الهائلة ، القطرية والدولية ، التي تفرض على الأمة العربية تحديات كبيرة يتمنى مواجهتها والتعامل معها ، من موقع الثقل الاقتصادي الجماعي .

ثانياً: ولاشك أن غياب مثل هذا المشروع الاقتصادي القومي ، سوف يبدد وقتاً ثميناً من الوطن العربي ، يضاف إلى ما تبده من قبل ، ويضيف فرضاً جديدة ضائعة ، تنضم إلى ماضع من فرص من قبل ، فضلاً عن المكاسب الحقيقة التي تفوتها ، والخسائر التي تتكبدها ، والمخاطر التي تتعرض لها .

ثالثاً : ومن المؤكد أن الأداة التحقيقية والمثلى لمواجهة هذه الأوضاع والاحتمالات ، هي أن يكون فى حوزة الأمة العربية والعمل الاقتصادي العربى المشترك ، الحكومى وغير الحكومى ، استراتيجية علية واضحة الأهداف والمعالج . ومن المؤكد أن مثل هذه الاستراتيجية ينبغى أن تتجسد فى مشروع اقتصادى قومى للتكميل الاقتصادى ، ينطلق على درب التكالى الاقتصادي ، فى طريق ذى اتجاه واحد لا رجعة فيه ولا تكبحه ، عنده .

باب ١: اذا كان هذا الطرح مطلوباً ، بل وتحتمه حقائق الأمور على أرض الواقع ، وداعى المصلحة للخطرط العربية العليا ، ومتطلبات مصر الذى نعيشـه ، والمستقبل الذى ينتظر الأجيال العربية القادمة ، فإنه يمكن من الضروري رسم تصور إطارى للخطرط الرئيسية لثلـل هذا المشروع الاقتصادي القومى التكاملـى ، الذى يمكن أن يتحرـك الوطن العربـى من خالـله نحو آفاق المستقبل ، على أساس

واقعى وعملى ، يستفيد من تجارب الماضى ، ويحقق أفضلصالح القطرية والقومية فى المستقبل ويرفر للمشروع الارادة السياسية والركائز الاقتصادية الأساسية .

خامساً : خطوط رئيسية للمنظور الاستراتيجي :

- ١- يمكن أن ينطلق المشروع الاقتصادي القومي ، من وثيقة استراتيجية جديدة ملزمة ، تشتمل على (اعلان مبادئ ودليل عمل) ، يطرح للمناقشة على المستويات العربية المختلفة ، الحكومية وغير الحكومية وعلى المفكرين والخبراء الاقتصاديين ورجال الأعمال والتنفيذين ، والرأى العام العربي في مجلمه ، ثم يعرض على (مؤتمر قمة عربية قادمة) ، أو مؤتمر لرؤساء الحكومات العربية ، ليبحثه وإصداره . وتلتزم به وتبثق عنه لاحقاً ، مختلف خطوات التطبيق لتحويله إلى خطوات واجراءات وتدابير تخرج إلى حيز التنفيذ ، وتحول إلى حقائق على أرض الواقع بصورة مندرجة وواضحة ، وعلى إمداد زمنية معقولة ، وفقاً لمبادئ استرشادية واضحة ، وخطط وبرامج عمل محددة ، وآليات نشطة وفعالة وجداول زمنية دقيقة وملزمة .
- ٢- من المعلوم أن مراحل التكامل الاقتصادي التي ينبغي أن يتعبر عنها هذا المشروع ، يجب أن تتدرج وفقاً للأسس الاقتصادية السليمة - على خمس مراحل - كما يلى : منطقة تجارة حرة ، اتحاد جمركي ، سوق مشتركة ، اتحاد اقتصادي ، اتحاد نقدي . ولا يوجد ما يمنع اقتصادياً ومتاهجاً وعملياً في التجارب القائمة على أرض الواقع ، ما يمنع من تداخل انتقائي بين مرحلة من هذه المراحل الخمس يكون قد تم إنجازها بالفعل ، مرحلة أو أكثر من المراحل المستقبلية التي تطبق أجزاء منها كتمهيد لها ، وعلى مثل هذه الاستراتيجية أن توضح المسارات المختارة وأسلوب متطلبات انطلاقها وتطويرها التصاعدي مستقبلاً .
- ٣- تحويل المنظمات العربية المتخصصة والاتحادات النوعية / العربية المتخصصة ، إلى بيوت خبرة عربية حقيقة ، يشارك في تمويلها وفي إدارتها وفي الإفادة من خدماتها ، كل من الحكومات والقطاع العربي الخاص .
- ٤- ضرورة دعم جامعة الدول العربية ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية والمنظمات العربية المتخصصة بما يلزم من موارد وإمكانات لتمكينها من أداء رسالتها في خدمة العمل العربي المشترك بمختلف مجالاته وقطاعاته .

٥- أهمية إطلاق قدرات القطاع الخاص العربية ، واستقطاب إمكاناته المادية والفنية للاسهام الكامل في المشروع القومي للتكامل الاقتصادي ، لاسيما تحت الأوضاع الجديدة للتجانس الاقتصادي العربي في ظل اقتصاد السوق ، وتقلص ثم زوال عقبة اختلاف الانظمة الاقتصادية والاجتماعية العربية .

سادساً : مشروع السوق العربية المشتركة الكبرى :

إن أي منظور استراتيجي لمستقبل التكامل الاقتصادي العربي يجب ان يرتكز على صيغة (السوق المشتركة) كحد أدنى له ، ولا يتوقف عند المراحل السابقة عليه والأدنى منه - وينطوي ذلك ما يلى :

١- اعتقاد صيغة (السوق العربية المشتركة) كهدف قادم يقع في نقطة متوسطة على سلم مراحل التكامل الاقتصادي ، يلي مرحلتي منطقة التجارة الحرة والاتحاد الجمركي ، ويسبق مرحلتي الاتحاد الاقتصادي والاتحاد النقدي .

٢- تبني ما ورد في القرار الاقتصادي الصادر عن المذكور السابع للاتحاد البرلماني العربي ، والذي نص على اعتبار السوق العربية المشتركة القائمة حالياً في نطاق اتفاقية مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، نواة وقاعدة للسوق العربية المشتركة الموسعة في المستقبل ، والتأكد على توفير الدعم السياسي والمادي والفنى الكامل لها ، لدفع مسيرة تطبيق اتفاقية الوحدة وقرار (السوق) والقرار رقم (١٠٩٢) .

٣- اعتماد (المدخل التجارى) كنقطة انطلاق وقاعدة ارتکاز لعملية التكامل الاقتصادي العربي ، لما يمثله هذا المدخل من قاسم مشترك للمصالح الاقتصادية العربية القطرية والجماعية ، ومحرك للنمو وقاطرة للاستثمار ، وقرة جذب حافزة لتوظيف وتنمية حركة رؤوس الأموال العربية في الوطن العربي ، وخلق فرص عمل جديدة ، ونشر وتوسيع تكنولوجيات الإنتاج المتقدمة .. إلخ .

٤- ضرورة تطوير وتعجيل مشروع (منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى) القائم في نطاق جامعة الدول العربية ، بما ينسجم مع الغايات المستهدفة من القرار الصادر عن القمة العربية المنعقدة في القاهرة في يونيو / حزيران ١٩٩٦ ، بتعجيل المجدول الزمني للمشروع ، والحد من

الاستثناءات من تحرير التجارة لكي لا تعمق المشروع برمته وتوسيع نطاق عضويته ليشمل كل الدول العربية ، والنص على اعتباره حلقة في مشروع متابعة ومتكملاً للتكتل الاقتصادي العربي ، يتصاعد نحو الاتحاد الجمركي والسوق العربية المشتركة مستقبلاً .

٥- ضرورة استيعاب مشروع (السوق) الكبرى تدريجياً ، لمشروعات التكامل الاقتصادي الجزئى بين مجموعات من الدول العربية ، والاتفاقيات الثنائية للتعاون وتحرير التجارة ... الخ .
